الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير

مذكرة تخرج

مقدمة للحصول على شهادة ماستر

في: العلوم المالية و المحاسبية

تخصص: مالية المؤسسة

من طرف: **برا هيم علاء الدين و بوشليط عصام أنس**

بعنوان

تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر
- دراسة حالة مؤسسة كافير -

نوقشت بتاريخ /06/ 2018 أمام لجنة المناقشة المكونة من :

السيد **شعيب بغداد**	الدرجة: أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
السيدة **بجاوي زهيرة**	الدرجة: أستاذة محاضرة-أ-	جامعة تلمسان	مشرفا
السيد **بن منصور عبد الله**	الدرجة: أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية
2017 - 2018

الإهداء

إلى مذهلي الأول المتعاظم بالحنان، إلى تلك التي تملك جواز سفري إلى الجنة

والدتي الكريمة بارك الله في عمرها

إلى قدوتي الدائمة في الحياة ، إلى نبراس العطاء المبذول و معلمي الأول

والدي الفاضل بارك الله في عمره

إلى أشقائي كل واحد باسمه

إلى كل باحث و طالب علم أهدي ثمرة جهدي المتواضعة

برا هيم علاء الدين

الإهداء

إلى من أرى بعينيه بريق أحلامي

وتغفو على صدره كل أحزاني

نسيج روحي أنت

لك أنحني وأقبل يديك وأعدك بالمزيد إن شاء الله.....أبي الغالي

إلى من أرى بضحكتها جنة الدنيا

وينبت من ياسمينها ربيع حياتي

إلى الأخت و الرفيقة والوطن.....أمي

أنتم معي دائما

معكم أسير خطى العمر

أفرش على الأرض ربيع ذكرياتي..... إخوتي

بوشليط عصام أنس

شكر و تقدير

الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء وأتم المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين. نتقدم بالشكر لله شكراً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، أن ألهمنا الصبر والمقدرة على إتمام هذا العمل، وأساله النجاح والتوفيق.

كما نتقدم بعظيم الشكر والامتنان ، للأستاذة المشرفة الدكتورة **بجاوي زهيرة** التي تكرمت بالإشراف على هذا البحث العلمي ، فلم تدخر جهداً أو علماً أو وقتاً في سبيل انجازه ، فجزها الله عنا خير الجزاء وجعله في ميزان حسناتها ، والشكر موصولاً إلى **هيئة التدريس** بقسم المالية في كلية الاقتصاد وعلوم التسيير بجامعة أبو بكر بلقايد ، و إلى **لجنة المناقشة** لتفضلها بقبول مناقشة المذكرة سائلا الله عز و جل أن يجزيها خير الجزاء انه سميع مجيب.

ملخص

حاولت هذه المذكرة الإلمام بمفهوم التمويل من جهة و معرفة مصادر التمويل المستعملة من طرف المؤسسة –كافير– من جهة أخرى. فهل تستعمل التمويل الداخلي ، أو الخارجي، أو التمويل الاسلامي ؟

بعد ما قمنا بالدراسة الميدانية لمؤسسة تربية الدواجن –كافير– أظهرت النتائج أنها استعملت كل من التمويل الذاتي، و التمويل الخارجي المتمثل في الاقتراض من بنك تجاري مكنها من التحول من مؤسسة مصغرة إلى مؤسسة كبيرة تشارك بقوة في السوق الوطني.

كلمات المفتاح: المؤسسة؛ التمويل؛ الجزائر؛ مصادر التمويل؛ البنك التجاري.

Résumé

L’objectif de ce mémoire est de tenter de cerner la notion de financement d’une part et d’autre part de voir quelles sont les sources de financement utilisées par l’entreprise –CAVIR- . Est-ce l’autofinancement, le financement bancaire ou Islamique ?

Après avoir fait l'étude sur le terrain il s’est avéré que l’entreprise d’élevage de volailles - CAVIR - utilise à la fois l'autofinancement et le financement externe en ayant eu recours à une banque commerciale, lui permettant ainsi de passer d'une petite entreprise à une grande entreprise fortement impliquée dans le marché national.

Mots-clés: Entreprise, Finance, Algérie, Sources de financement, Banque commerciale.

قائمة المحتويات

الإهداء

التشكر ات

الملخص

قائمة الأشكال

قائمة الجداول

قائمة الملاحق

المقدمة العامة

الفصل الأول: الأدبيات النظرية حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آليات تمويلها

مقدمة الفصل الأول

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسة

المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية و أهدافها

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات العامة

المطلب الثالث: الوظائف الأساسية في المؤسسة

المبحث الثاني: الهيكل المالي للمؤسسات

المطلب الاول: الاسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات

المطلب الثاني: نسب الهيكل المالي للمؤسسة

المطلب الثالث: اليات تمويل المؤسسات

المبحث الثالث: تطور المؤسسات و مصادر تمويلها في الجزائر

المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات في الجزائر

المطلب الثاني: سياسة تمويل المؤسسات في الجزائر

المطلب الثالث: تحول نمط المؤسسات من كبيرة إلى صغيرة و متوسطة في الجزائر

خاتمة الفصل الأول

الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية حول مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية

مقدمة الفصل الثاني

المبحث الأول: الدراسات الوطنية

المبحث الثاني: الدراسات العربية

المبحث الثالث: الدراسات الأجنبية

خاتمة الفصل الثاني

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية لمؤسسة تربية الدواجن– كافير– تلمسان

مقدمة الفصل الثالث

المبحث الأول: مدخل عام لمؤسسة كافير

المبحث الثاني: التمويل الخارجي لمؤسسة كافير

المبحث الثالث: إجراءات القرض بين مؤسسة كافير و بنك الفلاحة

خاتمة الفصل الثالث

الخاتمة العامة

المراجع

الملاحق

الفهرس

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
الشكل1	وظيفة الإدارة	18
الشكل2	وظيفة التسويق	20
الشكل3	وظيفة التمويل و المحاسبة	21
الشكل 4	العلاقة بين نسبة الرفع المالي وكلفة التمويل الممتلك و كلفة الاموال المرجحة	23
الشكل 5	حجم المؤسسات الصعيرة و المتوسطة في نهاية السداسي الاول لسنة 2017	40
الشكل 6	مخطط الهيكل التنظيمي لمؤسسة – كافير –	69
الشكل 7	نسبة السيولة العامة	76
الشكل 8	نسبة التمويل الدائم	76
الشكل 9	نسبة التمويل الذاتي	77
الشكل 10	نسبة الاستقلالية المالية	77
الشكل 11	نسبة قابلية التسديد	78

قائمة الجداول

الجدول1	العدد الاجمالي للمؤسسات الصعيرة و المتوسطة في نهاية السداسي الاول لسنة 2017	39
الجدول 2	ملخص الدراسات	60
الجدول 3	نسب التمويل لمؤسسة كافير خلال 7 سنوات	75

قائمة الملاحق

الملحق1	الهيكل التنظيمي لبنك البدر	89
الملحق2	الهيكل التنظيمي لمؤسسة كافير	90
الملحق 3	الهيكل التنظيمي لفرع قرطبة–كافير–	91
الملحق 4	قرض التحدي	92
الملحق 5	تعريف بنك البدر	93
الملحق 6	انجازات بنك البدر	94
الملحق 7	وثيقة التربص في مؤسسة كافير	95
الملحق 8	وثيقة التربص في بنك البدر	96

المقدمة العامة

الكثير من الاقتصاديين اهتموا بموضوع التمويل لأنه على علاقة وثيقة بنشاط المؤسسة بحيث يوفر لها احتياجاتها المالية و التمويلية، و يضمن لها البقاء و التطور.

التمويل عبارة عن مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل إستثمارات المؤسسة، و تحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة أو الأموال المملوكة من أجل تغطية إستثمارات المؤسسة.[1]

فالتمويل أساس تشغيل المؤسسات الإقتصادية للقيام بوظائف المخولة لها لذا تعتمد المؤسسات بمختلف أحجامها و أنواعها على تشكيلة من الأموال لتمويل إستثماراتها. وتنقسم مصادر التمويل إلى مصادر داخلية المتمثلة في التمويل الذاتي، و مصادر خارجية منها التقليدية و المستحدثة.

في هذا السياق إنتهجت الجزائر سياسة تمويلية بالموازاة مع الإصلاحات الإقتصادية عمل على تغير نمط تسيير الإقتصاد الجزائري من إقتصاد ذو نظام مركزي إلى إقتصاد يعمل بأسس المنافسة ألا و هو إقتصاد السوق.

القطاع المالي الذي هو موضوع دراستنا شهد اصلاحات في عام 1990 بحيث عمل قانون القرض على منح البنوك مرونة في ممارسة وظيفتها المالية مع مختلف المؤسسات الاقتصادية الموجودة على الساحة الوطنية، و مكن الجزائر الإستحواذ على مصادر مستحدثة المتمثلة في التمويل عن طريق رأس المال المخاطر ، و التمويل التأجيري، و سوق الأسهم.

الاشكالية

على ضوء هذا التحليل يمكن طرح إشكالية الدراسة و المتمثلة في السؤال الجوهري التالي:

ماهي مصادر التمويل المعتمدة من طرف المؤسسات الاقتصادية لتمويل استثماراتها في الجزائر ؟ و ما هي الآلية التمويلية المستخدمة من طرف مؤسسة كافير لتربية الدواجن بتلمسان؟

يمكن أن نجزأ السؤال إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية الموالية:

- ما المقصود بالمؤسسة، و على أي أساس يتم تصنيفها ؟

[1]– حمزة الشيحي، إبراهيم الجز راوي، الإدارة المالية الحديثة، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 1998، ص20.

- ماهي مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية ؟
- ما هو واقع المؤسسات الاقتصادية في الجزائر؟
- ماهي مصادر تمويل مؤسسة كافير؟

الفرضيات

للإجابة على التساؤلات المطروحة يتوجب علينا وضع بعض الفرضيات و المتمثلة في العناصر التالية:

- تغير حجم المؤسسة من صغيرة إلى كبيرة يعمل على تغير أهدافها؛
- التمويل الذاتي يكفي لوحده تمويل المشاريع الاستثمارية للمؤسسة؛
- التمويل الخارجي ضروري لمباشرة المؤسسة مهامها؛
- حساب النسب المالية مرحلة غير مهمة في ملف القرض.

أسباب اختيار الموضوع

نلخص أهم الأسباب التي جعلتنا نختار هذا الموضوع في النقاط التالية:

- أهمية الموضوع باعتباره موضوع الساعة، و يتماشى مع اختصاصنا؛
- التمويل الشغل الشاغل للمؤسسات على الصعيد الوطني و الدولي؛
- التعرف على أنواع مصادر التمويل المستعملة في تمويل المؤسسات.

صعوبات الدراسة

تواجه الدراسات الأكاديمية صعوبات تؤثر على إنجاز البحث، فتكمن هذه الصعوبات في المعلومات التي نحصل عليها من مصدرها الرسمي كالمؤسسة المعنية، فأغلب الوثائق التي تقدمها تعتبر من الأسرار الإدارية و لا يمكن التطلع إلا على القليل منها.

أهداف الدراسة و أهميتها

يكمن هدف الدراسة في ضرورة أخذ المؤسسة الاقتصادية بمصادر التمويل المتعددة سواء الداخلية منها أو الخارجية لمعرفة مزايا كل مصدر و كيف يمكن التخفيض من مخاطره.

كما أن موضوع التمويل مهم فتتجلى أهميته في معرفة:

- السياسات التمويلية المنتهجة في الجزائر، و كيف تعاملت هذه الأخيرة مع هذا التحول؛
- استعمال الجزائر لوسائل التمويل المستحدثة حتى تضمن السير الحسن لاقتصاد السوق.

حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة في :

- البعد الموضوعي يتمثل في الجانب النظري للمؤسسة الاقتصادية، و آليات تمويلها، و واقعها في الجزائر؛
- البعد المكاني يقتصر في جانبه النظري في حدود جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان، أما الدراسة الميدانية تتمثل في مؤسسة كافير لتربية الدواجن بالرمشي، ولاية تلمسان ؛
- البعد الزماني يتمثل في فترة التربص مدتها شهر من منتصف فيفري إلى منتصف مارس في المؤسسة كافير، إلى جانب تربص على مستوى بنك البدر.

منهجية الدراسة

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي و التحليلي كأسلوب مناسب لوصف واستعراض الإطار النظري للإلمام بمختلف المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة، وظائفها، و تصنيفها، و مصادر تمويلها.

أما منهج دراسة حالة يتمثل في الدراسة الميدانية لمؤسسة كافير لمعرفة مصادر التمويل التي تعتمد عليها.

هيكل البحث

قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول بحيث اختص الفصل الأول بالمؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آليات تمويلها لإبراز الجانب النظري الخاص بالمؤسسة، و أهدافها، و تصنيفها، و الوظائف الأساسية لها و المتمثلة في وظيفة الإنتاج، و الوظيفة الإدارية، و التموين، و التسويق،و الوظيفة المالية و المحاسبية محاولين الإلمام بمختلف المفاهيم الخاصة بالمؤسسة.

أما المبحث الثاني خصصناه إلى الاسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات المتمثلة في النظرية التقليدية، و الحديثة للمشروع، كما قمنا باستعراض نسب الهيكل المالي للمؤسسة و هي نسب التمويل، و السيولة، و المردودية. و من ثم تطرقنا إلى أليات تمويل المؤسسات المتاحة للمؤسسة من تمويل ذاتي، و خارجي، و تأجيري، و غير الرسمي، و التمويل من خلال صيغ التمويل الاسلامية.

كما اهتم المبحث الثالث بتطور المؤسسات و مصادر تمويلها في الجزائر فمن خلال هذا المبحث تم التطرق إلى التطور التاريخي للمؤسسات من التسيير الاشتراكي إلى الخصخصة، ثم سياسة تمويل المؤسسات في الجزائر قبل و بعد 1990، و المطلب الأخير انحصر في كيفية تحول نمط المؤسسات الاقتصادية من كبيرة إلى صغيرة و متوسطة، و هياكل دعم، و العراقيل التي تواجهها هذه الأخيرة في الجزائر.

أما الفصل الثاني شمل الدراسات السابقة التي تم التطرق إليها في هذا المجال بحيث قسمت إلى دراسات وطنية، و عربية، و أجنبية، فهذه الدراسات نستدل بها عند مناقشة و تفسير النتائج.

الفصل الثالث و الأخير اهتم بالدراسة الميدانية لمؤسسة كافير بتلمسان قصد دراسة مصادر تمويل هذه المؤسسة أكانت أموال داخلية أو خارجية، و التعرف على مختلف النتائج المتوصل إليها.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آليات تمويلها

مقدمة الفصل الأول

التمويل هو مجموعة العمليات التي من خلالها تصل المؤسسة إلى تلبية احتياجاتها من رؤوس الأموال، سواء تعلق الأمر بتخصيص أولي من الأموال و الزيادات للقروض المتوفرة في الأوساط العامة أو بالهياكل المالية أو المساهمات الممنوحة بسندات باهظة من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات، الخواص...الخ[1].

نستنتج من هذا التعريف أن التمويل عبارة مبالغ نقدية هدفها تغطية الاحتياجات الأساسية للمؤسسات بمختلف أنواعها، فالمؤسسات بحاجة إلى تخطيط هيكلها المالي لتتماشى مع الظروف الغير المتوقعة لذا يجب عليها البحث عن مصادر مختلفة لتمويل مشاريعها و تكون هذه المصادر شروطها سهلة و تتوفر على أدنى تكلفة.

لقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث بحيث يختص كل مبحث بما يلي:

- المبحث الأول تناول عموميات حول المؤسسة من تعريف، و خصائص، و الأنواع المختلفة للمؤسسات؛
- المبحث الثاني تتخصص في الهيكل المالي للمؤسسات من أسس نظرية، و مختلف النسب المستعملة في حساب الهيكل المالي، و مصادر التمويل المتعددة لتمويل المؤسسات بصفة عامة؛
- المبحث الثالث اهتم بتطور المؤسسات و مصادر تمويلها في الجزائر، بحيث تم التطرق إلى التطور التاريخي للمؤسسات بعدها سياسة تمويل المؤسسات، و أخيرا إلى واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الهياكل المدعمة لها و العراقيل التي تواجهها.

[1]- عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل، دار النهضة العربية، 2001 ، ص12.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسة

تعتبر المؤسسة الاقتصادية ركيزة التنمية الوطنية و أداة لتجسيد إستراتيجية البناء الاقتصادي و الاجتماعي، لذا سنتناول في هذا المبحث عموميات على المؤسسة، و التي تمثلت في بعض التعاريف الخاصة بها و مداخل تحليلها، ثم جاء المطلب الثاني ليختص في تصنيف المؤسسات حسب عدة معايير، و أخيرا المطلب الثالث الذي عرفنا على مختلف الوظائف الأساسية التي تقوم بها المؤسسة بصفة عامة.

المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية و أهدافها

اهتم هذا المطلب بتعريف المؤسسة من وجهة نظر المدارس الاقتصادية، و من وجهة نظر النظم الاقتصادية ليتطرق فيما بعد إلى الأهداف و خصائص المؤسسة.

الفرع الأول: مفهوم المؤسسة و مداخل تحليلها

يوجد تعار يف عديدة للمؤسسة، فكل منها ركز على جانب من الجوانب كالعناصر المكونة لها ، و الأهداف، و الهيكل، و طبيعة النشاط.....و غيرها.

فقد عرف العربي المؤسسة على أنها " منظمة اقتصادية مستقلة تستعمل الوسائل البشرية و المادية الموضوعية تحت تصرفها قصد إنتاج سلع و خدمات مخصصة للسوق أو البيع"[2]

كما عرفت المؤسسة الاقتصادية على أنها " منظومة بشرية و تكنولوجية قائمة على أسس قانونية بين المالك و المستفيد من أجل تبادل قيم موزونة"[3]

وفقا لهذه التعاريف نستخلص مختلف المداخل التي تحلل المؤسسة و نحصر أهمها في:

أولا: المدخل الاقتصادي، بحيث يعتبر هذا الأخير أن المؤسسة تعمل على تحويل المدخلات من مواد أولية وغيرها إلى مخرجات المتمثلة في سلع و خدمات تحقق قيمة إضافية للاقتصاد ككل.

[2]- دحموش العربي، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، مطبعة جامعة منتوري، قسنطينة، 2001، ص5.

[3]- محمد مسن، تدبير المؤسسات – تقنيات و استراتيجيات – منشورات ألفا، الجزائر، 2008، ص 14.

ثانيا: المدخل الاجتماعي، فالمؤسسة يعبر عنها كمكان يعمل على جمع أهداف مختلفة من طرف عدة أطراف المتمثلة في رؤوس الأموال، و المسيرون، و العمال ، فأساس هذا المدخل هو الدور الذي تلعبه هذه الأطراف الفاعلة في المؤسسة.[4]

ثالثا: المدخل النظامي، هذا النظام يعتبر المؤسسة نظام متكامل و مستمر التفاعل قصد تسيير فعال يمكنها من تفادي مخاطر المحيط الخارجي.

الفرع الثاني : المؤسسة من وجهة نظر المدارس الاقتصادية

لقد اختلف مدلول المؤسسة من وجهة نظر المدارس الاقتصادية تبعا لمراحل الفكر الاقتصادي و تطوره، و هي على النحو التالي:

أولا: المدرسة الكلاسيكية عملت على تأسيس نظريات حول المؤسسة و من رواد هذه المدرسة تايلور(TAYLOR)، و فايول، (FAYOL) و مايو إلتون (ELTON MAYO)، و مارشال (Marshall)، و بيرو (PERROUX) اعتبروا هؤلاء أن المؤسسة لا ترتبط بطبيعة الملكية بل تعمل على إنتاج السلع و الخدمات التي تحقق ربح من جراء بيعها في السوق.

ثانيا: المدرسة النيوكلاسيكية اعتبرت المؤسسة بمثابة علبة سوداء تقوم بتحويل عوامل الإنتاج المتمثلة في رأس المال، و المواد الأولية، و العمل إلى سلع و خدمات محققة في نهاية المطاف ربحا، فهذا الأخير محدد بدالة إنتاج من خلالها تحدد الكميات المنتجة التي تعظم هامش الربح. على أساس هذا المبدأ وجهت انتقادات للمدرسة النيوكلاسيكية كونها اعتبرت أن وظيفة المؤسسة محصورة فقط في عملية الإنتاج و أهملت الجانب التنظيمي القائم بين مختلف الأطراف.

ثالثا: برزت المدرسة الحديثة اثر الانتقادات التي وجهت للمدرسة النيوكلاسيكية، فتقوم النظرية الحديثة على عقود تنظم التركيبات المثلى بين عوامل الإنتاج قصد إنتاج و توزيع المخرجات بين أفراد المجتمع، و عند استخدام نفس عوامل الإنتاج فعامل الكفاءة يحزم بينهما ليفصل بين إنتاجية كل مؤسسة.

الفرع الثالث : المؤسسة من وجهة نظر النظم الاقتصادية

[4] – Toussaint, Brond, Duclaud ,l'entreprise horticole: approche globale et environnement, Educagri Dijon, 2eme ED, 2004 , p40.

في هذا الفرع نعطي مفهوما للمؤسسة حسب النظام المتبع في الدولة أكان رأسمالي أو اشتراكي،

أولا: نظام الاشتراكي يعطي مفهوما للمؤسسة الاقتصادية يختلف على النظام الرأسمالي، بحيث المؤسسة في الاشتراكية تعتمد على التخطيط المركزي من القمة إلى القاعدة قصد مراقبة المؤسسة الاقتصادية، فالهدف ليس تحقيق الربح بالدرجة الأولى بل العمل على إشباع حاجيات الأفراد الغير المتناهية.

يعبر عن المؤسسة كوحدة اقتصادية تنتج سلع و خدمات موجهة لتلبية حاجات المجتمع، فملكية المؤسسة الاقتصادية في ظل هذا النظام هي ملكية عامة لا تتمتع بالاستقلالية في تسيير شؤونها المالية و المادية، فالربح ليس هدفها الأساسي فيصنف بعد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للبلد الذي يسوده هذا النظام.

نستنتج مما سبق أن النظام الاشتراكي يقوم على مركزية القرار حيث تتكفل الدولة بتسيير المؤسسة الاقتصادية بدءا من عوامل الإنتاج (رأس المال،و العمل، و المواد الأولية) التي تدخل في العملية الإنتاجية ثم يتم تحويلها إلى مخرجات لتوجه في الأخير إلى السوق ، فالربح بالنسبة للقائمين على التخطيط في هذا النظام هو ثانوي بل يتمثل هدفهم في ضمان الاستمرارية، و تلبية رغبات المواطنين.

ثانيا: النظام الرأسمالي الذي يقوم على بعض المبادئ يتمثل أهمها في الأتي:

- الملكية الفردية لوسائل الإنتاج؛
- الاستقلالية و الشخصية المعنوية؛
- حافز المؤسسة هو تحقيق الربح؛
- المعاملات الاقتصادية تقوم على أساس المنافسة الحرة؛
- التسيير يقوم به رب العمل.

نستنتج مما سبق أن المؤسسة الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي تتميز بالحرية في امتلاك وتوظيف رأس المال، وهذه الحرية في المعاملات الاقتصادية لا تتنافى و قواعد المنافسة لكون الدافع الأساسي للمؤسسة هو الحصول على أكبر ربح ممكن.

الفرع الرابع : خصائص المؤسسة

تتمثل خصائص المؤسسة الاقتصادية في العناصر أدناه:

أولا: الشكل القانوني بحيث تقوم المؤسسة على قوانين شرعية تمكنها من امتلاك شخصيّة مستقلة، وصلاحيات للقيام بواجباتها باعتبارها شخص معنوي؛

ثانيا: الشكل الاجتماعيّ المتمثل في الوسائل المادية و الموارد البشرية التي من شأنها إنتاج السلع الموجهة للمستهلك، و تساهم في العملية الإنتاجية قصد توفير منتجات تتماشى مع أذواقهم؛

ثالثا: الشكل الاقتصاديّ الذي يخص عقلانية الإنتاج قصد زيادة الإنتاجية الكلية للمؤسسة، و يضمن للمؤسسة استمرار نشاطها و تطور رقم أعمالها، و يتحقق ذلك من خلال ترشيد وسائل الإنتاج ؛

رابعا: الشكل التقنيّ المتمثل في التقنيات التكنولوجيّة التي تساهم في دورة الإنتاج، بهدف تطور المنتجات حتى تتماشى مع التطور التكنولوجي الذي يمكن المؤسسة من القدرة التنافسية الموجودة في السوق.

الفرع الخامس: أهداف المؤسسة

نحصر أهداف المؤسسة الاقتصادية في العناصر التالية:[5]

- الاستقلال الإنتاجي؛
- إنتاج سلع معتدلة الثمن؛
- تلبية حاجيات المستهلكين و خاصة المحلية منها؛
- رفع مستوى معيشة أفراد المجتمع؛
- تحقيق عائد من رأس المال المستثمر؛
- ضمان مستوى أجور مقبول؛
- تحسين مستوى المعيشة، و توفير تأمين لهم؛

[5]– عبد الله محمد حامد، نظم المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات الإدارية، دار أمجد للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2015، ص 133.

- التخفيف من حدة البطالة؛
- التكامل الاقتصادي على المستوى الوطني؛
- تقليل الواردات من المواد الأولية و تشجيع الصادرات من الفائض في المنتجات؛

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات العامة

تصنف المؤسسة حسب عدة معايير نذكر منها، حسب الأغراض، و حسب طبيعة النشاط، و حسب الحجم، و حسب الشكل القانوني، و على أساس مجال النشاط.

الفرع الأول: تصنيف المؤسسات على أساس مجال النشاط

حسب هذا التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من المؤسسات وهي المؤسسات الاجتماعية، و المؤسسات الاقتصادية، و المؤسسات السياسية[6].

أولا: المؤسسات الاجتماعية، يهدف هذا النوع من المؤسسات إلى تلبية الحاجات الاجتماعية لأفراد المجتمع، من خلال تنفيذ عدد من البرامج كبرامج الصحة العامة المتمثلة في المستشفيات و مؤسسات الوقاية من التلوث بالإضافة إلى أجهزة الشرطة و المطافئ.

ثانيا: المؤسسات الاقتصادية، هي مؤسسات التي تتخذ موضوعا لها نشاطا تجاريا أو صناعيا مماثلا لنشاط الأفراد.[7] فالمؤسسة الاقتصادية هي كل مؤسسة تسعى إلى تجميع و استغلال الموارد و توزيع الدخل الذي تحصل عليه من نشاطها، بما في ذلك المؤسسات التجارية، و الصناعية و بعض المؤسسات الخدمية.

برز هذا النوع من المؤسسات في بداية الحرب العالمية الأولى هذا الظرف التاريخي حتم على الدولة تدخلها اقتصاديا للحد من ارتفاع الأسعار قصد تحقيق المنفعة العامة للمواطنين، و نذكر أمثلة على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية و المتمثلة في المؤسسة الوطنية للغاز و الكهرباء، و مؤسسة الميناء و غيرها.

[6]- رايس وفاء، نظام التسيير بالأهداف في المؤسسات العامة بين النظرية و التطبيق، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2016، ص 45.
[7]- د. ماجد راغب الحلو،القانون الإداري، دار المطبوعات الجامعية: الإسكندرية، جمهورية مصر، 1994، ص 292.

ثالثا: المؤسسات السياسية، يسعى هذا النوع من المؤسسات إلى تحقيق التطابق بين النظام العام و بين الحرية الفردية، و توفير بيئة ملائمة تسمح للمواطنين بإشباع حاجاتهم المختلفة. إلا أن هذا التقسيم لا يعني الفصل التام بين تلك الأنشطة و الأهداف، فإذا غلب على التنظيم معين الطابع الاقتصادي فإنه يمارس إلى جانبه نشاط اجتماعي، كما يمكن للتنظيم السياسي نشاط اقتصادي أو اجتماعي و بالتالي تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية.

الفرع الثاني: تصنيف المؤسسات من حيث أغراضها

يتم التصنيف من حيث أغراض المؤسسات إلى ما يلي:

أولا: المؤسسات الإدارية، تقوم هذه المؤسسات على إدارة مرافق فنية تتطلب أن تتمتع الجهة القائمة على إدارتها بنوع من الاستقلالية حتى تتمكن من القيام بأدوارها على أكمل وجه، و من أمثلتها المؤسسات العلمية، و الثقافية، و الجامعات.....الخ.[8]

و هي من أقدم المؤسسات بحيث تعتبر أحد صور المرافق التقليدية، و يأخذ نشاطها الطابع الإداري أو الخدمي مجاني أو شبه مجاني، تخضع في نظامها و عملها إلى القانون الإداري كله.

ثانيا: المؤسسات الصناعية و التجارية، يعرف لاشوم هذا النوع من المؤسسات أنها تنشأ من ارتباط المؤسسة العامة و الخدمة العامة الصناعية و التجارية.[9]

المؤسسات العامة الصناعية و التجارية تعمل في ظروف مماثلة لظروف الخاصة و رغم أهم ما يميزها هو تحقيق الربح، إلا أنه ليس المعيار القاطع المميز لها، لأنه عادة ما يكون الغرض منها تحقيق المصلحة العامة.[10]

ثالثا: المؤسسات المهنية، عبارة على مرافق تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و الإداري، و تتخذ صورة هيئة أو نقابة.[11]

[8]– محمد علي شتا، إدارة المؤسسات العامة، مكتبة عين شمس: القاهرة، جمهورية مصر، 1976، ص 31.

[9] - Parrat Fréderic, le gouvernement d'entreprise-ce qui à déjà changé ce qui va encore évoluer- édition maxima : paris, France, 1999,P 119 .

[10]– محمد جمال مطلق الذنيبات، الوجيز في القانون الإداري، الدار العلمية و دار الثقافة: عمان، الأردن، 2003، ص 144.

[11]– عمار العوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول للنظام الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، المطبعة الخامسة الجزائر، 2008، ص316.

تنشأ المؤسسات المهنية بواسطة الدولة وتساعد هذه الأخيرة بالقيام بمهمتها بتمثيل الدولة داخل المهنة ، و تتخذ شكلا نقابيا، و تسير بطريقة لامركزية عن طريق مجالس منتخبة، و تتخصص في تقديم خدمات عامة قصد إشباع حاجات عامة، و تمتع بالاستقلال المالي والإداري حسب القانون الذي ينظمها. و من أبرز الأمثلة للمؤسسات المهنية نذكر نقابة المهندسين، و نقابة المحامين، و نقابة الأطباء.

الفرع الثالث: تصنيف المؤسسات حسب الحجم

التصنيف حسب الحجم يكون حسب المعايير التالية:

- حسب حجم النشاط الذي يأخذ بعين الاعتبار استعمال الإنتاج ، و رقم الأعمال .....الخ؛
- حسب وسائل الإنتاج و يكون على أساس رأس المال المستثمر، و عدد العمال؛
- حسب الإيرادات هذا المعيار يقوم على أساس الربح و القيمة المضافة.

فالمعيار الأكثر استعمالا في تصنيف المؤسسات حسب الحجم هو عدد العمال و عليه نجد ثلاث أنواع من المؤسسات منها المصغرة ، و المؤسسة الصغيرة و المتوسطة، و المؤسسات الكبيرة.

أولا: المؤسسات المصغرة، تصنف المؤسسات المصغرة على اساس معيار عدد العمال بحيث تشغل هذه المؤسسات أقل من 10 عمال، و ملكيتها تعود إلى العائلة أو شخص يكون مسؤول على نشاطها و نتائجها. و تنقسم المشروعات المصغرة إلى الأقسام التالية:[12]

- الصناعات التقليدية الحرفية التي تستخدم طرق التصنيع التقليدي، و تنتج منتجات يدوية و تقليدية تخدم طبقات محدودة الدخل.
- الصناعات التي تستخدم طرق التصنيع ما بين الحديثة و التقليدية و تتميز بتصنيع منتجات يزداد عليها الطلب مثل المنتجات الجلدية، و الأثاث، و مواد البناء.
- الصناعات التي تنتج منتجات متطورة في مختلف المجالات (الهندسية و التجارية و الصناعية)

[12]– محمد هيكل، مهارات و إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، 2003، القاهرة، ص 82.

أما خصائص المشروعات فتتلخص في التالي:

- صغر حجم المشروع مقارنة مع المشروع الكبير؛
- الجمع ما بين الإدارة و الملكية؛
- قلة عدد العاملين؛
- نشاط المشروع و نطاقه الجغرافي محدود نسبيا؛
- درجة المخاطرة قليلة؛
- يعتمد على تكنولوجيا بسيطة؛
- تقديم السلع و الخدمات للمجتمع المحلي مباشرة؛
- إرتفاع قدرتها على الإبتكار و ذلك لإرتفاع قدرة أصحابها على الإبتكارات الذاتية في مشروعاتهم.

ثانيا: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إستندت هيئة الأمم المتحدة للمؤسسات في دراسة لها عن المحاسبة في المؤسسات المتوسطة و الصغيرة و المصغرة على معيارين و هما العمالة و الحجم، و ذلك بعدما أفادت بعدم وجود تعريف موحد لهذا النوع من المؤسسات و قد قسمتها إلى:[13]

- المؤسسة المصغرة، تشغل أقل من 10 أجزاء و تتسم ببساطة الأنشطة و سهولة الادارة؛
- المؤسسات الصغيرة، توافق معايير الإستقلالية و تشغل أقل من 50 جزء و لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 7 ملايين أورو أو لا تتعدى ميزانيتها 5 ملايين أورو سنويا؛
- المؤسسة المتوسطة، هي الأخرى توافق معايير الإستقلالية و تشغل أقل من 250 جزء، و رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 40 ملايين أورو، أو لا تتعدى ميزانيتها 27 ملايين أورو سنويا.

تعتبر المؤسسات المتوسطة و الصغيرة مؤسسات نشطة ، و تستعمل الابتكار في نشاطها الانتاجي، و تعمل على خلق مناصب شغل.

[13]- بن يعقوب الطاهر، شريف مراد، المهام و الوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار معايير التنمية المستدامة ، المؤتمر الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 08/07 أفريل 2008، ص 03.

ثالثا: المؤسسات الكبيرة، تعمل المؤسسات الكبيرة على توسيع قدرات الإنتاج قصد تخفيض تكلفة الوحدة الواحدة، و تشغل أكثر من 250 عامل ، و من ضمن تصنيفات هذه المؤسسات نحد المجمعات و المؤسسات متعددة الجنسيات.

أ. المجموعات (les groupes)، عبارة عن مجموعة مؤسسات تربطها علاقات مالية و اقتصادية تشرف على أعمالها مؤسسة الأم (holding)، كمثال للمجموعات نذكر مجمع رياض سطيف الذي يأخذ شكل شركة مساهمة، يملك عشرة مؤسسات منها سبعة مؤسسات تعمل على طحن الحبوب ، مؤسسة تختص لنقل البضائع، و مؤسسة أخرى مختصة في الانجاز و الصيانة الصناعية، و المؤسسة الأخيرة مهمتها إصلاح الأراضي الفلاحة.

أما فيما يخص المساهمة المالية لمؤسسة الأم للمؤسسة هي على النحو التالي:

- إذا تجاوزت المساهمة المالية لشركة الأم نسبة 50% للمؤسسة فتسمى هذه الأخيرة بفرع مستقل؛
- إذا تراوحت المساهمة المالية مابين 10% و 50% فتعتبر مساهمة مالية.

ب. المؤسسات متعددة الجنسيات، عبارة عن مؤسسات كبيرة الحجم تملك وحدات إنتاجية في بلدان مختلفة و تتميز باستراتيجيات تختلف من مؤسسة إلى أخرى و هي كالأتي:

- إستراتيجية تجارية بحيث يكون للمؤسسة فروع في بلدان أخرى تمكنها من توسيع حصتها في السوق عالميا؛
- إستراتيجية تخفيض التكاليف تقوم المؤسسة بإنشاء فروع في بلدان أخرى بأقل تكلفة إنتاج للسلعة؛
- إستراتيجية انتهازية تحاول المؤسسة أن تستفيد من القوانين الأجنبية كالضرائب، و ترحيل الأرباح عن طريق المفاضلة.

الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات من حيث طبيعة النشاط

تصنف المؤسسات من حيث طبيعة النشاط إلى أربعة أنواع و هي:

أولا: مؤسسات فلاحية، يستخدم هذا النوع من المؤسسات في الميدان الفلاحي بأنواعه الحيواني، و السمكي، و النباتي الذي يقوم على استصلاح الأرض و زيادة إنتاجها.

ثانيا: مؤسسات صناعية، تهتم هذه المؤسسات بالنشاط الصناعي ذو الطابع الإنتاجي الذي يقوم على تحويل المواد الأولية إلى مواد نهائية قابلة للاستعمال، و نجد في هذا الإطار نوعين من الصناعة منها الخفيفة كصناعة النسيج، و أخرى ثقيلة كصناعة الحديد مثلا.

ثالثا: مؤسسات تجارية، تهتم المؤسسات التجارية بعملتي البيع و الشراء دون إدخال أي تحويل على السلعة مثل الأروقة.

رابعا: مؤسسات خدماتية،تعمل هذه المؤسسات بتأدية خدمات معينة كالخدمات الصغيرة، و التوزيع، و المتخصصة و نذكر على سبيل المثال المؤسسات الجامعية، مؤسسات البريد و الاتصالات السلكية و اللاسلكية.

الفرع الخامس: تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني

يكون التصنيف وفق هذا الشكل إلى صنفين رئيسيين هما:

أولا: شركات الأشخاص، هي المؤسسات الاقتصاديّة التي ترتبط بوجود نوع من المخاطرة المتعلقة بالأموال الغير المحدودة، ويعتمد هذا النوع من الشركات على الاعتبارات الشخصيّة للشركاء، والمرتبطة بالعلاقات الشخصيّة، مثل الثقة المتبادلة والمعاملة الجيدة، وتصنف هذه الشركات إلى شركة المحاصة، و شركة التوصيّة البسيطة، و شركة التضامن. [14]

- شركة المحاصة التي تتكون من مجموعة أشخاص بموجب عقد كتابي أو شفوي؛
- شركة التوصيّة البسيطة التي تتكون من فئتين شركاء متضامنين، و موصين؛
- شركة التضامن التي تتميز بالمسؤولية الغير المحدودة ، و التضامن بين الشركاء.

ثانيا: شركات الأموال، تهتم هذه المؤسسات بجمع أكبر قدر ممكن من المال ، و تصنف إلى شركة المساهمة، و شركة ذات المسؤولية المحدودة، و شركة التوصية بالأسهم.

- شركة المساهمة يشترط فيها أن لا يقل عدد شركائها عن سبعة أشخاص؛
- شركة ذات المسؤولية المحدودة يتراوح عدد شركائها مابين اثنين إلى خمسة أشخاص؛
- شركة التوصية بالأسهم لها نفس خصائص شركة التوصيّة البسيطة لكن الشركاء لهم الحق التصرف في أموالهم.

[14] -http://www.startimes.com/?t=31685837 le 27-03-2018

المطلب الثالث: الوظائف الأساسية في المؤسسة

لقد تعددت أنواع المؤسسات حسب معايير نذكر منها الحجم ،و النشاط، و القطاع و غيرها فهذا التنوع عمل خلق وظائف منها قديمة وأخرى جديدة حسب طبيعة العمل الذي تمارسه المؤسسة و علاقاتها بمحيطها الخارجي، و على هذا الأساس سوف نذكر بعض الوظائف المهمة التي تقوم عليها المؤسسة ككل.

الفرع الأول: وظيفة الإنتاج

يرى الفكر الاقتصادي الحديث أن الإنتاج ليس خلق المادة و إنما خلق المنفعة، أو إضافة منفعة جديدة بمعنى إيجاد استعمالات جديدة لم تكن معروفة من قبل، فاصطلاح يشمل الأتي:[15]

- تلك العمليات التي تغير من شكل المادة فتجعلها صالحة لإشباع حاجة ما (المنفعة الشكلية)؛
- عمليات النقل من مكان تقل فيه منفعة الشيء إلى مكان تزيد فيه المنفعة دون تغيير شكله (المنفعة المكانية)؛
- عمليات التخزين حيث يضيف التخزين منفعة إلى السلعة (المنفعة الزمنية)؛
- كل صور الإنتاج "غير المادي" التي يطلق عليها اسم الخدمات.

نستنتج مما سبق أن وظيفة الإنتاج تكمن في عملية تحويل المواد الأولية إلى منتجات و خدمات، فالنشاط الإنتاجي هو أساس المؤسسات الاقتصادية.

الفرع الثاني: الوظيفة الإدارية

تقوم الوظيفة الإدارية على انجاز الهدف المنشود من طرف المؤسسة، و يتم ذلك عن طريق وظائفها المتمثلة في المراقبة، و التنظيم، و التخطيط، و التوجيه، و التوظيف، و هذا ما يمثله الشكل التالي:

الشكل1 : وظيفة الإدارة

[15]– كاسر نصر المنصور، إدارة الإنتاج و العمليات، دار حامد للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2000، ص 25.

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على معلومات الفرع الثاني

- التخطيط: يعتبر أولى وظائف الإدارة لتحديد أفضل الأهداف بحيث يهتم بالتنبؤ بمستقبل الأنشطة التنظيمية؛
- التنظيم: عبارة عن عملية تعمل على مزج الموارد المادية و البشرية حتى تضمن التجانس بين وظائف الإدارة؛
- التوظيف: يهتم بتخطيط بالموارد البشرية قصد تزويد المؤسسة بالأفراد المؤهلين لضمان استمراريتها؛
- التوجيه: يعتبر مهم بالنسبة للمؤسسة كونه يقوم على التحفيز، و الإرشاد، و القيادة للموظفين من أجل تحقيق الأهداف التنظيمية؛
- الرقابة: تكمن في مراقبة أداء المؤسسة لذا تعتبر أخر مهمة تقوم بها الإدارة لقياس تقدمها نحو أهدافها المسطرة.

الفرع الثالث: وظيفة التموين

أصبح التموين بالمواد الأولية من الوظائف المهمة التي تشغل تفكير المسيرين في المؤسسة، فالتموين يؤثر على السعر، و التكلفة، و المبيعات، لذا يجبر المسؤولين على ضمان ما يلي:[16]

- جودة التموين باختيار أحسن المواد الأولية التي تضمن جودة المنتج؛
- أحسن الأسعار مع مراعاة النسبة الأساسية سعر/جودة،
- أحسن علاقة بين المؤسسة و ممونيها و ما تضمنه من تمييز ات و تسهيلات و خدمات بعد البيع؛
- حرية الاختيار بين مختلف الممونين لاستغلال فرص المنافسة و تفادي الاحتكار و انقطاع التموين.

الفرع الرابع: وظيفة التسويق

[16]- محمد مسن، مرجع سابق، ص 18.

وظيفة التسويق عبارة عن مرآة المؤسسة في السوق حتى تتمكن من عرض منتجها حسب رغبات المستهلك، فهذه الوظيفة تقوم بتقدير احتياجات المستهلك قصد إشباع حاجياته و يتم ذلك من خلال توزيع المنتوج في السوق و إشهاره من أجل بيع تلك السلع لتحقيق ربح.

الشكل2: وظيفة التسويق

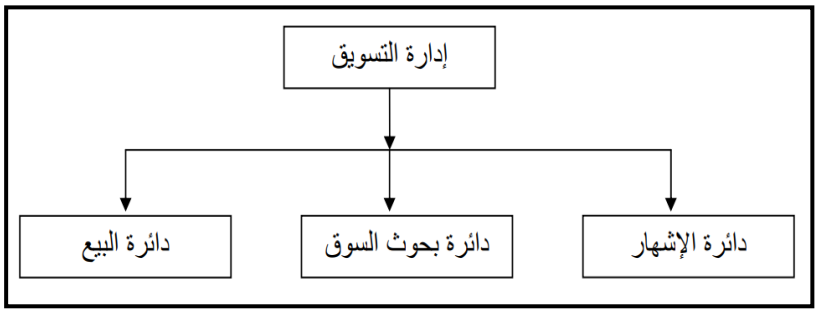

المصدر: محمد رفيق طيب، "مدخل للتسيير" الجزء الأول ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون الجزائر 1995 ،ص 120.

الشكل البياني أعلاه يبين لنا أهم العناصر المكونة لوظيفة التسويق: [17]

- الإشهار: يقصد به تعريف السوق بمنتجات المنشأة؛
- بحوث السوق: تستهدف البحث عن فرص التسويق، دراسة حاجات و رغبات المستهلك تجاه الطلب وطبيعة التقلبات الموسمية في حال وجودها و يتم الحصول عليها من خلال بيانات و إحصائيات رسمية؛
- البيع: هو هدف العملية الإنتاجية و وسيلة لتحقيق الربح أو الفائض.تختلف قنوات البيع المستعملة وهياكله وسياساته تبعا لنوعية السلعة و ظروف المنشأة.

الفرع الخامس: الوظيفة المالية و المحاسبية

نشاط إداري يتعلق بنشاط حركة الأموال و تنظيمها التي تتطلب مختلف العمليات المالية الخاصة بتدفقات نشاط المؤسسة في فترة زمنية محدودة.

الشكل3: وظيفة التمويل و المحاسبة

[17]– محمد رفيق طيب، "مدخل للتسيير" الجزء الأول ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون الجزائر 1995 ،ص121.

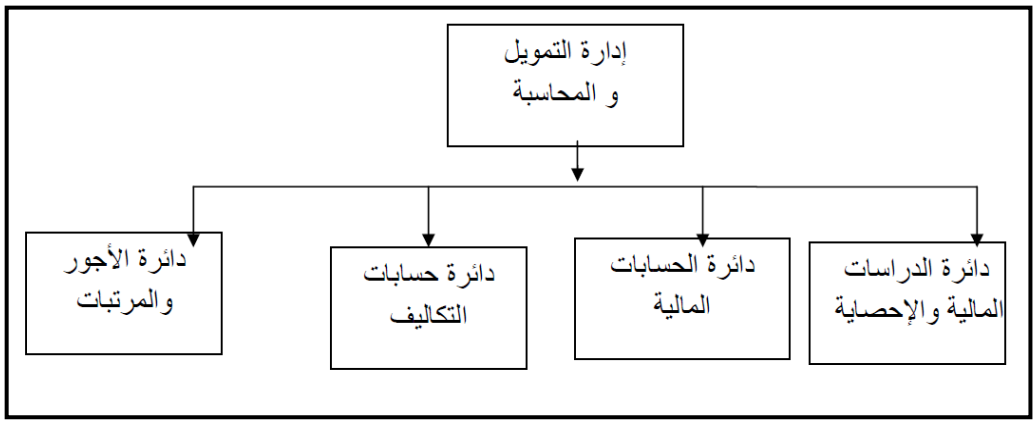

المصدر: محمد رفيق الطيب، مرجع سابق، ص 123

من الجدول يتبن الدوائر التي تدخل في عملية إدارة التمويل و المحاسبة و هي على النحو التالي:[18]

- دائرة الدراسات المالية و الإحصائية: تقدم المعلومات و إجراءات الدراسات المالية و التحليلية اللازمة لاتخاذ القرار؛
- دائرة الحسابات المالية: تعمل على ضبط العمليات و الحسابات التجارية وفقا لأصول المحاسبة المتفق عليها مثل دفتر الأستاذ، و الميزانية المالية، و جدول حسابات النتائج؛
- دائرة حسابات التكاليف تقوم بتصنيف و تحليل التكاليف من أجل التوصل إلى تحديد التكاليف المرحلية و النهائية لكل المنتجات أو الخدمات؛
- دائرة الأجور و المرتبات تتكفل بحساب الأجور وفقا لمعطيات المؤسسة.

المبحث الثاني: الهيكل المالي للمؤسسات

الهيكل المالي عبارة عن مجموعة من التركيبات من مصادر تمويل المؤسسة سواء كانت أموال خاصة أو مقترضة و لكل مصدر مزياه الخاصة به، فالقررات المستقبلية الخاصة بالاستثمار تعمل حسب الهيكل المالي و تركيباته المتاحة.

من خلال هذا المبحث نتطرق الى النظريات المكونة للهيكل المالي للمؤسسة، بعدها نتناول نسب الهيكل المالي، و في المطلب الاخير نذكر مصادر التمويل المعمول بها في المؤسسة.

المطلب الاول: الأسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات

[18]- محمد رفيق الطيب، المرجع أعلاه، ص 123.

يعد اختيار الهيكل المالي للمؤسسة عنصر ضروري لها، لذا نجد عدة نظريات تعمل على تفسير اختيار المؤسسات لتمويلها و هذه النظريات منها التقليدية و الحديثة.

الفرع الأول: النظرية التقليدية

سميت بالنظرية التقليدية ليس لقدمها بل لوجهة النظر التقليدية التي تعتمدها كوسيط بين نظرية الربح الصافي و الربح التشغيلي، فالهيكل المالي الأمثل حسب مؤيدي هذه النظرية يتحقق عن طريق تشكيلة مميزة من أموال الملاك و أموال الاقتراض مما يجعل قيمة المؤسسة ترتفع و تكلفة الأموال تنخفض.

كما ذكرنا أن النظرية التقليدية تعتبر كوسيط بين نظريتين هما:

- نظرية ربح الإستغلال، حسب هذه الأخيرة لا يوجد هيكل مالي أمثل يؤدي إلى تدنية تكلفة رأس المال و تعظيم قيمة المؤسسة، فسواء اقترضت أو لم تقترض فإن تكلفة رأس المال تظل ثابتة.و تتكون تكلفة التمويل المقترضة من:[19]

  أ. تكلفة صريحة التي تمثل سعر الفائدة؛

  ب. تكلفة ضمنية التي تنشئ عن الزيادة في تكلفة تمويل الممتلك الناتجة عن إرتفاع مستويات الرفع المالي.

- نظرية الربح الصافي، يرى مؤيدو هذه النظرية أن الإختلاف في تكلفة مصادر الأموال التي تشكل هيكل رأس المال سوف تتيح الفرصة للإدارة المالية من خلال تغيير نسبة الرفع إلى زيادة مساهمة التمويل المقترض ذات التكلفة الأقل على حساب مساهمة التمويل الممتلك ذات التكلفة الأكبر.[20]

أولا: فرضيات النظرية التقليدية التي تتمثل في النقاط التالية:

- مصادر الاموال المملوكة و المقترضة تجعل تكلفة الأموال في حدها الأدنى و القيم السوقية للمؤسسة في حدها الأقصى؛
- أن تكلفة التمويل المقترض تظل ثابتة لمستويات عالية من الرفع المالي؛
- تزداد تكلفة التمويل مع الرفع المالي نتيجة درجة الخطر التي يتعرض لها ملاك المؤسسة؛

[19]- حمزة محمود الزبيدي ، أساسيات الإدارة المالية، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الطبعة 1، عمان 2006، ص 769.

[20]- عبد الغفار حنفي، رسمية زكي قريا قص، أساسيات التمويل و الإدارة المالية، دار الجامعية الإسكندرية، 2004، ص 186.

ثانيا: مراحل تغير تكلفة رأس المال بالنسبة هيكل رأس المال المؤسسة تُقسم إلى ثلاث مراحل و هي على النحو التالي:

- المرحلة الأولى تتصف بأن زيادة تكلفة الأموال الممتلكة تكون أقل بالنسبة إلى زيادة الاقتراض في هيكل رأس المال المؤسسة؛
- المرحلة الثانية تعرف بنقطة الاقتراض الأمثل للمؤسسة، فرغم الزيادة التي تعتمدها في اقتراضها ستظل تكلفته منخفضة؛
- المرحلة الثالثة تضيع مزايا الاعتماد على الاقتراض لان المؤسسة تعدت النقطة المثلى للاقتراض.

ثالثا: مستويات تكلفة رأس المال التي نلخصها في ثلاث مستويات متميزة عن بعضها البعض.

الشكل 4 : العلاقة بين نسبة الرفع المالي وكلفة التمويل الممتلك و كلفة الاموال المرجحة

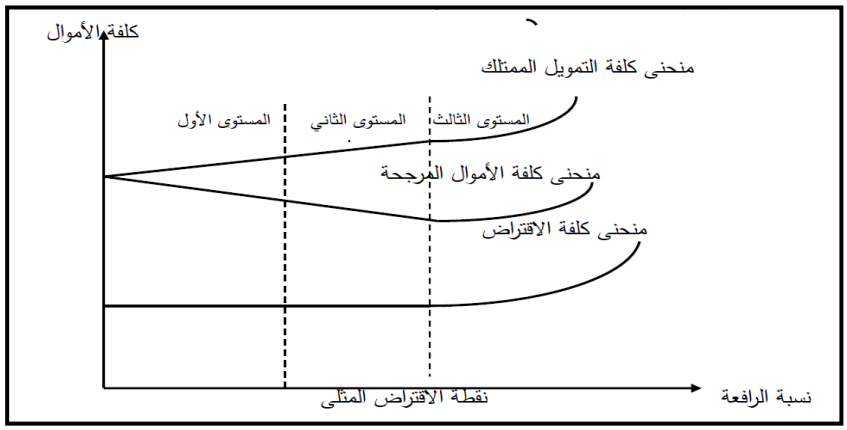

المصدر: عبد الغفار، أساسيات التمويل و الإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص 402.

- المستوى الأول يمثل المستوى الأمثل للتمويل بحيث تكون التكاليف عند حدها الأدنى، فالتمويل على أساس الملكية يؤدي إلى ثبات تكلفة القروض، و يمثل هذا المستوى نقطة تلاشي الخطر المالي لأن نسبة المديونية تكون ضئيلة؛
- المستوى الثاني الذي يتميز بالخطر المالي بحيث تكون نسبة القروض زادت عن الحد المقبول؛
- المستوى الثالث المعبر عنه بمستوى كلفة القروض أي زيادة المديونية (أو الإفراط في القروض).

الفرع الثاني: النظرية الحديثة للمشروع

تهتم هذه النظرية بالهياكل المالية في ظل التيارات الحديثة و سوف نتطرق إلى البعض منها و المتمثلة في نظرية الوكالة، و نظرية الإشارة، و نظرية التمويل التسلسلي او الرتبي.

أولا: نظرية الوكالة، تعتمد نظرية الوكالة على العلاقات القانونية (التعاقدية) التي تحكم عقد الوكالة (علاقة الموكل/ الوكيل)، إذ يستلزم الوكيل بتمثيل و رعاية مصالح الموكل. و يمكن النظر إلى الشركة على أنها ائتلاف لعدد من علاقات الوكالة مثل علاقة الإدارة بالمالكين، و علاقة الإدارة بالعاملين، و علاقة المساهمين بالمدقق الخارجي.[21]

الهدف من نظرية الوكالة هو تقديم خصائص التعاقد الأمثل مستندا على تضارب المصالح حسب مبدأ النيوكلاسيكي، فكل من الوكيل و الموكل يسعيان إلى تعظيم منافعهم، فهذه النظرية تعمل على اقتراح فك الصراع بين الطرفين و المتعلق بالقرارات المالية و المتمثل في هيكل مالي أمثل أخذا في الحسبان الأموال الخاصة و التكلفة الناتجة عن الدين من خلال الاستدانة بطريقة أنجع، أ ي تدنية التكاليف المتعلقة بالتمويل الخارجي للوكالة.

ثانيا: نظرية الإشارة، يعتبر كل من نموذج Ross **و نموذج** Leland et Pyle (1977) أساس نظرية الإشارة، و تقوم هذه الأخيرة على عدم تماثل المعلومة في السوق المالي. تستند فكرة إلى فكرتين مهمتين:[22]

- تكون المعلومات الموزعة بشكل غير متساوي، إذ أن المديرين يملكون معلومات غير متوفرة لدى المستثمرين؛
- حتى وإن كانت المعلومة نفسها متوفرة ومتاحة للجميع إلا أنها لا تفهم و لا تدرك بالأسلوب و الطريقة نفسها.

كما تؤكد النظرية على فعالية إصدار الإشارة بحيث تستطيع المؤسسة على إصدار إشارات فعالة لما يكون أداءها أحسن و هذا ما يجعلها تتميز على المؤسسة أقل أداء، كما ترى النظرية أن المؤسسة التي يكون أداءها أمثل لها القدرة على الاستدانة إلى مستوى الحد الحرج المحدد من طرف المستثمر و العكس بالنسبة للمؤسسة التي يكون أداءها ضعيف. فالإشارات الصادرة على المؤسسة على علاقة ارتباطية بتركيبة رأس مالها و تعد هذه الإشارات مهمة بتوقع الإدارة في المستقبل.

ثالثا: نظرية التمويل الرتبي، تعود فكرة نظرية التسلسل الهرمي للتمويل الى الباحث (1984)، وتقوم هذه النظرية على أساس الترتيب في عملية التمويل وهي على النحو التالي:

- التمويل الذاتي؛

[21]– الشيرازي عباس المهدي، نظرية المحاسبة، دار السلاسل للطباعة و النشر، الكويت، 1190، ص 104.

[22]– فتاح أمال غالب، تحديد قيمة المنشاة باد خال نظريتي التبادل و الالتقاط دراسة تطبيقية ، أطروحة دكتوراه فلسفة في إدارة الأعمال، مقدمة إلى كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة المستنصرة،2005، ص40.

- التمويل الخارجي؛
- إصدار أسهم عادية جديدة.

نستنتج مما سبق أن التمويل الذاتي أفضل من التمويل الخارجي لكون هذا الأخير يكلف المؤسسة تكاليف الوكالة و تكاليف إصدار أسهم، و لكن في حالة عدم كفاية المصادر الداخلية تلجأ المؤسسة الى الإقتراض لكون قيمة الأسم في السوق المالي تكون معروفة ، و في الأخير تلجأ المؤسسة إلى حل ثالث و هو قرار رفع رأس المال فيترتب على هذا القرار أن قيمة السهم الجديد تصبح قيمته عالية إذا ما قورن بالقيمة الفعلية و هذا يعتبر مؤشر سلبي للوضعية المالية للمؤسسة لكون المستثمرين الجدد يستحوذون على هذه الثروة.

المطلب الثاني: نسب الهيكل المالي للمؤسسة

تستعمل المؤسسة مصادر تمويل مختلفة ، فمن الصعب اختيار الوسائل الافضل للتمويل إلا عن طريق المقارنة بين المخاطر و العائد لكل مصدر، و عليه توجد بعض المعايير يجب الإعتماد عليها كحساب بعض النسب المالية نتمكن من خلالها معرفة الخطر المالي الذي يترتب على مديونية المؤسسة.

الفرع الاول: نسب التمويل

تقيس نسب التمويل مدى إعتماد كل مصدر تمويلي في تمويل إحتياجات المؤسسة من تمويل الأصول العامة و الخاصة، و تقاس بالنسب التالية:

أولا: نسبة التمويل الدائم، تشير نسبة التمويل الدائم إلى تغطية الاستثمارات الصافية بالأموال الدائمة، و تصاغ بالقانون التالي:

نسبة التمويل الدائم = (الأموال الدائمة / الأصول غير الجارية)

- إذا كانت النسبة موجبة (نسبة التمويل الدائم> 1) يعبر عن الوضعية الحسنة للمؤسسة تمكنها من تجنب الحالات الصعبة، و تكون الأموال الدائمة اكبر من الأصول الثابتة؛
- إذا كانت النسبة مساوية للواحد (نسبة التمويل الدائم= 1) يعبر عن تساوي الأموال الدائمة مع الأصول غير الجارية؛

- إذا كانت النسبة سالبة (نسبة التمويل الدائم< 1) يعبر عن الوضعية السيئة للمؤسسة لان الديون تمول الأصول غير الجارية و تمثل حالة غير رشيدة بالنسبة للمؤسسة.

ثانيا: نسبة التمويل الخاص، تشير نسبة التمويل الخاص في المؤسسة إلى مدى تغطيتها لأصولها الثابتة بأموالها الخاصة، وتحسب بالقانون التالي:

نسبة التمويل الخاص = (الأموال الخاصة / الأصول الثابتة)

إذا كانت النسبة موجبة فهذا يعني أن الأموال الخاصة أكبر من الأصول الثابتة و بالتالي تكون النتيجة أكبر من الواحد معبرة على الحالة المثلى عكس الحالة التي تكون فيها النتيجة أقل من الواحد، أما في حالة مساواة النسبة للواحد فالأصول الثابتة تغطي الأموال الخاصة.

ثالثا: نسبة الاستقلالية المالية، تشير نسبة الاستقلالية المالية إلى وزن الديون داخل الهيكل المالي للمؤسسة و تحسب بأحد القانونين الاتيين:

نسبة الاستقلالية المالية = (الأموال الخاصة / مجموع الديون)

نسبة الاستقلالية المالية = (الأموال الخاصة / مجموع الخصوم)

تستخدم هذه النسبة من طرف الماليين كالبنك مثلا و يفضل أن لا تنخفض النسبة عن 0.5 حتى تتعامل المؤسسة مع دائنيها بكل مرونة، و تحوز على درجة استقلاليتها.

رابعا: نسبة قابلية السداد، تشير هذه النسبة إلى قدرة المؤسسة على التسديد ديونها عند الاستحقاق و يعبر عنها بالقانون التالي:

نسبة قابلية التسديد = (مجموع الديون / مجموع الأصول)

يستحسن أن لا تتجاوز النسبة 0.5 فالمؤسسة تكون قدرتها على الوفاء بديونها أفضل ، بحيث يزداد هامش الأمان عند الدائنين حينما تبيع المؤسسة أصولها.

الفرع الثاني: نسب السيولة

تقيس نسب السيولة القدرة المالية للمؤسسة على تسديد ديونها على المدى القصير، و تقييم السيولة يكون على أساس كمية الأصول القابلة للتحويل إلى نقد لمواجهة الإلتزامات المترتبة عليها خلال فترة معينة، و من أهم النسب نجد:

أولا: نسبة التداول أو نسبة السيولة العامة، تعتبر هذه النسبة من المؤشرات التقليدية في التحليل المالي والتي تستخدم منذ فترة طويلة لقياس السيولة القصيرة الأجل لأنها تبين مدى إمكان الوفاء بالقروض قصيرة الأجل من الأصل التي يمكن تحويلها إلى نقدية في مدة زمنية متفقة مع أجال القروض.[23]

و تقاس وفق القانون التالي: نسبة التداول= (الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة)

أو نسبة السيولة العامة= (الاصولالجارية/ الديون قصيرة الاجل)

إذا كانت نسبة التداول أكبر من الواحد يعني ذلك أن الأصول المتداولة تكون أكبر من الخصوم المتداولة و بالتالي المؤسسة في وضعية جيدة و بإمكانها الدفع في الآجال المحددة ، و في حالة العكسية تكون وضعية المؤسسة حرجة ليس لها القدرة على سداد التزاماتها المالية قصيرة الآجل.

ثانيا: نسبة السيولة السريعة أو نسبة السيولة المخفضة، تقيس هذه النسبة قدرة المؤسسة على سداد التزاماتها باستخدام الأصول السهلة التحويل إلى نقدية واستبعاد تلك الأصول التي يصعب تحويلها إلى نقدية خلال فترة قصيرة نسبيا وفق العلاقة التالية:[24]

نسبة السيولة السريعة = (الأصول المتداولة – المخزون السلعي) / التزامات قصير الأجل

أو نسبة السيولة المخفضة = (الأصول المتداولة – قيم الاستغلال) / ديون قصيرة الأجل

لما تكون نسبة السيولة السريعة مساوية إلى الواحد صحيح فتعتبر النسبة مقبولة لأن كل وحدة نقدية من الخصوم المتداولة تغطي وحدة نقدية من الأصول المتداولة لتسديد التزامات قصير الأجل.

ثالثا: نسبة السيولة الفورية أو نسبة السيولة الجاهزة، تعبر نسبة السيولة الجاهزة على قسمة القيم الجاهزة من النقد لدى المؤسسة على التزاماتها قصيرة الأجل، و يكتب القانون على الشكل التالي :

[23]- محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية :الاستثمار والتمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية، دار حامد للنشر .والتوزيع: عمان، الطبعة الأولى، الأردن، 2008، ص 158.

[24]– وليد ناجي الحيالي، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي (منهج علمي وعملي متكامل)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2004 ، ص 53.

نسبة السيولة الفورية = (القيم الجاهزة / التزامات قصيرة الأجل)

أو نسبة السيولة الجاهزة = (النقدية الجاهزة / الديون قصيرة الأجل)

من الناحية الكمية يفضل أن تكون نسبة السيولة الفورية تكون مساوية للواحد صحيح، و إذا تجاوزت هذا الحد فتكون السيولة مجمدة، فوجود سيولة عالية يُمكن المؤسسة من دفع التزاماتها قصيرة الأجل.

الفرع الثالث: نسب المردودية

تبين نسب المردودية مدى قدرة المؤسسة على الإستغلال العقلاني لأصولها، و تنقسم إلى قسمين نسبة المردودية المالية و نسبة المردودية الإقتصادية.

أولا: نسبة المردودية المالية، تحسب نسبة المردودية المالية بالطريقتين التاليتين:

نسبة المردودية المالية = (النتيجة الصافية / الأموال الخاصة)

أو نسبة المردودية المالية = (الارباح الصافية / مجموع الاصول)

تبين نسبة المردودية المالية النتيجة المتحصل عليها من استعمال أموال الملاك، فتزايد النسبة يدل على الإستخدام الفعال لرأس المال الدائم في نشاط المؤسسة.

ثانيا: نسبة المردودية الإقتصادية، تمثل نسبة المردودية الإقتصادية تغطية الوحدة النقدية الواحدة من الأصول الثابتة المتداولة الإجمالية، و يمكن حسابها بالطريقة التالية:

نسبة المردودية الاقتصادية = (النتيجة الصافية + مصاريف مالية) / مجموع الخصوم

المطلب الثالث: أليات تمويل المؤسسات

من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات هي عملية التمويل بحيث يعتبر عاملا مهما في دعم نمو المؤسسات و دفع عجلة التنمية ، و التمويل مصادره متنوعة كالتمويل الخاص، و التمويل الخارجي، و التمويل من خلال صيغ التمويل التأجري، و التمويل الغير الرسمي، سنحاول من خلال هذا المطلب إستعراض مختلف صيغ التمويل.

الفرع الاول: التمويل الذاتي

تظهر الحاجة إلى هذه الأموال بشكل خاص عند التأسيس أو إنشاء المؤسسة، ونقصد بالأموال الخاصة رأس المال الذي يملكه صاحب المشروع، أو مجموعة من المساهمين، والتي تمثل الادخارات الفردية لهؤلاء المستثمرين، ولكن عادة ما تكون هذه الأموال غير كافية، لذا يلجأ صاحب المؤسسة إلى العائلة والأصدقاء للاقتراض، وهنا يتوجب عدم الخلط بين العلاقات التجارية والعلاقات العائلية، إذا كان يراد الحصول على النتائج المرغوب فيها[25] .

نستخلص من التعريف أن التمويل الذاتي عبارة عن إستقلالية المؤسسة عن المساعدات الخارجية، و يمثل كل الوسائل التمويلية التي تملكها المؤسسة و المتأتية من نشاطها الاستغلالي أو العادي لمواجهة احتياجاتها المالية في المستقبل. فالتمويل الذاتي يتوفر على عدة ميزات نكفي بذكر أهمها و هي:

- يرفع من رأس المال الخاص بالمؤسسة لتفادي مشاكل السيولة؛
- يمكن المؤسسة من القيام باستثمارات أخرى؛
- يمنح المؤسسة الاستقلالية لإدارة أعمالها بكل حرية.

الفرع الثاني: التمويل الخارجي

تلجأ المؤسسة بصفة عامة إلى مصادر تمويلية خارجية سواء كانت محلية أو أجنبية في حالة عدم كفاية التمويل الذاتي، والتمويل الخارجي ينقسم إلى:

- تمويل خاص على شكل سند مصدره أفراد أو مؤسسات تنتمي الى القطاع الخاص؛

[25]– عبد الغفار عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للطباعة و النشر و التوزيع، الأردن، 2001 ،ص70 .

- تمويل عام على شكل قروض بنكية أكانت قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل تمنح من طرف الدولة.

الفرع الثالث: التمويل التأجيري

رغم قدم هذا التمويل إلا أن بداية إنتشاره تعود الى الحرب العالمية الثانية بحيث إستأجرت الولايات المتحدة الأمريكية كل من روسيا و بريطانيا وسائل عسكرية، فيمكن إعتبار التمويل التأجيري عقد بين طرفين الأول مالك الأصل و الثاني مستخدمه و يتم التسديد على أقساط تدعى بسعر الإيجار في فترة زمنية محددة متفق عليها بين الطرفين، و من مزايا الإستئجار الأتي:

- يستخدم المستأجر الأصل دون شرائه؛
- الحصول على الحجم الأمثل للإنتاج؛
- عمليات إستغلال المؤسسة تصبح مرنة؛
- مسايرة التطورات التكنولوجية من خلال إستئجار التجهيزات الحديثة و إستعمالها في العملية الإنتاجية.

كما يتخذ تمويل التأجيري عدة أشكال حسب المدة و العقد و نذكر أهمها في العناصر التالية:

أولا: التأجير التشغيلي، يتمثل في عقد تشغيل بين المؤجر و المستأجر و يكون مرفق بإستئجار خدمات أي تقديم المؤجر للمستأجر خدمات إضافية مثلا إستئجار معدات أو ألات يكون مرفوق بعملية الصيانة .

يستخدم هذا النوع من التأجير خاصة في حالات السلع التي تتعرض لتغيرات تكنولوجيا سريعة، ما يدفع المستأجر إلى عدم الاحتفاظ بها طيلة فترة عقد التشغيل، كما ينتشر استعماله في تأجير السلع السابق استخدامها كسيارات النقل، والحاسبات الآلية، وآلات التصوير...الخ، كما يعطي للمؤسسة المستأجرة حق إعادة الأصل الإنتاجي لمالكه قبل استيفاء مدة العقد، مما يسمح لها باستخدام أحدث تكنولوجيا متاحة، وكذلك إمكانية تجريب الأصل ومن ثم تحويل العقد إلى تأجير تمويلي، وفي هذا النوع من التأجير لا يوجد أي خيار للمؤسسة المستأجرة للشراء من عدمه خلال مدته القصيرة التي عادة لا تتعدى ثلاث سنوات في الأصول الثابتة.[26]

ثانيا: التأجير التمويلي، يعتبر علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المؤسسة المستأجرة حق الانتفاع من أصل معين خلال فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التأجير التشغيلي، والمؤسسة

[26]– محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، 2000 ، ص424.

المستأجرة هي التي تقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي تقوم المؤسسة المؤجرة بشرائه، وتحتفظ هذه الأخيرة بحق ملكية الأصل الرأسمالي.[27]

يتكون عقد التأجير التمويلي من ثلاث إلى أربعة أطراف حسب الضرورة و هي على النحو التالي:

- المؤجر و هو صاحب ملكية الأصل؛
- المستأجر الذي يحدد مواصفات الأصل؛
- المنتج الذي يتولى صناعة الأصل؛
- المقرض الذي يقدم قروض للمؤجر لشراء الأصل.

ثالثا: البيع ثم الاستئجار، في هذه الحالة تقوم المؤسسة ببيع إحدى أصولها إلى مؤسسة مالية بنك مثلا، وفي نفس الوقت توقع معها اتفاقية لاستئجار هذا الأصل خلال فترة زمنية معينة حسب شروط العقد، يحق للمؤسسة المؤجرة بأن تسترد الأصل عند انتهاء عقد الإيجار.[28] و تتم عملية دفع الايجار في مرحلتين:

- يدفع المستأجر اقساط متساوية للمؤجر تعادل مجموع شراء الأصل زائد عائد على استثمار المؤسسة؛
- يدفع المستأجر أقساط متساوية للمؤجر تعادل إستهلاك القرض زائد عائد القرض.

رابعا: التأجير الرفعي، يوقع عقد بين المستأجر الأصل و صاحب الأصل لكن هذا الأخير لا يستحوذ على الملكية الكاملة لكونه قام بتمويل جزء من الأصل و الجزء المتباقي أموال مقترضة، و في هذه الحالة يعتبر الأصل كرهن و المستأجر توقيعه على العقد يكون بمثابة ضامن لتسديد القرض.

الفرع الرابع: التمويل الغير الرسمي

يعتبر التمويل الغير الرسمي من اهم الأسواق في الدول النامية و تلجأ المؤسات إليه في حالة عدم كفاية التمويل الذاتي ، فيتمثل في قنوات تمويلية تعمل غالبا خارج إطار النظام الرسمي في الدولة، أي سوق لا ينظمها القانون، و من مصادر هذا السوق نجد :[29]

[27]– سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر 2000 ، ص80 .

[28]– محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1999 ، ص 298 .

- الأسرة و الأصدقاء في الغالب يكون دون فائدة أو فائدة منخفضة، أو يكون على شكل مشاركة في العائد بنسبة يتفق عليها؛
- مدينوا الرهونات يقدمون خدماتهم إلى من يملك أصول عينية مقابل سداد القرض خلال المدة المحددة و يسترد الأصل المرهون؛
- المرابون يقدمون قروض بشروط كالفائدة المرتفعة؛
- جمعيات تناوب الإدخار و الإئتمان تكون في شكل مجموعة يساهم كل عضو في إجمالي المبلغ و تمنح إلى كل عضو مرة واحدة لتمويل مشروعه، في هذا النوع المقرض هو المدخر و تكون القروض بدون فائدة،
- أقراض التجار لزبائنهم بحيث يلتزم المنتج بيع إنتاجه كاملا إلى التاجر بعد العملية الإنتاجية.

الفرع الخامس: التمويل من خلال صيغ التمويل الاسلامية

يتميز التمويل الاسلامي بمزيا لا توجد في التمويل التقليدي كخلوه من الفوائد الربوية، و هو تنموي موجه لانتاج و توزيع الخدمات، و أساليب التمويل الإسلامية متعددة نذكر:[30]

- أساليب التمويل القائمة على التبرعات، و البر، و الإحساع كالقرض الحسن، و الصدقات التطوعية، والزكاة، و الوقف؛
- أساليب التمويل القائمة على المشاركات كالمشاركة المنتهية بالتمليك، و المضاربة، و المساقاة، و المزارعة، و المغارسة؛
- أساليب التمويل القائمة على الائتماع التجاري، كالبيع الآجل، و بيع السلم، وبيع الاستصناع، والتأجير التشغيلي، و التأجير التمويلي .

في هذا الفرع نتطرق إلى بعض تلك الآليات و المتمثلة فيما يلي:

اولا: المضاربة، التمويل بالمضاربة عبارة عن نوع من أنواع المشاركة و تقوم بين الطرفين صاحب المال و المضارب الذي يقدم إمكانياته المادية ويتوزع الربح حسب الإتفاق القائم بينهما، و يوجد عدة أنواع لهذا التمويل يمكن حصرها في:[31]

- المضاربة المطلقة بحيث يدفع المال بغرض المضاربة؛

[29]- محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، 25-28 ماي 2003.

[30]- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة ، الدار الجامعية، الاسكندرية ، 2009، ص199.

[31]- جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص 116.

- المضاربة المؤقتة تكون محددة بصفقة معينة؛
- المضاربة المقيدة أي التقيد بمكان أو زمان أو بائع أو مشتري أو بعمل؛
- المضاربة جماعية الأطراف؛
- المضاربة المستمرة لا تكون محددة بصفقة بل بدوران رأس المال و لعدة مرات.

ثانيا: المشاركة، تتم بموجب عقد ما بين البنك و صاحب المشروع إما في مشروع قائم أو مشروع جديد، و نسبة توزيع الأرباح يكون متفق عليها مسبقا أما الخسائر تكون حسب مساهمة كل طرف في رأس المال، و يوجد نوعين لتمويل المشاركة و هي على النحو التالي:

- التمويل الأول: المشاركة الدائمة بحيث يمول البنك بحصة ثابتة جزء من رأس المال، و يتم تقسيم الأرباح و الخسائر طبقا لمساهمتهم في رأس المال؛
- التمويل الثاني: المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك يكون التمويل من طرف البنك بصفة جزئية أو كلية و الجزء المتحقق من الأرباح يوجه لسداد أصل التمويل.

ثالثا: المرابحة، تتم المرابحة بعقد بين طرفين بحيث يتم بيع سلع للطرف الثاني مقابل ربح يضاف إلى ثمن السوق و هذا الطرف يسدد عليه من مستحقات إما فورا أو على مدة زمنية متفق عليها، و يوجد نوعين للمرابحة؛[32]

- بيع المرابحة دون طلب من المشتري أي بتصرف البنك بدون طلب المشتري و يبيعها في حالة الطلب و تدعى بعملية المتاجرة؛
- المرابحة لأمر بالشراء تكون وفق طلب العميل و المواصفات المحددة للسلعة و يدفع الثمن على أقساط تبعا لإمكانياته المالية.

رابعا: البيع بالسلم، التمويل بواسطة بيع السلم يدعى البيع الفوري الحاضر الثمن الآجل البضاعة أي يتم دفع مبلغ السلعة لكن يتم تأجيل التوريد، و اتفقوا علماء الشريعة بأن رأس المال السلم يجب ان تتوفر فيه الشروط التالية:

[32]– محمد الوطيان، البنوك الإسلامية، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، الكويت، الإمارات المتحدة،2000، ص 126.

وهي أن يكون رأسمال معلوم الجنس وأن يكون المسلم فيه مضبوطا بالصفة التي تنتفي عنه الجهالة والتي يختلف الثمن باختلافها، و أن يكون معلوم المقدار بالكيل إن كان مكيلا، و بالوزن إن كان موزونا، و بالعدد إن كان معدودا، و أن يكون لأجل معلوم، و أن يتم بيان مكان التسليم.[33]

يستعمل المزارعون هذا الأسلوب كونه يلبي المشروعات الزراعية الصغيرة التي تحتاج إلى تكاليف إلى حين جني المحصول، أما في حالة السلع المصنعة فيتم تصنيع شيء معين بمواد من عند المصنع، و دفع الثمن يؤجل بعد فترة من الزمن و يسمى العقد في هذه الحالة بعقد الاستصناع.

المبحث الثالث: تطور المؤسسة و مصادر تمويلها في الجزائر

لقد مرت المؤسسة الوطنية في الجزائر بعدة مراحل من التسيير المركزي إلى نظام مسير بقواعد أكثر لا مركزية لكون كل فترة عرفت أهداف المتمثلة في الانتهاء من المستوى المرتفع للاستثمارات العمومية في القطاعات الإنتاجية لصالح الاستثمارات في الهياكل القاعدية و الاجتماعية قصد القضاء على الأشكال التنظيمية كالحجم الكبير و مركزية القرار، و التوزيع غير الرشيد للعمال.

المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسة في الجزائر

منذ الحصول الجزائر على الاستقلال الوطني سنة 1962 إلى يومنا هذا، مرت المؤسسة العمومية بهذا البلد بمراحل متعددة عرفت فيها العديد من الإصلاحات يمكن تقسيمها إلى الفروع التالية:

الفرع الأول: التسيير الاشتراكي للمؤسسات العمومية

إثر صدور"ميثاق التسيير الاشتراكي للمؤسسات" عام 1973 تم تحويل المؤسسات التي كانت مسيرة ذاتيا إلى شركات وطنية مسيرة مركزيا لأن ملكيتها ترجع إلى الدولة، و كان عددها 21 في عام 1967 و تمول عن طريق الخزينة العمومية.

[33]– محسن احمد الخضيري، البنوك الإسلامية، الدار العربية للصحافة والطباعة والنشر: مدينة الرياض،1999 المملكة العربية السعودية ، ص19 .

ففي سنة 1973 إثر صدور"ميثاق التسيير الاشتراكي للمؤسسات" تم تحويل جميع الشركات الوطنية إلى مؤسسات اشتراكية، و ينص هذا الأخير على نمط للإدارة من أهم قواعده وجود مدير للمؤسسة تعينه الوزارة المكلفة بوصاية المؤسسة و مدراء الوحدات الاقتصادية التي تعمل على تنسيق أنشطة الوحدات المختلفة.

يتجسد التسيير الاشتراكي في المشاركة العمالية الذي يعتمد على مساهمة العمال في اتخاذ القرار و الرقابة، و قد نص المؤتمر لعام 1975 على ضرورة وضع كل فرد في مكانه المناسب، و تحصيل الأجور يكون على أساس المردودية المحققة من طرف المؤسسة لضمان الاستمرارية. شهدت هذه الفترة بعض النقائص التي تتمثل في النقاط التالية:

- قضاء الطابع البيروقراطي المتمثل في مجموعة من القوانين التقليدية على روح المبادرة الفردية؛
- عدد الشركات العمومية بالمقارنة سنة 1963 بحيث أصبح عددها حوالي 150 شركة وطنية؛[34]
- تكدس العمالة، و إهلاك الآلات، و تدخل الجهات المعنية من غير مبرر؛
- عدم التحكم في التكنولوجيا الذي يؤدي إلى اضطراب العملية الإنتاجية؛
- عرقلة نشاط المؤسسة لاتسام مؤسسات التمويل بالمركزية؛
- غياب المحاسبة التحليلية، بحيث توجد بعض المؤسسات لا تتحكم لا في المخزون ولا في التوظيف، إضافة إلى ذلك لا توجد أي مراقبة ذات طابع محاسبي خارجي للمؤسسة، فالكل يتصرف كأنه لا حاجة له للحساب.[35]

الفرع الثاني: إعادة الهيكلة للمؤسسات العمومية

أظهرت نقائص الفترة السابقة إصلاحات هيكلية في عشرية الثمانينات تهدف الخطتان الخماسيتان تنسيقا ماديا للنشاط و تكثيفا لاستخدام الطاقات الكامنة للإنتاج الموجودة و إدارتها الحسنة[36]، و تحقيقا لهذا الغرض و بغية إعطاء أكثر فعالية للمؤسسات المنتجة، تم إقرار خلال هذه الفترة عملية إصلاح تتمثل في اصدر المرسوم 80-242 المؤرخ في 4 أكتوبر 1980 الذي يحدد أهداف إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية، و على إثر هذا القانون قسمت الشركات الكبرى إلى عدد من الشركات العمومية أصغر قياسا و أسهل إدارة وأكثر تخصصا. و عليه شهدت المؤسسة العمومية نوعين في إعادة الهيكلة و هي التالي:

[34]- محمد بلقا سم حسن بهلول، الجزائر بين الأزمة و السياسة، مطبعة دحلب، الجزائر،1993، ص 46.

[35] -Mustapha Baba Ahmed, L'Algérie : diagnostic d'un nom développement, ed L'harmattan ,1999, p82et83.

[36]- أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية،ط2 ،1993، ص29.

أولا: إعادة الهيكلة العضوية تمثلت في إحلال المؤسسات الوطنية إلى مؤسسات صغيرة و متوسطة الحجم، لكن هذه العملية نتج عنها ضعف الإنتاجية، و الارتياح مما استدعى السلطات إلى اللجوء إلى إعادة الهيكلة المالية.

ثانيا: إعادة الهيكلة المالية انطلقت هذه العملية عام 1983، و الهدف من وراء ذلك هو التطهير المالي للقضاء على الوضعية المالية السالبة، و إعطاء فرصة للمؤسسة بالتكفل بأمورها.

الفرع الثالث: استقلالية المؤسسات العمومية

برزت عدة مشاكل اثر عملية إعادة الهيكلة و هي العجز في التسيير و التمويل، لذا طرحت عملية أخرى تمثلت في استقلالية المؤسسة العمومية التي توصي بسياسة تحرير السوق.

من خلال عملية الاستقلالية يرد الاعتبار لشخصية المؤسسة كونها كانت تابعة للنظام المركزي، و للعملية دليل مزدوج المتمثل في:

أولا: الاستقلالية القانونية التي تعمل على تحسين فعالية المؤسسات العمومية و إجراءات هذا القانون هي:

- تم إنشاء ثمانية صناديق للمساهمة تبعا لاختلاف النشاط؛
- وضع نظام تشريعي لتغيير للانتقال إلى نظام الاستقلالية؛
- نظام التخطيط الجديد الذي يضم مخطط قصير الأجل، و المخطط الفرعي، و المخطط الوطني .

ثانيا: الاستقلالية الاقتصادية عبارة عن انفصال الذمة المالية للمؤسسة عن الذمة المالية للدولة. هذه العملية ماهي إلا مبادرة نحو الكفاءة المادية، لكن لقيت صعوبات لان مبادئها لا تتماشى مع النظام الاشتراكي السائد في الجزائر.

الفرع الرابع: خصخصة المؤسسات العمومية

شهدت الجزائر بعض الضغوطات من المنظمات الدولية، مثلها كمثل الدول السائرة في طريق النمو، فكان من الضروري على الدولة التقليل من التدخل المباشر في الاقتصاد، و هذا عن طريق تبني سياسية الخصخصة التي تعني في مفهومها إعطاء السوق الحر و القطاع الخاص الدور الأكبر في المجتمع .[37] و تتمثل أسباب الخصخصة في الأتي:

- انتهاج النظام الاشتراكي في الجزائر عمل على إهمال القطاع الخاص؛

[37]– لحسين عمر، الجات و الخصخصة، الكيانات الاقتصادية الكبرى التكاثر البشري و الرفاهية، مشكلات اقتصادية معاصرة، دار الكتاب الطبعة الاولى1414 ه/1998م

- تزايد المديونية ما بين 1967 و 1974؛
- الضغوطات الدولية الخارجية.

لكن عملية الخصخصة واجهت صعوبات في الجزائر منها اقتصادية كتصنيف المؤسسات، و نقص الخبرة في هذا المجال، كما لقيت هذه العملية صعوبات سياسية كتعدد الحكومات ، و سوء اختيار المؤسسات، أما على الصعيد المالي فيرجع السبب لعدم توفر الأموال الكافية لتغطية عجز المؤسسات العمومية، و أخيرا عرفت عملية الخصخصة صعوبات قانونية تتمثل في تأخير تطبيق العملية جراء عدم تنصيب الأجهزة في الوقت المحدد.

المطلب الثاني: سياسة تمويل المؤسسات في الجزائر

نستعرض فيما سياسة تمويل المؤسسات في الجزائر، و قد مرت هذه الأخيرة بمرحلتين مهمتين وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: سياسة تمويل المؤسسات من 1962 إلى 1990

تميزت الفترة الممتدة من 1962 إلى 1990 بالمخططات التنموية، فواكب البنك الذي كان تحت رقابة مركزية تمويل هذه المخططات، و عليه خضعت المؤسسات العمومية إلى احترام القواعد المالية التي وضعتها الدولة آنذاك و المتمثلة بخضوع المؤسسات بفتح حسابها لدى بنك متخصص حسب نشاطها و يكون وحيد. نلخص أهم القواعد المالية في النقاط التالية:

- قاعدة تعيين المحل الوحيد، و الهدف من وراء ذلك هو مراقبة الدولة للوضعية المالية للمؤسسة، و إلغاء المنافسة بين البنوك؛
- قاعدة منع الائتمان ما بين المؤسسات، التي تتمثل في عدم الإقراض والاقتراض المؤسسات في ما بينها حتى تتمكن الدولة من التقدير الفعلي لاحتياجات المؤسسة؛
- قاعدة تعريف نمط التمويل المتعلق بقانون المالية لعام1971من خلاله تحدد مصادر تمويل المؤسسة المتمثلة في المساهمات الخارجية، و القروض المتوسطة وطويلة المدى، و الاعتماد ات التي يتم جمعها من الإرادات الجنائية؛
- قاعدة منع التمويل الذاتي، و كان هدف الدولة من وراء ذلك هو جمع الادخار طويل الأجل، و جعل المؤسسة تابعة للدولة؛
- قاعدة تقسيم المهام بين وزارة المالية و كتابة الدولة للتخطيط قصد تمويل و تحقيق استثمارات المؤسسات؛

- قاعدة القرض المسترجع من خلال هذا القرض يتم تمويل الاستثمارات المخططة، و الهدف من وراء ذلك هو وفاء المؤسسة بدينها تجاه البنك، و قدرتها على تحمل المخاطر.

الفرع الثاني: سياسة تمويل المؤسسات بعد 1990

تميزت هذه الفترة بإصدار قانون النقد والقرض في 14 أفريل1990 الذي يتماشى و المحيط الجديد للمؤسسة بحيث أصبحت تعمل على تحقيق الربح باحترام قواعد المنافسة. و قد عمل هذا القانون على الأتي:

أولا: إصلاح النظام المصرفي، بجعل القانون الجديد يتماشى و قواعد السوق و تتحقق ذلك من خلال تأسيس سلطة وحيدة ومستقلة المتمثلة في مجلس النقد والقرض، و معالجة تراكم عجز الدولة بوضع إستراتيجيتين المتمثلتان في معالجة الديون المتراكمة سابقا، و وضع إستراتيجية لمنع تراكم الديون في المستقبل، إلى جانب توسيع مصادر تمويل البنك للمؤسسات.

ثانيا: كما عمل قانون النقد والقرض بسياسة تمويل العجز المالي عن طريق التطهير المالي و الهدف من هذا الأخير زيادة رأس المال المؤسسة لتحسين وضعيتها المالية، التي تمكنها على التكيف مع محيطها الجديد حتى تصبح قادرة على التمويل الذاتي لمشاريعها. رغم المجهودات التي وجهت لعملية التطهير المالي و المتمثلة في الفترة التي تتراوح من 1991 إلى 2009 إلا أنها تعرضت للكثير من الانتقادات بحيث أعلنت وزارة المالية عن توقيف ضخ الأموال التي من شأنها عملت على تطهير المؤسسات.

ثالثا: تمويل برامج تأهيل المؤسسة، هذه البرامج تدمج في إطار الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوربي لخلق منطقة تبادل حر ، و تخص العملية تمويل عن طريق القروض المتوسطة وطويلة الأجل الممنوحة من طرف البنوك الأجنبية كبنك الاستثمار الأوربي.كما يوجد برامج أخرى كبرنامج الأمم المتحدة (PNUD) بالتعاون مع وزارة الصناعة و إعادة الهيكلة، بالإضافة إلى برنامج التعاون الأ ورو متوسطي (EDPME)

رابعا: التمويل عن طريق سوق القيم المنقولة (البورصة)، بحيث تجسد هذا السوق عن طريق إصدار عدة نصوص تشريعية في سنوات التسعينات، و من ثم تم إصدار سندات الإقراض و الاكتتاب العام لأول شركة و هي سونا طراك، و رياض سطيف، و فندق الاوراسي، بالإضافة إلى سندات بعض المؤسسات الكبيرة كشركة صيدال، و الخطوط الجوية، و شركة سونلغاز، فتبقى إنجازات سوق القيم المنقولة متواضعة في الجزائر.

المطلب الثالث: تحول نمط المؤسسات من كبيرة إلى صغيرة و متوسطة في الجزائر

كثفت الجزائر جهودها للنهوض بالمؤسسات بحيث عملت على إصلاحات اقتصادية منذ الاستقلال، من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد السوق عمل على تغير نموذج المؤسسات من كبيرة الحجم إلى نموذج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بهدف إيجاد مصادر للتمويل تتماشى مع كل مرحلة.

الفرع الأول: تعريف و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

من خلال القانون التوجيهي رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق ل 2001/12/12[38] عرفت المؤسسات المتوسطة و الصغيرة و المصغرة مهما كانت طبيعتها بأنها كل مؤسسة لإنتاج السلع و الخدمات، و تستوفي الشروط التالية:

- تشغل من 1 الى 250 عامل؛
- رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز مليار دج و إيرادتها السنوية أقل من 500 مليون دج؛
- تتمتع بالإستقلالية المالية بحيث حددت نسبة 25% كحد اقصى لمساهمة الغير بها.

من خلال الجدول الموالي نتعرف على واقع المؤسسات المصغرة و الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في عام 2017.

الجدول1: العدد الاجمالي للمؤسسات الصعيرة و المتوسطة في نهاية السداسي الاول لسنة 2017

Type des PME	*Nombre de PME*	%
TPE (effectif de moins de 10 salariés)	1035891	97.7
PE (effectif entre 10 et 49 salariés)	21202	2.00
ME (effectif entre 50 et 249 salariés)	3196	0.30
Total	1 060 289	100

source : ministère du développement industriel et de la promotion de l'investissement, donné du 1er semestre 2017, Bulletin d'information statistique de la PME, n° 31, novembre 2017, p9.

[38]- المادة 10 من القانون رقم01 -18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن للقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حسب الجدول 1 تزايد عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من سنة إلى أخرى بسبب السياسة الإقتصادية المنتهجة من طرف الدولة قصد تطوير القطاع في الإقتصاد الوطني. فقد مر عدد الاجمالي للمؤسسات من293957 سنة 2007 إلى أن وصل العدد إلى 747934 في سنة 2013، ثم إنتقل إلى 1060289في عام2017.

الشكل 5 : حجم المؤسسات الصعيرة و المتوسطة في نهاية السداسي الاول لسنة 2017

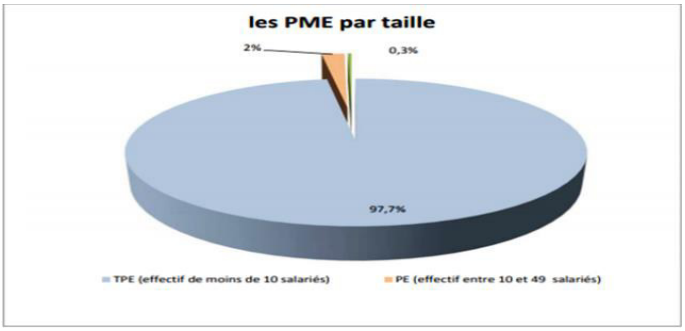

source : ministère du développement industriel et de la promotion de l'investissement, ibid. p9.

حسب الشكل 5 كان العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة جدا يقدر ب 97.7٪ (يد العاملة بها لا تتجاوز 10) و التي لا تزال مهيمنة بشكل كبير في النسيج الاقتصادي، يليها المؤسسات الصغيرة ب 2.00٪، ثم المؤسسات المتوسطة بنسبة 0.30٪ في نهاية النصف الأول من عام 2017.

و حسب نفس المصدر أعلاه ، بلغ إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 10260289 مؤسسة في نهاية النصف الأول من عام 2017 ، حوالي 57٪ تمثل كيانات قانونية ، منها 264 مؤسسة اقتصادية عامة (EPE). والباقي مكون من أشخاص طبيعيين (44٪) ، و 21٪ مهن حرة، و 23٪ حرفيون.

الفرع الثاني: هياكل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

اهتمت الحكومة الجزائرية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و وضعت لها هياكل تدعمها و المتمثلة في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أولا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) التي أنشات بموجب الأمر 01-03[39] تعمل على إستقبال المستثمرين و تزودهم بالوثائق الضرورية لتمكنهم من تجسيد مشاريعهم بواسطة الشباك الوحيد اللامركزي بحيث يتوفر هذا الأخير على مزايا تتمثل في الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية، و الضريبة على القيمة المضافة، و الاستفادة من تخفيضات الحقوق الجمروكية.

ثانيا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) يتمثل القرض المصغر في دخل بسيط لدمج المواطنين إقتصاديا و إجتماعيا قصد خلق مناصب عمل. كما تقوم الوكالة بتسيير القرض عن طريق ثلاث عمليات للتمويل و هي التمويل الثنائي بين المستفد و الوكالة، الصيغة الثانية تمثل التمويل الثنائي بين المستفيد و البنك، و أخيرا التمويل الثلاثي بين المستفيد، و البنك، و الوكالة.

ثالثا: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ، تعمل هذه الوكالة تشجيع الشباب على التشغيل و يرافقها في تسييرها صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الذي يعمل على إيجاد الحلول التمويلية لأصحاب المؤسسات المصغرة، و تتمثل الصيغ التمويلية لهذه المؤسسات في الصيغتين التاليتين:

- الصيغة القديمة بحيث يكون التمويل من طرف صاحب المشروع و يمكن له الاستفادة من المزايا الجبائية، أو العمل بالتمويل الثنائي فتقوم الوكالة بمنح المستفيد قروض بدون فائدة حسب الأموال المستثمرة، أو الثلاثي الذي يتدخل فيه الأطراف الثلاثة المستفيد بتمويله الشخصي، البنك يمنح قروض بفائدة محددة ، و الوكالة قروض بدون فائدة.
- الصيغة الجديدة تتمثل في التمويل الثنائي و الثلاثي لكن قيمة الإستثمار تكون مرتفعة بالمقارنة مع الصيغة القديمة، و البنك يقدم قرض بسعر الفائدة السائد في تلك الفترة.

الفرع الثالث: العراقيل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

رغم المجهودات التي وجهتها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من تغييرات و هياكل دعم لكنها لازالت تعاني العديد من المشاكل في تطورها، و يمكن حصرها في العناصر التالية:

أولا: عوائق تمويلية بحيث تتصف القروض الممنوحة للمؤسسات بالمركزية، و ضعف الشفافية في تسييرها لكون البنك يعمل بأسلوب تقليدي ككثرة الوثائق، و طول الفترة، و تدخله في شؤون المؤسسات بإعتباره الموفر للأموال و هذه العراقيل تعتبرها المؤسسات عرقلة

[39]- الجريدة الرسمية ، المادة 21 من الأمر رقم 01-03 ، العدد47 الصادر في 22 أوت 2001، الجمهورية الديمقراطية الشعبية، ص 07.

لسير أمورها. كما يوجد عراقيل أخرى تتمثل في ضعف مستوى التمويل الذاتي غياب الثقة لدى أصحاب المؤسسات، إلى جانب غياب الثقة لديهم الذي يرجع إلى غياب روح المقاولاتية.

أما البنوك لها وجهتها الخاصة بها بإعتبارها الممول الأساسي لمشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، فترى أن محفظتها المالية مثقلة من جراء المبالغ التي لم تسدد من طرف المؤسسات وهذا ما يؤدي إلى إرتفاع مخاطر الإقتراض.

ثانيا: عوائق تنظيمية التي تتمثل في وضع الدولة قيودا على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كالضرائب التي تفرضها عليها في مرحلة الإستغلال و المتمثل في الرسم الإضافي المرتفع نسبيا، إلى جانب الإشتراكات الخاصة بالضمان الإجتماعي الذي يعتبرها ملاك المؤسسات أنها مرتفعة.

كما يوجد عوائق تنظيمية خاصة بالعقار كالتوزيع الجغرافي الغير المتساوي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين المناطق الريفية و الحضرية مما يجعل السعر للحصول على العقار غير موحد إلى جانب وجود تمييز بين القطاعين الخاص و العام.

و أخيرا العوائق الإدارية المتمثلة في الإجراءات التنظيمية مما تجعل القوانين معقدة كعدم إحترام النصوص القانونية، و عدم شفافيتها، إلى جانب البيقراطية الإدارية ككثرة الوثائق، و طول المدة، و هذه كلها أمور تعود على مسير المؤسسة بالنقص لكونه لا يمتلك الخبرة في المجال الإداري.

خاتمة الفصل الاول

جاء الفصل الأول من أجل إعطاء لمحة عامة للمؤسسات و آليات تمويلها بصفة عامة و المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بصفة خاصة، و عليه خصصنا مبحثين للإطار النظري الذي ألم بمفاهيم عامة حول المؤسسة بحث حصرنا مفهومها من وجهة نظر المدارس ونظم الاقتصادية ، إلى جانب وظائفها المختلفة و تعرفنا على أليات المتعددة لتمويل المؤسسات من تمويل ذاتي، و خارجي، و تأجيري، و غير رسمي، و إسلامي المعمول بها دوليا.

بما أن الدراسة حول الجزائر خصصنا المبحث الثالث لتطور المؤسسات و مصادر التمويل في هذا البلد و استنتجنا أن الجزائر تعمل على تكثيف جهودها للنهوض بالمؤسسات بحيث مرت هذه الأخيرة بعدة إصلاحات من التسيير الاشتراكي، و إعادة هيكلة، و إستقلالية، ثم الخصخصة أي انتقل الاقتصاد من مرحلة التسيير الاشتراكي للمؤسسات الى اقتصاد يعمل بأليات السوق.

فرغم الجهود المبذولة من طرف السلطات إلا أن الجزائر شهدت تدهور في بعض المجالات و لاسيما الوضعية المالية للبلاد، هذا ما أدى بالمؤسسة الاقتصادية الإنحراف عن أهدافها التي خولت لها كضعف الأداء الناتج عن التسيير الغير الرشيد، مما دفع السلطات في التفكير في حل أخر ألا و هو تحويل نمط المؤسسات من كبيرة إلى صغيرة و متوسطة، حتى تتمكن المؤسسة التحكم في نشاطها و تعطي مردودية أفضل تمكنها من مواكبة اقتصاد السوق الذي يتماشى و آليات المنافسة، و عليه رافقت الدولة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بهياكل تمويلية لدعمها لكن هذه الأخيرة مازالت تواجه بعض العراقيل منها التنظيمية و المالية.

الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية حول مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية

مقدمة الفصل الثاني

الدراسات التي تناولت موضوع التمويل متعددة، و هي مهمة لكونها تمكننا من معرفة المشاكل التمويلية التي تتعرض لها المؤسسة, و تختلف هذه العراقيل من بلد إلى أخر لنقص المفاضلات التمويلية التي تتعرض إليها المؤسسة.

لذا جاء هذا الفصل للإلمام بالدراسات الخاصة بالتمويل، و التعرض إلى بعض التجارب في بلدان مختلفة . فالإسهامات التجريبية لهذه الدول تفيدنا في دراستنا حتى نتوصل إلى نتائج سليمة، فقمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث و هي على النحو التالي:

المبحث الأول: الدراسات الوطنية.

المبحث الثاني: الدراسات العربية.

المبحث الثالث: الدراسات الأجنبية.

المبحث الأول: الدراسات الوطنية

تناول المبحث الأول الدراسات الوطنية التي خصت موضوع الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة مع تدعيم البحث بدراسة حالة لمؤسسة وطنية.

1. دراسة زغيب مليكة، و غلاب نعيمة

مداخلة زغيب مليكة، و غلاب نعيمة،[1] بعنوان: "تحليل أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية:دراسة حالة المجمع الصناعي العمومي للحليب و مشتقاته"

تكفلت الدولة بتمويل المؤسسة الاقتصادية العمومية بعد الاستقلال الوطني بحيث تمّ اللجوء إلى الاقتراض الخارجي، و ظلت الخزينة العمومية المصدر الوحيد التي يعوّل عليه في عملية التمويل. و ارتبطت فعالية النشاطات الاقتصادية بالتمويل البنكي، وقد سعت الدولة بالموازاة مع ذلك إلى وضع قواعد لتمويل الاقتصاد تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية.

تهدف الدراسة إلى استعراض أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية مع تقديم البدائل التمويلية المناسبة للعمل على رفع القدرة التنافسية لهذه المؤسسات بتحليل الجانب المتعلق بمصادر الأموال في ميزانياتها، من خلال دراسة حالة المجمع الصناعي العمومي للحليب و مشتقاته ، و تتمثل محاور هذه الدراسة في الأتي:

- مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية وهي الأموال الخاصة، و الديون التي تعتبر مصادر أجنبية للحصول على الأموال؛
- دراسة محددات اختيار التمويل المناسب؛
- تحليل الوضعية المالية من خلال تحليل الهياكل المالية.

تتمثل نتائج الدراسة في:

- يعاني مجمّع جيبلي من اختلال في الهيكل المالي بحيث نسبة إجمالي الديون إلى إجمالي الأصول تفوق بكثير 50% أي وضعية مثقلة بالديون؛

[1]– زغيب مليكة، غلاب نعيمة، عنوان المداخلة: تحليل أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية:دراسة حالة المجمع الصناعي العمومي للحليب و مشتقاته،الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات –دراسة حالة الجزائر و الدول النامية– 2006 ،جامعة محمد خيضر بسكرة.

- انخفاض معدل دوران الأصول و ارتفاع التكاليف ؛
- سلبية الأموال الخاصة وارتفاع قيمة فوائد القروض كونها تعتمد على التمويل الخارجي؛
- عدم تحقيق المردودية على جميع المستويات و عدم تحقيق التوازن المالي الضروري؛
- انخفاض القدرة على توفير مصادر تمويل طويلة الأجل.

من خلال دراسة القوائم المالية لمجمع جيبلي، اتضح انعدام البدائل التمويلية، (التمويل طويل الأجل خاصة) لجأت المؤسسة إلى التمويل الخارجي قصير الأجل الشيء الذي انعكس سلبا على رأس المال العامل و بالتالي اختلال الهيكل المالي.

2. دراسة العايب ياسين

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه للطالب العايب ياسين،[2] إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية –دراسة حالة المؤسسات الصغيرة–

إشكالية البحث تمثلت في السؤال التالي :أين يكمن جوهر مشكلة التمويل بالنسبة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة؟ هل في خصوصيتها المالية؟ أم في محيطها الخارجي؟

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات المنتهجة من طرف الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسة الاقتصادية بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وذلك من أجل الوقوف على حقيقة إشكالية التمويل في الجزائر وبحث مختلف المشاكل والأسباب التي ترجع إلى المحيط الخارجي، و البحث على العوامل المحددة لكل مصدر من مصادر التمويل، من خلال عينة من المؤسسات التي تستجيب إلى تعريف التشريع الجزائري، كما تهدف الدراسة إلى الوقوف على عناصر القوة والضعف واقتراح حلول مناسبة لها، من خلال علاقة المتغيرات المستقلة المستخدمة في النموذج بالمتغير التابع.

و لبلوغ هذا الهدف قسمت الدراسة إلى خمسة فصول وهي على النحو الأتي:

- الفصل الأول: المداخل المفسرة لهيكل تمويل المؤسسة الاقتصادية بهدف إبراز الجانب النظري المفسر لقرارات التمويل في المؤسسة الاقتصادية المؤسسة وقرارات التمويل؛
- الفصل الثاني : تطور المؤسسة الاقتصادية وسياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري؛

[2]– العايب ياسين، إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد المالي، جامعة منتوري قسنطينة، 2010-2011.

- الفصل الثالث: كيفية تحول الاقتصاد الجزائري من نموذج المؤسسات الكبيرة إلى نموذج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- الفصل الرابع: محددات التمويل في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة؛
- الفصل الخامس: مختلف العوامل المحددة لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

نتائج الدراسة

كشفت نتائج النموذج المستخدم المتمثل في العلاقة بين المتغير التابع الديون و علاقته بالمتغير المستقل صافي الأموال الخاصة

- ضعف هيكل الاستدانة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ؛
- التوسع في نشاط المؤسسة ضعيف مما يفرض التفتح على المصادر الخارجية للتمويل.

هذا الضعف تؤكده العلاقة العكسية بين المتغيرين محل الدراسة، فكلما زادت صافي الأموال الخاصة عبر عن مدى استعداد المؤسسة على تحقيق مردودية مقبولة للأموال الخاصة، كما تعكس العلاقة القيود المفروضة على المؤسسات في الحصول على التمويل الخارجي، فطول فترة دراسة المشروع وكثرة الإجراءات الإدارية يؤثر على رغبة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في التوسع، مما يجعلها تفضل الأموال الخاصة عن الاستدانة خاصة عند تحقيقها لمردودية مقبولة، بالرغم من تمكن المؤسسة من توفير الضمانات بالحجم الكافي.

استخلصت الدراسة أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد على التمويل البنوك التجارية، و هذه الأخيرة غير متخصصة في معالجة المخاطر الناتجة عن خصوصية المؤسسة تجاه عدم تماثل المعلومات.

3. دراسة محمد زيدان

منشورة د. محمد زيدان[3] حول الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر هدفها تسليط الضوء على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المعوقات التي تواجهها بحيث أصبحت هذه المؤسسات تساهم في زيادة معدل النمو الاقتصادي، وخلق ألاف مناصب الشغل.

و قسم عمله إلى المحاور التالية:

[3]– د. محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد السابع، جامعة الشلف، الجزائر، 2010.

المحور الأول خصصه لدور البنوك العمومية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث ساهمت البنوك في تمويلها على الرغم من الصعوبات التي واجهتها كالوفاء بديونها في الآجال المحددة، و عليه قد بدأ في استحداث أدوات تمويل جديدة تستجيب لاحتياجات هذه المؤسسات، نذكر من أهمها التمويل التأجيري في مجال العقارات، و شركات رأس المال الاستثماري التي تهدف إلى تدعيم رأسمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تعمل شركات رأس مال المخاطر على تسهيل عملية تمويل و غيرها من وسائل التمويل.

المحور الثاني يتناول الهياكل الجديدة الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتمثل في صندوق ضمان القروض لتسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به، و التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها، و متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق، و ضمان متابعة البرامج التي تضمنتها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلى جانب ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية للمؤسسات المستفيدة من ضمان الصندوق.

و يتمثل الهيكل الثاني في صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعمل على تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء التجهيزات و المخاطر المغطاة من الصندوق هي عدم تسديد القروض الممنوحة، و التصفية القضائية للمقترض. كما يوجد هيكل ثالث متمثل في شركات القرض ألإيجاري كشركة العربية للإيجار المالي ، و الشركة الجزائرية لإيجار المنقولات، و شركة قرض الإيجار الجزائرية السعودية.

المحور الثالث يختص في تجارب دول المغرب العربي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث عرفت هذه الدول تجارب جد ناجحة في مجال ترقية هذا النوع من حيث الدعم المالي سواء عن طريق إنشاء صناديق وهيئات متخصصة في منح التسهيلات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو في جانب وضع التشريعات التي تسهل على تلك المؤسسات على التمويل من مصادر أخرى.

في تونس تم إنشاء بنك تمويلي ويساهم البنك في تمويل الاستمارات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و في المغرب أنشأ منذ الفترة الاستعمارية الصندوق المركزي لضمان القروض وهو مؤسسة عمومية ذات طابع مالي هدفه ضمان القروض الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمثلت نتائج الدراسة في الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تحد من الأهداف التي أنشأت من أجلها نذكر أهمها فيما يلي :

- صعوبة إيجاد المكان الدائم و المناسب لإقامة المؤسسات بسبب مشكل العقار؛

- صعوبة الإجراءات الإدارية و التنفيذية في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- نقص مصادر التمويل بسبب الشروط المفروضة على القروض والضمانات المطلوبة من البنوك ، وعدم الاستفادة من التمويل المباشر عن سوق القيم المنقولة، وعلى الرغم من استحداث الآليات والهياكل الجديدة للمساعدة في التمويل إلا أن المشكل يبقى مطروحا أمام هذه المؤسسات؛
- عدم وجود أسواق جديدة وضيق الأسواق القديمة بسبب التدفق غير المنضبط للسلع المستوردة من جهة، وضعف القدرة الشرائية من جهة أخرى؛
- عدم اعتماد المؤسسات الكبرى على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمؤسسات مكملة لأنشطتها؛
- ارتفاع الكلفة الرأسمالية لهذه المؤسسات، ونقص المساعدة التقنية والخدمات الداعمة لها.

على ضوء المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن الدولة بذلت مجهودات كبيرة في إنعاش هذه المؤسسات، خاصة وأن العقبة الرئيسية التي أصبحت تواجه المؤسسات الصغيرة هو مشكل التمويل، ولتذليل هذا المشكل قامت السلطات المعنية باستحداث آليات جديدة تمكن تلك المؤسسات من إيجاد مصادر جديدة للتمويل من غير البنوك، كما تم إنشاء صناديق تضمن القروض المقدمة من طرف البنوك العمومية.

المبحث الثاني: الدراسات العربية

اختص هذا المبحث في الدراسات العربية بحيث اهتمت الدراسة الاولى بالمعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة في سورية، بعدها دراسة ثانية في قطاع غزة التي تناولت موضوع دور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة و دعمت بدراسة تطبيقية على المشاريع النسائية الممولة من مؤسسات الإقراض، أما الدراسة الثالثة عرجت على المصارف الخاصة و دورها في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق.

1. دراسة قمر المللي

تهتم دراسة قمر المللي[4] بالمعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة في سورية، و ما دور المصارف المالية في تمويل هذه المشروعات، فالهدف من الدراسة يكمن في النقاط التالية:

- التعرف على المعوقات التمويلية التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سوريا والتي تعيق نموها وتطورها ومعرفة أسبابها؛
- التعرف على واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة و المشكلات التي تعاني منها؛
- التعرف على أهم الخدمات الائتمانية الموجهة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- التعرف على دور البنوك و المؤسسات المالية والصعوبات التي تواجهها في تمويل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- طرح البدائل الممكنة لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية.

من أجل تحقيق أهداف الدراسة، و بعد عرض الإطار النظري قامت الباحثة بإجراء دراسة ميدانية تحليلية للواقع العملي لآلية العملية التمويلية وذلك من خلال دراسة الحالة لكل من (المصرف الزراعي،هيئة مكافحة البطالة و الهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات) وذلك بالاعتماد على المصادر الرسمية التي تهمها المشروعات الصغيرة والمتوسطة كهيئة تخطيط الدولة والتعاون الدولي إضافة إلى التقارير والدوريات والمعلومات والبيانات غير المنشورة والتي حصلت عليها الباحثة من خلال اطلاعها على الواقع العملي للمؤسسات التمويلية والتي تضمنت أيضاً مقابلات شخصية مع الجهات المقرضة والمانحة للمشروعات .كما تم استخدام الحزمة الإحصائية SPSS للتوصل إلى نتائج الدراسة.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- تشكل طبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة عائقاً أمام تمويلها من قبل المؤسسات المالية من حيث ارتفاع تكاليف إدارة القرض، و ضعف قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على تقديم البيانات المالية المطلوبة، و ضعف القدرة الائتمانية في هذه المشروعات، غياب ثقافة الاقتراض لدى أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛

[4]- قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية تحت إشراف الدكتور:عبد الرزاق قاسم، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015.

- تلعب أنظمة العمليات المصرفية السائدة دورا معيقا في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة و هذا راجع لعدم مرونة نظام عمليات المصارف الخاص بأسعار الفائدة المطبقة على القروض الممنوحة للمشروعات، و العمولات المطبقة، و شروط سداد القروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- توجد اختلافات جوهرية ذات دلالة معنوية بين العوامل التي تشكل عائقا في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة و الصعوبات التي تواجه المؤسسة المالية في تمويل المشروعات تبعا. لنوع المصرف (عام، خاص، مؤسسة تمويلية)؛
- الافتقار للمعلومات المتاحة حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، إضافة إلى غياب البيانات الإحصائية العامة و الدقيقة اللازمة لفهم طبيعة هذه المشروعات مما يجعل آلية عملها في سورية صعبا؛
- عدم وجود تعريف موحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، مما يعيق وجود إطار قانوني وتشريعي ينظم عمل هذه المشروعات؛
- ارتفاع تكلفة الضمانات وعدم قدرة المشاريع الصغيرة والمتوسطة على توفيرها؛
- غياب الثقة بين المصرف والعميل نتيجة لعدم وعي العميل بمدى الالتزام بتسديد المبالغ المستحقة في موعدها مما دفع المصرف إلى إتباع أساليب متعددة في دراسة الضمانات هذا ما أثر على قدرة صاحب المشروع من الحصول على التمويل اللازم؛
- ارتفاع نسبة المخاطرة في تمويل هذه المشروعات و هذا راجع إلى الصعوبات عملية التحصيل نتيجة صدور عدة قوانين جدولة بخصوص تأجيل الديون أو جدولتها؛
- اعتماد المصارف على التمويل قصير الأجل على حساب المتوسط والطويل.

2. دراسة حنين جلال الدماغ

تهتم دراسة الطالبة حنين جلال الدماغ[5]، دور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة ،)دراسة تطبيقية على المشاريع النسائية الممولة من مؤسسات الإقراض في قطاع غزة NGOs ، (1995 – 2008)، بحيث تمثلت مشكلة البحث في دراسة وتحليل دور التمويل المقدم من مؤسسات الإقراض NGOs في تنمية المشاريع النسائية الصغيرة في قطاع غزة لبيان مدى اختلاف دور التمويل بين

[5]– حنين جلال الدماغ، دور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة ،)دراسة تطبيقية على المشاريع النسائية الممولة من مؤسسات الإقراض في قطاع غزة NGOs ، (1995 – 2008)، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ،جامعة الأزهر – غزة، 2010.

مؤسسات الإقراض، وأثر هذا الاختلاف على المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالمشاريع، حيث تم تطبيق هذه الدراسة على عينة عشوائية تبلغ حوالي 130مشروع نسائي مختار من قبل ثلاث مؤسسات إقراض اختيرت بناءا على عدد المشاريع الممولة .وقد تم توزيع استبانه تم تصميمها خصيصاً لخدمة هدف الدراسة على صاحبات هذه المشاريع.

تم تحليل مدخلات هذه الإستبانة بتناول أهم المتغيرات المؤثرة في العملية التمويلية ضمن نموذج قياسي تم التوصل إليه بعد تقدير الدالة العامة اللوغاريتمية المحولة لإعطاء النموذج النهائي . قسمت الدراسة إلى أربعة فصول هي كالأتي:

– الفصل الأول: ماهية المشاريع الصغيرة والتجارب الدولية في إنشائها بحيث تناول المبحث الأول تعريف المشاريع الصغيرة وخصائصها الاقتصادية، و دوافع وجودها، و أهميتها، و واقعها في فلسطين، و مشاكل المشاريع الصغيرة. أما المبحث الثاني تطرق إلى التجارب العربية والدولية في تمويل المشاريع الصغيرة.

– الفصل الثاني: أهمية المشاريع الصغيرة في الاقتصاد الفلسطيني فاختص المبحث الأول في أداء الاقتصاد الفلسطيني من الاحتلال إلى الحصار، أما المبحث الثاني تناول مساهمة المشاريع الصغيرة في الاقتصاد الفلسطيني أي القطاعات الاقتصادية ، والتجارة الخارجية.

الفصل الثالث: تمويل المشاريع الصغيرة، تطرق المبحث الأول إلى المؤسسات التي تمول المشاريع الصغيرة وأنواع هذه المشاريع، و المعوقات التي تواجهها، أما المبحث الثاني فاختص بمصادر تمويل المشاريع الصغيرة المتمثلة في المدخرات الشخصية، و البنوك التجارية المتخصصة، و المنظمات غير الحكومية، كما تناول المبحث الثالث مؤسسات الإقراض النسائية في قطاع غزة ، خصائصها، واقعها، و مشاكلها.

الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية تهتم بدور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة في قطاع غزة و هي دراسة تعتمد على النموذج القياسي التي تقوم بتحليل المعطيات و تحليل النتائج.

و لقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج ، من أهمها:

- ارتباط معدوم بين القروض و رأس المال المستثمر للمشروع؛
- ارتباط تام بين رأس المال المستثمر و رأس المال المستثمر للمشروع،
- ارتباط معدوم بين رأس المال المستثمر و متوسط الدخل الشهري للمشروع.

بناءا على هذه النتائج ، تم الأخذ بنسبة التمويل الذاتي من رأس المال المستثمر ومتوسط الدخل الشهري للمشروع ، كمتغيرين مستقلين كونهما يؤثران على نسبة التمويل المقدم من مؤسسة الإقراض كمتغير تابع.

3. دراسة احمد حسين بتال و آخرون

تكمن دراسة احمد حسين بتال، محمد مزعل الراوي، وسام حسين علي،[6] "دور المصارف الخاصة في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق"، في طرح المشكل البحث التالي:

البحث عن مصادر تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة غير الحكومية و الدور الذي تلعبه المصارف الخاصة في تمويل هذه المشاريع، و الهدف من وراء الدراسة هو إلقاء الضوء على المصارف الخاصة في تسهيل عملية الاقتراض و خاصة في العراق.

قسمت هذه الورقة البحثية إلى المحاور التالية:

- التمويل و أهميته في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة؛
- تمويل العراق للمشاريع الصغيرة و المتوسطة؛
- المصارف الخاصة في العراق.

بعد تبني العراق آلية السوق تراجع تمويل المشاريع الصغيرة بحيث وضعت الدولة مبادرات تمثلت في برامج تمويل المشاريع الصغيرة منذ 2007، عملت هذه البرامج على خلق مناصب شغل، و دفع عجلة الصناعة، و توفير الحاجات الضرورية للمواطن.

تتمثل برامج التمويل في المبادرات التالية:

- وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية؛
- اتحاد الصناعات العراقية؛
- الشباب العراقي.

[6]- احمد حسين بتال، محمد مزعل الراوي، وسام حسين علي، دور المصارف الخاصة في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الإدارية، المجلد 4، العدد 7، 2011.

إلى جانب الهيئات الحكومية قام العراق بإصدار قانون المصارف رقم 94 لعام 2006، بدأت المصارف الخاصة بالتطور و سلط الضوء في هذه الدراسة على الشركة العراقية للكفالة المصرفية، و الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة. فعملية الإقراض عملت على تشجيع التمويل للمشروعات، فمثلا عام 2009 بلغ عدد القروض 2600 قرضا بقيمة مالية قدرت بمجموع 15,3 مليار دينار عراقي.

من النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي:

- المصارف المتخصصة و التجارية عملت على تأسيس الصناديق أو إنشاء وحدات خاصة داخل المصارف التي تقوم بالتمويل و الاستثمار فيها؛
- تغير مناخ القروض للمشاريع الصغيرة و المتوسطة منذ 2007؛
- تمنح المصارف الخاصة ضمانات مثل الشركة العراقية للكفالة المصرفية.

رغم الايجابيات التي حظيت بها المصارف الخاصة العراقية، و التي لعبت دور في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة لكن توجد بعض السلبيات المتمثلة في تمركز هذه المصارف بالعاصمة العراقية، و عدم تعامل المواطن بهذا النوع من المصارف كونها ربوية.

المبحث الثالث: الدراسات الأجنبية

خُصص المبحث للدراسات الأجنبية فجاءت أولاهما بتحليل الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في فرنسا، و دراستين المواليتين في إفريقيا بحيث تناولت أحدهما تمويل رأس المال المخاطر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة في الكاميرون، و الأخرى تطرقت إلى مشكلة التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية في رواندا.

1. دراسة Dominique Dufour et Eric Molay

عنوان الدراسة : "la structure financière des PME françaises : une analyse sectorielle sur données de PANEL"

دراسة الباحثان Dominique Dufour et Eric Molay [7] حول الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: تحليل قطاعي لبيانات اللوحة. الهدف من هذا المقال هو تحليل الهيكل المالي ل 1535 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في فرنسا فلوحظ نهجين هما نسبة الدين المستهدف (Static Trade-Off Theory, SST) و نظرية التسلسل الهرمي(Pecking Order Theory, POT) يتم بموجبهما اختبار التمويل على مدى 8 سنوات :

- الأول يأخذ بعين الاعتبار أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تنفذ سياسة من الديون مع هدف نسبة الدين المستهدف؛
- الثاني الذي يفترض وجود التسلسل الهرمي لتقديرات التمويل على عكس تقدير نسبة الدين المستهدف.

كما ترمي الدراسة إلى فحص محددات نسبة الدين من ناحية، و اختبار سلوك التمويل من ناحية أخرى عن طريق نظرية النسبة المستهدفة ونظرية التمويل المتدرجة. أصالة هذه الدراسة هو الاعتماد على عينة كبيرة من الشركات الصغيرة والمتوسطة و الفترة المستخدمة في الدراسة تعتبر طويلة نسبيا، كون معظم دراسات الهيكل المالي تهتم بالمؤسسات الكبيرة المدرجة.

كما أتت خطة هذه الورقة البحثية على النحو التالي:

- المحور الأول خصص لتذكير قواعد المنهجين النظريين المختارين هما نظرية النسبة المستهدفة ونظرية التمويل المتدرجة؛
- المحور الثاني يعرض الأعمال الرئيسية الأخيرة التي تختبر هذا البديل أو المهتمين بالهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- المحور الثالث يتمثل في عرض البيانات و المنهجية لتحليل مشكل قياسي و هو عدم التجانس بين المؤسسات، و الارتباط المتعدد ؛
- المحور الرابع نتائج الاختبار ومناقشتها.

من نتائج الدراسة هي استعمال الباحثان المنهجان في التمويل STT و POT المؤسسات اللذان تم تطويرهما من خلال الاحتفاظ بالسوق المالية كإطار للتحليل، هذه الخاصية تقودنا للتساؤل حول سياق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة عامة و واقع الآليات

[7] - Dominique Dufour et Eric Molay, la structure financière des PME françaises : une analyse sectorielle sur données de PANEL, HAL Id: hal-00479529, Nice, France, May 2010.

الانضباطية للأسواق التي لا تتدخل في عالم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصرف النظر عن حالة نادرة كالاكتتاب العام أو استخدام رأس المال المخاطر.

ربما لهذا السبب فإن مسألة السلوك المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتبع المنطق الذي وصفه STT أو POT و من ثم انتقل الباحثان إلى السؤال ما إذا كانت المؤسسات لديها نسبة مستهدفة من حيث الهيكل المالي فتقدير النسبة المستهدفة للمؤسسة لا يعني بالضرورة أنها تعتزم تعظيم هيكلها التمويل عن طريق التحكيم بين المزايا الضريبية وتكاليف الديون قد تكون هناك محددات أخرى مثل الحفاظ على المرونة المالية في العمل. ومن المرجح أن متغير "الوكيل" المستخدم في النموذج يؤثر في النتائج الإحصائية ، فإن مراقبة سلوك التمويل الهرمي ضمن عينة من المؤسسات لا يعني بالضرورة عدم التناظر في المعلومات .

في مجال الطرق المستخدمة والعينة المختارة ، يتم تعيين قدرة تفسيرية أكبر إلى النهج القائم على استخدام نسبة الهدف، و مع ذلك لا يمكن رفض فرضية التمويل الهرمي. مسألة العوامل المحددة للسلوك المالي للمؤسسات لا تزال قائمة طلب و قد يكون من المثير للاهتمام استكشاف مجالات جديدة للبحث. فالبحث الذي تقوم عليه بعض المؤسسات من المرونة المالية يمكن أن يكون واحد هذه المجالات ، فضلا عن الأهمية الكبيرة التي تتعلق بالحجم والشكل القانوني أو قطاع الانتماء.

في الأخير حققت الاختبارات الإحصائية المستعملة في الدراسة أن النهج الأول و المتمثل في اختيار المؤسسات الفرنسية الصغيرة والمتوسطة التمويل الذي يستند إلى وجود نسبة الدين المستهدف تفسر بقوة النموذج، و أخذ التحليل القطاعي بعين الاعتبار لا يشكك في هذه النتائج المتحصل عليها.

2. دراسة Claude Bekolo et Emmanuel Beyina

عنوان الدراسة : Le financement par capital risque dans les pme innovantes : le cas spécifique des PME innovantes camerounaises

مقال Claude Bekolo et Emmanuel Beyina [8] حول تمويل رأس المال المخاطر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة: الحالة خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة في الكاميرون.

إشكالية هذه المقالة تثير مشاكل التمويل بشكل واضح في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، و خاصة المبتكرة و يمكن تلخيصها في ما يلي: ما هي إستراتيجية التمويل التي يمكن النظر فيها لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المبتكرة في حالة الكاميرون؟

الهدف من المقال هو إظهار وجود صيغ تمويل أخرى فعالة ومكيفة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سياسة تمويل مشاريع الابتكار الخاصة بها.

و تمثلت منهجية البحث في المحاور التالية:

- أولا: فرضيات البحث؛
- ثانياً: استخدام المديونية من قبل الشركات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة في الكاميرون؛
- ثالثا: رأس المال الاستثماري كأداة للسيطرة والتنمية.

نتائج المقال تتمثل في أن معظم وسائل التمويل التي تسعى إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة الكاميرونية التي شملتها الدراسة هي: التأمين التكافلي والقروض المصرفية (46.67٪ من الشركات الصغيرة والمتوسطة تستخدم متوسط التأمين التكافلي و43.33٪ القرض مصرفي). و لتمويل ابتكاراتهم، فإن هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم أساساً التأمين التكافلي، و يرجع ذلك لأسباب كثيرة نذكر منها:

- الافتقار لرأس المال (31.67٪ من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي شملتها الدراسة ليس لديها رأس المال)؛
- سوء نوعية الخدمات المصرفية (ظروف صعبة الوصول: المساهمة الشخصية 75٪، 51٪ الرهن العقاري، و83 ٪ ربحية المشروع، الملاءة المالية 68.33٪، و 50٪ التأمين على الحياة ...)؛

[8] - Claude Bekolo et Emmanuel Beyina, Le financement par capital risque dans les pme innovantes : le cas spécifique des PME innovantes camerounaises, revue innovations /développement durable et innovations, la responsabilité de l'entreprise, édition : de Boeck supérieur No 29, 2009 /1, Paris.

- انخفاض مستوى المديونية البنك، هذا المستوى المتدني من الديون المصرفية ، و النوعية الرديئة من المعروض من القروض المصرفية يشكل عائقا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خاصة المبتكرة الذي يتطلب موارد مالية كبيرة.

النقص في النظام المصرفي والتأمين التكافلي المالي أدى بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى استخدام تمويل رأس المال المخاطر هو إستراتيجية تمويل يجمع (المالية والقانونية) و رصد العملية (73٪ من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي شملتها الدراسة تهتم بهذا التمويل).

3. دراسة Prosper Nzabonimpa

عنوان الدراسة: Etude du problème de financement des petites et moyennes entreprises manufacturières au Rwanda, mémoires de la maitrise en gestion des PMO

تهتم دراسة Prosper Nzabonimpa[9] بمشكلة التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية الرواندية، فالهدف يتمثل في تقييم نظام التمويل بأكمله، و تقييم العوامل التي تفسر الصعوبات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لكون النظام المصرفي في هذا البلد يعاني من بعض العوائق ترجع إلى سببين رئيسيين هما:

- الأول يعتبر البنك هو المصدر الوحيد لتمويل المنشآت النشطة؛
- الثاني يتلخص في الصعوبات التمويلية التي تتلقاها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خاصة الأسواق المالية.

كما أن الهدف العام من هذه الدراسة هو المساهمة في تحسين المعرفة بشأن تعزيز وتطوير إستراتيجية إدارة الأداء في رواندا، فالدراسة تحلل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الصناعية متوسطة الحجم ، و هي من أوائل الأبحاث التي يتعين القيام بها على ظاهرة تمويل المؤسسات في رواندا ، كمنهج توضيحي لإعطاء صورة للقطاع المدروس.

فقد قسم الباحث عمله إلى أربعة فصول، بحيث استعرض في الجزء الأول من الإطار النظري مراجعة الكتابات المهمة التي سمحت بتصنيف مصادر التمويل إلى ثلاث فئات: رأس المال الاستثماري، و الوكالات الحكومية، و المؤسسات المالية.

[9]- Prosper Nzabonimpa, étude du problème de financement des petites et moyennes entreprises manufacturières au Rwanda, mémoires de la maitrise en gestion des PMO, université du Québec à Chicoutimi, septembre 1991.

أما الجزء الثاني من الإطار النظري فيتحول إلى تحليل معايير التمويل للمؤسسات المالية، هذه يمكن تجميعها معا كنوع من الجودة في الإدارة والربحية والضمانات.

الفصول الأخرى بالجزء التطبيقي للدراسة اهتمت بجمع البيانات الخاصة بالعينة و الطريقة المستخدمة في علاج البيانات و من ثم عرض النتائج.

تكشف الدراسة عن بعض النتائج المثيرة للاهتمام للغاية فيما يتعلق بمشاكل تمويل الشركات الرواندية و المتمثلة في الأتي:

أولا: وجدت أن نظام تمويل الشركات في رواندا غير كافٍ ، وهو ما يمثل رفضًا للفرضية الأولى للبحث ، إذا اعتبرنا أن النظام الكامل يتميز بوجود مصادر التمويل الثلاثة: رأس المال الاستثماري المتمثل في الهيئات المالية، و إنشاء شركات رأس المال المخاطر لتشجيع ظهور العديد من المؤسسات، و زيادة عدد المنظمات العامة و تجهيزها بشكل أفضل لتكييفها لاحتياجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الرواندية، و أخيرا يجب مضاعفة المؤسسات المالية.

ثانيا: استنتجت المقابلة مع المصرفيين أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمنح لها نسبة صغيرة من القروض و هذا ما يجعلها لا تستوفي دائما لمعايير معينة من التمويل كسوء إعداد الملفات ، و عدم كفاية القدرة على السداد ، و الافتقار أو عدم وجود ضمانات ، و قلة الخبرة في الإدارة والائتمان ، و الأخلاق المشكوك فيها .....الخ.

ثالثا: نجد أن مشكلة التمويل لا تلبي الاحتياجات متوسطة وطويلة الأجل، و هذه الخصائص لا تسهل للمؤسسات إمكانية الوصول إلى هذه الأنواع من التمويل، كما تؤثر هذه الخصائص على نوعية العلاقة بين رجال الأعمال مع البنوك.

بعد استعراض الدراسات التي لها علاقة بموضوع تمويل المؤسسات الاقتصادية، لخصنا هذه الدراسات التي تمثلت في الدراسات الوطنية، و العربية، والأجنبية في الجدول أدناه.

الجدول 2: ملخص الدراسات

الدراسة	العنوان	الأهداف	النتائج

دراسة وطنية زغيب، غلاب	مداخلة: تحليل أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية: دراسة حالة المجمع الصناعي العمومي للحليب و مشتقاته	استعراض أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية و تقديم البدائل التمويلية المناسبة بهدف رفع القدرة التنافسية لهذه المؤسسات بتحليل الجانب المتعلق بمصادر الأموال في ميزانياتها.	اتضح انعدام البدائل التمويلية، (التمويل طويل الأجل خاصة) لجأت المؤسسة إلى التمويل الخارجي قصير الأجل الشيء الذي انعكس سلبا على رأس المال العامل و بالتالي اختلال الهيكل المالي.
دراسة وطنية العايب ياسين	أطروحة دكتوراه: إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية –دراسة حالة المؤسسات الصغيرة–	تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات المنتهجة من طرف الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسة الاقتصادية بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.	استخلصت الدراسة أن إشكالية التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ناتجة عن هشاشة خصائصها التي تساعدها على الحصول على التمويل من المصادر الحالية في الجزائر ونخص بالذكر البنوك التجارية.
دراسة وطنية محمد زيدان	منشورة: الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.	تسليط الضوء على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المعوقات التي تواجهها.	تمثلت نتائج الدراسة في الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منها صعوبة إيجاد المكان الدائم، الإجراءات الإدارية، عدم وجود أسواق جديدة، –ارتفاع الكلفة الرأسمالية لهذه المؤسسات، ونقص المساعدة التقنية والخدمات الداعمة لها.
دراسة أجنبية: Dominique Dufour et Eric Molay	مقال: الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: تحليل قطاعي لبيانات اللوحة.	الهدف من هذا المقال هو تحليل الهيكل المالي ل 1535 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في فرنسا	حققت الاختبارات الإحصائية المستعملة أن اختيار المؤسسات الفرنسية الصغيرة والمتوسطة التمويل الذي يستند إلى وجود نسبة الدين المستهدف تفسر بقوة النموذج.

دراسة أجنبية: Claude Bekolo et Emmanuel Beyina	مقال: تمويل رأس المال المخاطر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة: الحالة خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة في الكاميرون.	إظهار وجود صيغ تمويل أخرى فعالة ومكيفة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سياسة تمويل مشاريع الابتكار الخاصة بها.	نتائج المقال تتمثل في أن معظم وسائل التمويل التي تسعى إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة الكاميرونية التي شملتها الدراسة هي: التأمين التكافلي والقروض المصرفية
دراسة أجنبية Prosper Nzabonimpa	مذكرة: مشكلة التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية في الرواندية	يتمثل في تقييم نظام التمويل بأكمله، و تقييم العوامل التي تفسر الصعوبات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لكون النظام المصرفي في هذا البلد يعاني من بعض العوائق	وجدت أن نظام تمويل الشركات في رواندا غير كافٍ، و يمنح لها نسبة صغيرة من القروض و هذا ما يجعلها لا تستوفي دائما لمعايير معينة من التمويل كسوء إعداد الملفات ، و عدم كفاية القدرة على السداد ، و الافتقار أو عدم وجود ضمانات ، و قلة الخبرة في الإدارة والائتمان
دراسة عربية قمر المللي	مذكرة ماجستير: المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة في سورية	التعرف على واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة و المشكلات التي تعاني منه، و دور البنوك و المؤسسات المالية والصعوبات التي تواجهها في تمويل قطاع المشروعات، و طرح البدائل الممكنة لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية	تلعب أنظمة العمليات المصرفية السائدة دورا معيقا في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة و هذا راجع لعدم مرونة نظام عمليات المصارف الخاص بأسعار الفائدة المطبقة على القروض الممنوحة للمشروعات، و العمولات المطبقة، و شروط سداد القروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، اعتماد المصارف على التمويل قصير الأجل على حساب المتوسط والطويل.
دراسة عربية حنين جلال الدماغ	مذكرة ماجستير:دور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة دراسة تطبيقية على المشاريع النسائية الممولة من مؤسسات الإقراض في قطاع غزة	تبيان مدى اختلاف دور التمويل بين مؤسسات الإقراض، وأثر هذا الاختلاف على المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالمشاريع، حيث تم تطبيق هذه الدراسة على عينة عشوائية تبلغ حوالي 130مشروع نسائي مختار من قبل ثلاث مؤسسات إقراض اختيرت بناءا	تم الأخذ بنسبة التمويل الذاتي من رأس المال المستثمر ومتوسط الدخل الشهري للمشروع ، كمتغيرين مستقلين كونهما يؤثران على نسبة التمويل المقدم من مؤسسة الإقراض كمتغير تابع.

	NGOs، (2008 – 1995)	على عدد المشاريع الممولة .	
دراسة عربية احمد حسين و آخرون	دور المصارف الخاصة في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق	مصادر تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة غير الحكومية و الدور الذي تلعبه المصارف الخاصة في تمويل هذه المشاريع، و الهدف من وراء الدراسة هو إلقاء الضوء على المصارف الخاصة في تسهيل عملية الاقتراض و خاصة في العراق.	المصارف المتخصصة و التجارية عملت على تأسيس الصناديق أو إنشاء وحدات خاصة داخل المصارف التي تقوم بالتمويل و الاستثمار فيها، و تغير مناخ القروض للمشاريع الصغيرة و المتوسطة منذ 2007، تمنح المصارف الخاصة ضمانات مثل الشركة العراقية للكفالة المصرفية، أما السلبيات تتمثل في تمركز هذه المصارف بالعاصمة العراقية، و عدم تعامل المواطن بهذا النوع من المصارف كونها ربوية.

المصدر: من إعداد الطالبان بناءا على الدراسات السابقة

خاتمة الفصل الثاني

تنوع موضوع تمويل المؤسسات من قبل العديد من الدراسات التي تناولنها في هذا الفصل، بحيث تنوعت الدراسات من وطنية إلى عربية و أجنبية، و خلصت الدراسات التي بحوزتنا أن المؤسسات تواجهها صعوبات في تمويل مشاريعها لذا تلجأ إلى التمويل الخارجي ونخص بالذكر البنوك التجارية.

كما تلعب أنظمة المصارف دور معيق في تمويل المؤسسات و خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و هذا راجع إلى عدم وجود ضمانات، و قلة الخبرة في الإدارة والائتمان، و شروط سداد القروض، و اعتماد المصارف على التمويل قصير الأجل على حساب المتوسط والطويل.

نستنتج مما سبق أن مصادر التمويل تكون إما ذاتية أو خارجية، لكن المشكل المطروح يبقى في المصادر الخارجية لكون كل بلد له خصوصيات. و يبقى الاختيار للمؤسسة بين مصادر التمويل المتاحة و التي تتماشى وفق أهدافها كالاستقرار المالي و المحافظة على بقائها، بالإضافة إلى الميزة الأساسية للقرض الممنوح الذي يمكنها من الاستفادة من مصدر التمويل الذي تراه مناسبا لها.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية لمؤسسة تربية الدواجن -CAVIR-

مقدمة الفصل الثالث

يحمل الطرح النظري معلومات و تحاليل قيمة، لكن الدراسات الاقتصادية تتطلب دراسة حالة لتمكن الباحث أو طالب العلم من إيجاد مساحة لتطبيق ما توصل إليه في الإطار النظري. لذا لبد من اختيار اللائق للمؤسسة، ثم العمل على جمع المعلومات التي تتطابق مع هدف الدراسة، و أخيرا العمل على تحليل المعطيات المتوفرة بأساليب معينة لكي تتوافق مع معطيات البحث.

لمعالجة موضوعنا و المتمثل في تمويل المؤسسات الاقتصادية، وقع اختيارنا على مؤسسة كافير لتربية الدواجن بتلمسان و ذلك لأسباب نراها مهمة و يمكن حصرها في:

- نشاط المؤسسة في المجال الفلاحي يعمل على تلبية حاجات المستهلكين؛
- مؤسسة خاصة ذات طابع اقتصادي.

قمنا بتقسيم الفصل الثالث إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: مدخل عام لمؤسسة كافير

المبحث الثاني: التمويل الخارجي لمؤسسة كافير

المبحث الثالث: إجراءات القرض بين مؤسسة كافير و بنك البدر

المبحث الأول: مدخل عام لمؤسسة كافير

نتناول في هذا المبحث مؤسسة تربية الدواجن التي تقع بالمنطقة الصناعية بالرمشي ولاية تلمسان من خلال بطاقة فنية نتعرف فيها على كيفية تنظيمها، و تسييرها، و أهدافها حتى نتمكن من إبراز المكانة التي تحتلها في الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: نشأة و تطور مؤسسة كافير

مؤسسة سارل كافير (SARL CAVIR) مقرها بالمنطقة الصناعية بالرمشي ولاية تلمسان و هي مؤسسة عائلية متخصصة في تربية الدواجن، أنشأت في 1975 تحت إشراف ثلاثة أشقاء يدعمهم طموح قوي لتحقيق النجاح بحيث بدأت المؤسسة نشاطها كمؤسسة مصغرة، فتوسعت بفضل جهود أصحابها و قرروا إنشاء مجمع دواجن في عام 2000 مما عمل على تغيير وضعها لتصبح شركة ذات مسؤولية محدودة.

يقدر رأس المال الشركة في بداية المشروع ب 250 مليون دج تدار بحكمة و مسؤولية بواسطة التحكم في الإدارة و الخبرة في الصناعة أغذية الدواجن و البيض، و عدد عمالها لا يتجاوز 25 عامل، ثم ارتفع استثمارها في سنة 2000 إلى 1000 مليون هذا ما مكنها من تغيير هيكلها لتصبح شركة ذات مسؤولية محدودة هذا النمو شجع المؤسسة على المزيد من الاستثمارات بحيث نشأت المؤسسة الأم كافير وحدة قرطبة متخصصة في تحويل اللحوم البيضاء و هذا التوسع المستمر مكنها من توظيف أكثر من 260 عامل حاليا.

مؤسسة "سارل كافير" الأم تحتوي على وحدة "قرطبة" (Cordoba) متخصصة في تحويل اللحوم البيضاء، لديها فرع معالجة متطور، و مجهز بالتالي:

- غرفتان للتبريد بسعة 314م^3؛
- غرفتان للتجميد بسعة 314م^3؛
- أربعة غرف للتخزين بسعة 5000م^3؛
- مخبر للتحليل و معالجة المياه.

وحدة قرطبة تعمل على احترام مقاييس النظافة و الجودة لمنتجاتها، و الدافع من وراء ذلك الرغبة في تقديم أفضل المنتجات بأفضل طعم. فالتصدير هو أحد أهداف شركة قرطبة فهي على اتصال مع شركة اسبانية معروفة بمنتوجها "اسبينا" و تعمل على البحث شراكة مع الدول التي تطل على البحر الأبيض المتوسط من أجل تصدير منتوجها.

كما تحصلت كافير شركة الأم على جوائز مكنتها من كسب ثقة عملائها، بحيث تحصلت المؤسسة على جائزة أروبا الذهبية للجودة في ميلينيوم بباريس عام 2006، و جائزة جولدن أوربا للجودة و التجارة بريستيج برلين عام 2007، و جائزة الجودة الدولية الذهبية لعام 2008.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمؤسسة كافير

أولا: رئيس المدير العام يتولى تسيير و إدارة مؤسسة كافير، و يمثل السلطة السلمية على كافة مستخدمي المؤسسة، و هو مسؤول على السير العام للمؤسسة ، و يساعده أعوان إداريون يكلفهم رئيس المدير العام.

ثانيا: رئيس الانتاج يدير وحدات انتاج لحوم الدواجن ، و اغذية الدواجن ، و وحدة الانتاج التي يهتم بها تتفرع الى فرعين هما:

الفروع المهنية

- رئيس فريق الانتاج
- رئيس فريق انتاج اللحوم
- رئيس فريق التقطيع
- فريق المخبر
- وكيل المبيعات

الفروع التشغيلية

- كهربائي
- تقني التبريد
- الصيانة
- القصاب
- نازع الأحشاء

الشكل 6: مخطط الهيكل التنظيمي لمؤسسة –كافير –

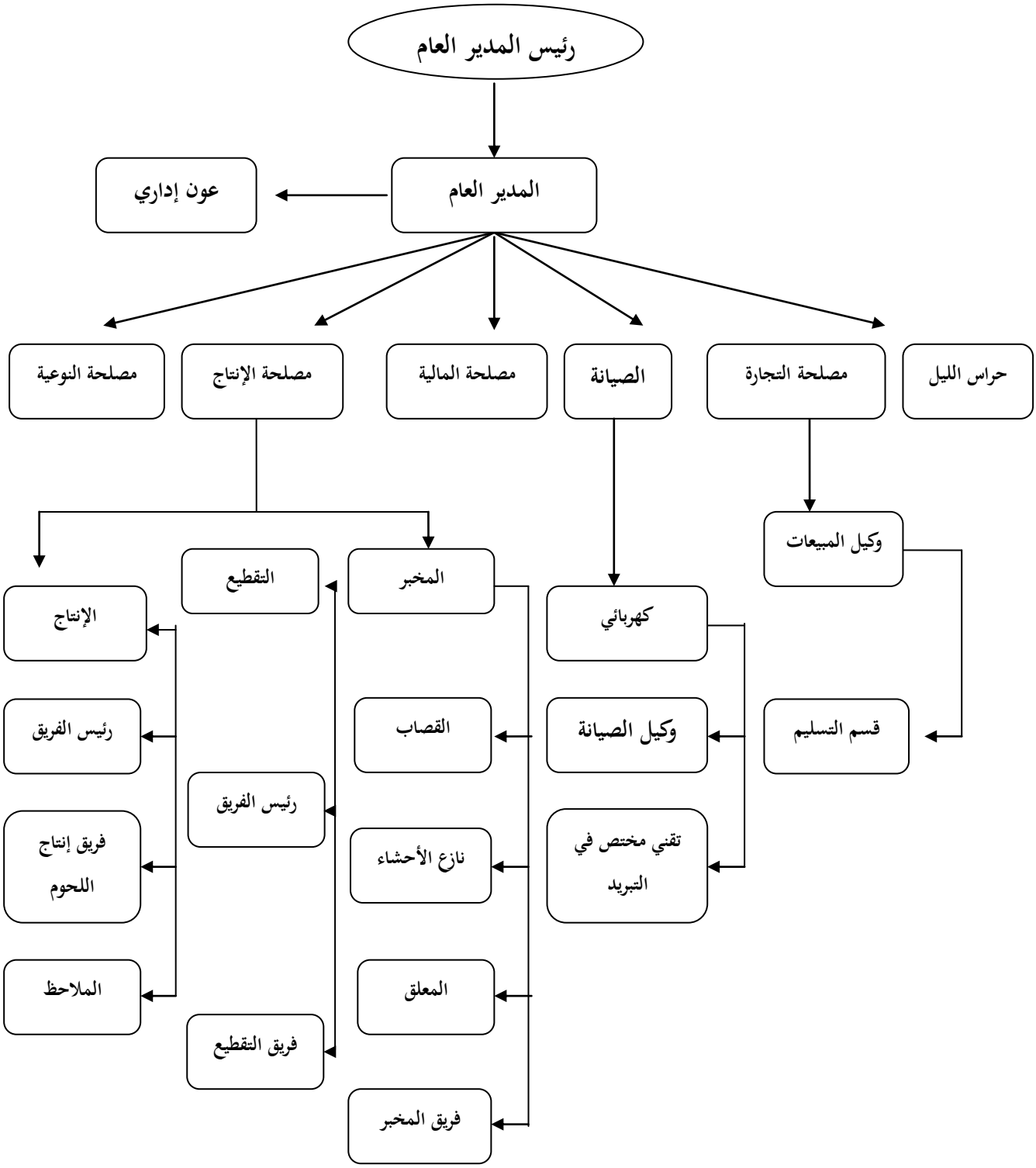

المصدر: مؤسسة سارل كافير – الرمشي –

المطلب الثالث: وظائف مؤسسة كافير

من أجل ممارسة المؤسسة نشاطها استثمرت أموالها في المجال الفلاحي بهدف التحكم في الانتاج من جهة ، و التحكم في الأسعار من جهة أخرى.

استثمرت المؤسسة في معدات تخضع لمقاييس وطنية ، و يتمثل الاستثمار في الأتي:

– يتميز الاستثمار بقطعتين أرضيتن، الأولى بمساحة 19200 م^3 للنشاط الصناعي، و 40 هكتار لتربية الدواجن؛

– تستحوذ مؤسسة كافير على ثمانية مباني لتربية الدواجن، الطوابق مزودة ببطاريات ذات سعة استيعاب تصل الى 400000 دجاج؛

– توجد ثلاث مباني لدجاج البيوض ذات سعة 250000 دجاجة؛

– وحدة انتاج أغدية الدواجن ذات سعة 15 طن/ساعة؛

– محضنة متكونة من 4 محضنات، و غرفتان للتفقيص، مذبحة للدواجن بسعة 2000 دجاجة/ ساعة، وحدة تحويل اللحوم البيضاء بسعة 700 كغ/ساعة، و غرف تبريد و مجمد.

هذا الاستثمار مكن مؤسسة كافير المشاركة في السوق الوطنية، و القيام بالوظائف المخولة لها و هي على النحو التالي:

أولا: انتاج أغذية الدواجن، يحتوي مجمع كافير على ثلاث أقسام حديثة لإنتاج مجموعة واسعة من أغذية للدواجن و الماشية كالأغذية المحببة و المسحوقة التي تعتبر أغذية عالية الجودة و صحية لمختلف مراحل نمو الكائن. كما تعمل الشركة على إنتاج مجموعة مواد أولية تستعمل في التخزين و تغطي الحاجات الانتاجية لمدة 60 يوم، و تقدر سعة التخزين ب 10000 طن من المواد الأولية تحترم شروط النظافة.

ثانيا:انتاج اللحوم البيضاء، يهتم مجمع كافير باللحوم البيضاء التي تبدأ بتربية الكتاكيت التي تعطي بعد ستة أشهر من تربيتها دجاج البيوض، هذه الأخيرة تنتج بيض التفريغ التي يتم نقلها لتكوين كتاكيت بعد تربيتها لمدة 45 يوم لتصبح دواجن صالحة للإستهلاك.

ثالثا: إنتاج بيض الإستهلاك، يتوفر المجمع على بطاريات للدواجن التي تلبي معايير إنتاج البيض و التي تمر دورة الإنتاج بمراحل مختلفة و تكون تحت إشراف بيطري الشركة، ثم يجمع البيض تلقائيا داخل غرفة ليتم فرزه و تقديمه للمستهلك في أخر المطاف.

رابعا: تحويل اللحوم البيضاء، يحتوي مجمع كافير على خطوط لتحويل اللحوم البيضاء مجهزة بغرف التبريد، و قد أطلقت مجموعة من المنتوجات مثل المرتديلا، و شوبد، و بيشوغا أكسترا، و مدخن بأوزان مختلفة.

المبحث الثاني: التمويل الخارجي لمؤسسة كافير

من خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على مصادر تمويل مؤسسة كافير بإعتبار هذه الأخيرة تحتاج لهذه المصادر للقيام بمهامها المتمثل في العملية الإنتاجية لتلبية رغبات المستهلكين.

تحصلت مؤسسة كافير على قرض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية بحكم عملها باعتبارها مؤسسة تختص في تربية الدواجن، لذا سوف نستعرض في هذا المبحث كل ما يخص البنك.

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية عبارة عن بنك تجاري، وأنشئ بموجب المرسوم رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982، في البداية كان يتكون من 140 وكالة تنازل عليها البنك الوطني الجزائري إثر إعادة هيكلة هذا الأخير.

شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية تطورات منذ نشأته يمكن تلخيص أهمها في التالي:[1]

- المرحلة الأولى اختصت في التمويل الفلاحي المرتبط بالمناطق الريفية، و فتحت عدة وكالات عبر الوطن ؛
- المرحلة الثانية تزامنت هذه المرحلة بصدور القانون 90/10 الخاص بإلغاء تخصص البنوك مما مكنه من توسيع نشاطه كقيامه بتمويل مشاريع أخرى كالمؤسسات الصغيرة ، كما شهدت هذه الفترة إدخال الإعلام الآلي على العمليات البنكية؛
- مرحلة تكثيف الاستثمارات في تمويل القطاع الفلاحي بصفة عامة، و قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة قصد مسايرة التحولات الاقتصادية التي تعمل بقواعد اقتصاد السوق.
- عصرنة الخدمات البنكية بوضع برنامج Sybu بمختلف فروعه الذي مكن من استخدام نظام Swift على العمليات التجارة الخارجية، بعدها الشبكة الرابطة بين الهياكل المركزية و الوكالات و المتمثل في شبكة Megapac ، ثم نموذج بنك الجالس للزبائن على المستوى الوطني بحيث يمكن هذا النموذج من بتقديم خدمات الوكالة للزبون من طرف موظف البنك.

المطلب الثاني: أهداف و مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية أهدافه و مهامه

[1] -Rapport d'activité, édité par BADR, 2000, P32

لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثل البنوك الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات عديدة للوصول إلى إستراتيجية تجعله مؤسسة بنكية كبيرة، وهذا بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي.[2]

تتمثل مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في النقاط التالية:[3]

- فتح الحسابات للمتعاملين بالعملة الوطنية و الأجنبية؛
- العمل على تطوير نشاطات القطاع الفلاحي بما فيها الحرفية، و الصناعة الميكانيكية الفلاحية؛
- تجميع الادخارات ، و قبول الودائع؛
- القيام بعملية الخزينة، و الاقتراض.

أما أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيمكن تلخيصها في العناصر التالية:

- تقديم خدماته بكفاءة لإرضاء و توفير حاجات الزبائن؛
- تنمية و تناسق نشاطات البنك ؛
- الحصول على مردودية إنتاجية من القروض الممنوحة؛
- العمل على التوازن ما بين السيولة و الربح؛
- الزيادة في عدد شبكات و فروع البنك.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة

لقد تغير الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية منذ نشأتها و نذكر مختلف التغيرات في العناصر التالية:

- إدخال تكنولوجيات الإعلام الآلي في هيكل التنظيمي للبنك؛
- حسب الهيكل التنظيمي العام للبنك يوجد 3 مستويات للبنك و المتمثلة في المديرية العامة ، و المديريات الجهوية للاستغلال، و الوكالة؛
- عملية اتخاذ القرار مركزية إلا في بعض الحالات؛

[2]– .بن سمينة دلال، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة، 2003–2004 ،ص113.

- إتباع نموذج البنك الجالس مثال على ذلك ملف القرض أي الموظف على دراية بكل المعلومات لتقديمها لزبون ، بالإضافة إلى تقسيم الوظائف الكلاسيكية كل عامل يتكفل بعمله المخول له.

آما فيما يخص الهيكل التنظيمي للوكالة فيضم الأتي:

أولا: المدير الذي يسير الوكالة وصاحب القرار و يقوم نائب المدير بمساعدته.

ثانيا: مصلحة القروض تعمل على دراسة ملف و منح القرض ، و تتفرع هذه المصلحة إلى فرع القروض الفلاحية، و فرع القروض التجارية، و فرع ا لإحصائيات.

ثالثا: مصلحة الصندوق تقوم عمليات السحب والدفع على الحسابات، و فتح الحسابات للعملاء، و جمع الودائع، و تضم فرعين هما:

- فرع التحويلات بحيث يقوم بعملية التحويل الحسابات للعملاء؛
- فرع الحافظة التي تقوم بعملية المقاصة، و خصم الأوراق التجارية.

رابعا: مصلحة المراقبة التي تقوم بالإعلانات، و الاهتمام بكل ما يخص الموظفين، و العناية بالأرشيف.

خامسا: مصلحة العمليات الأجنبية من مهامها القيام بعمليات التوطين المصرفي المتمثلة في إحصاء العمليات الأجنبية، و تحويلات الأموال، كما تقوم بعمليات التجارة الخارجية و تمويلها.

المبحث الثالث: إجراءات القرض بين مؤسسة كافير و بنك البدر

تتمثل الإجراءات المالية بين مؤسسة كافير لتربية الدواجن و بنك الفلاحة للتنمية الفلاحية في تقديم الملف من طرف المؤسسة للبنك و الذي يمر بعدة مراحل نذكر منها تقديم وثائق لتقديم الملف، و تحليل النسب المالية، و الزيارة الميدانية، و عرض الملف على اللجنة حتى تتمكن هذه الأخيرة من أخذ القرار المناسب الذي يتمثل في الرفض أو القبول .

المطلب الأول: دراسة ملف القرض و مراحله

يتم إجراءات منح القرض للمستفيد في دراسة ملف القرض التي يتم في المراحل التالية:

المرحلة 1: منح القرض من البنك

- التفاوض بين البنك و المستفيد؛

- تقديم المستفيد لملف القرض.

المرحلة 2: يتم طلب القرض من بنك البدر بتقديم الوثائق أدناه

- طلب خطي موجه لبنك البدر؛
- عقد ملكية يثبت المساحة المستغلة؛
- تقديم فتورة توقعية للسلع؛
- وثيقة تقديرية لحسابات الاستدلال؛
- وثيقة للميزانية التقديرية لثلاث سنوات؛
- وثيقة من صندوق الوطني للتأمينات؛
- وثيقة تصفية إزاء الضرائب؛
- وثيقة مقدمة من الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية؛
- وثيقة من الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية.

المرحلة 3: تعريف المؤسسة المستفيدة من القرض

- تقديم صاحب أو أصحاب المؤسسة (الاسم، اللقب، جنسية، رقم بطاقة التعريف.....) ؛
- التعريف بالنشاط: نشاط إنتاجي يتمثل في تربية الدواجن من أجل إشباع حاجات المستهلك بمنطقة تلمسان، و العمل على خلق مناصب عمل؛
- مدة القرض: قرض متوسط الأجل لمدة 7 سنوات.

المرحلة 4: حساب البنك للنسب المالية حتى يتمكن من منح القرض

- نسبة السيولة العامة = أصول متداولة ÷ ديون قصيرة الأجل؛
- نسبة التمويل الدائم = الأموال الدائمة ÷ أصول ثابتة ؛
- نسبة التمويل الذاتي= الأموال الخاصة ÷ أصول ثابتة ؛
- نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة ÷ مجموع الديون ؛
- نسبة قابلية التسديد = مجموع الديون ÷ مجموع الأصول.

المرحلة 5: كتابة تقرير حول الزيارة الميدانية المقامة من طرف موظفين البنك و العقار للتحقق من صحة المعلومات.

المرحلة 6: يتم عرض على اللجنة لتؤشر عليه، فيوجد حالتين:

- إثر قبول الملف من طرف لجنة القرض، يتم توقيع الوثائق، و يفتح المستفيد حساب لدى البنك، كما تنقل ملكية المستفيد لبنك البدر كضمان في حالة عدم السداد؛
- رفض ملف القرض تعود لعدة أسباب تتمثل أهمها في عدم كفاية الضمانات، و سمعة المستفيد السيئة و غيرها، في هذه الحالة يستطيع المستفيد تقديم الطعن أولا على مستوى الوكالة، وثانيا على مستوى المديرية العامة.

تتم إجراءات الرفض و القبول من بداية تقديم القرض في حدود ثلاثة أشهر.

المطلب الثاني: تحليل الوضعية المالية

يعتمد التحليل المالي للملف على مجموعة من المؤشرات المالية التي ذكرناها سابقا ، نكتفي في هذا المطلب بتحليلها حتى تعطينا صورة على الوضعية المالية للمؤسسة كافير.

الجدول 3 : نسب التمويل لمؤسسة كافير خلال 7 سنوات

السنوات	السنة1	السنة2	السنة3	السنة4	السنة5	السنة6	السنة7
نسبة السيولة العامة	13.36	13.33	12.79	21.55	6.04	5.17	3.94
نسبة التمويل الدائم	1.14	1.19	1.28	1,39	1,48	1,6	1,79
نسبة التمويل الذاتي	0.65	0.95	1.02	1.12	1.22	1.40	1.74
نسبة الاستقلالية المالية	0.82	1.18	1.74	2.74	4.59	10.16	13
نسبة قابلية التسديد	0,71	0.90	1.15	2,74	4,59	11,7	12.89

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة

الجدول أعلاه يلخص لنا مختلف نسب المؤشرات الملية خلال سبع سنوات مقدمة من طرف مؤسسة كافير ، و سوف نشرح هذه النسب من خلال الأشكال الموالية:

أولا: نسبة السيولة العامة

تحسب بالقانون التالي: نسبة السيولة العامة = أصول متداولة ÷ ديون قصيرة الأجل

الشكل 7: نسبة السيولة العامة

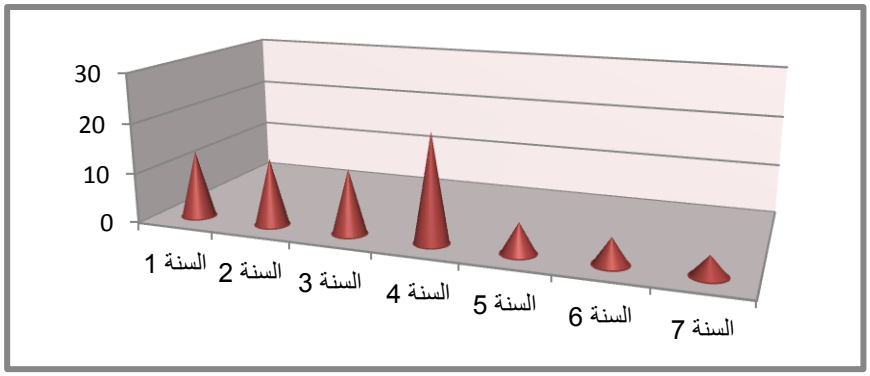

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة و المدونة في الجدول رقم 3

يبين الشكل أعلاه أن نسب السيولة العامة للمؤسسة خلال سبع سنوات أكبر من واحد صحيح فهذا يدل على أن رأس المال موجب، تقدر مؤسسة كافير التسديد على تغطية ديون قصيرة الأجل، و هذا يدل على الوضعية الجيدة للمشروع.

ثانيا: نسبة التمويل الدائم

تحسب بالقانون التالي: نسبة التمويل الدائم = الأموال الدائمة ÷ أصول ثابتة

الشكل 8: نسبة التمويل الدائم

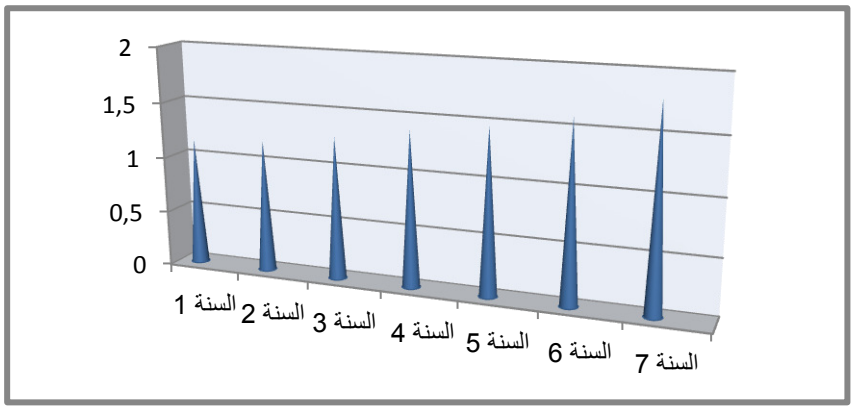

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة و المدونة في الجدول رقم 3

نسبة التمويل الدائم مهمة توضح مدى تمويل الاستعمالات الثابتة بالأموال الدائمة، فالنسب أكبر من واحد هذا ما يبين أن المؤسسة في هامش أمان فهذا يدل على أن رأس المال موجب كما ذكرنا سابقا في نسبة السيولة العامة.

ثالثا: نسبة التمويل الذاتي

تحسب بالقانون التالي: نسبة التمويل الذاتي= الأموال الخاصة ÷ أصول ثابتة

الشكل 9: نسبة التمويل الذاتي

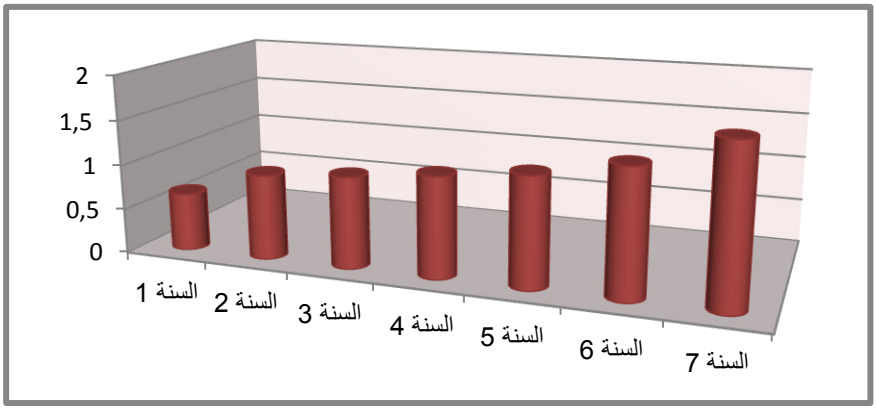

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة و المدونة في الجدول رقم 3

نستنتج من الجدول السابق أن السنتين الأوليتين لم تكن المؤسسة قادرة على تغطية أصولها الثابتة بحيث حققت عجز بالنسبة للسنة الأولى قدر ب 35% و بنسبة 5% للسنة الثانية، أما السنوات الأخرى فالنسب فاقت الواحد صحيح و هذا ما يجعلها قادرة على تغطية أموالها الثابتة عن طريق الأموال الخاصة.

رابعا: نسبة الاستقلالية المالية

تحسب بالقانون التالي: نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة ÷ مجموع الديون

الشكل 10: نسبة الاستقلالية المالية

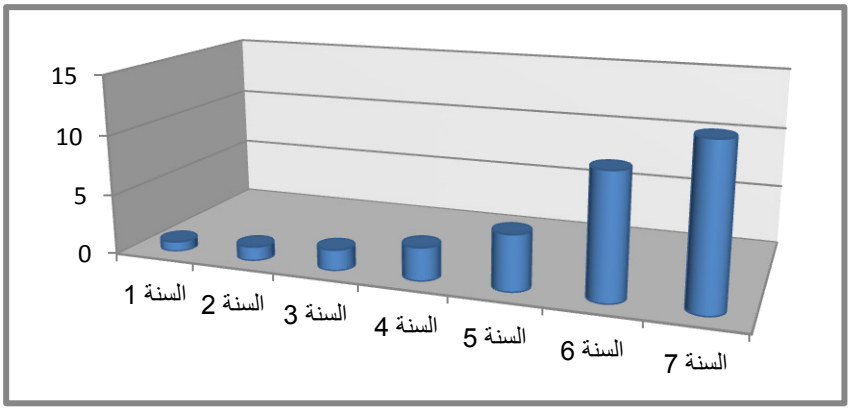

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة و المدونة في الجدول رقم 3

حسب الجدول أعلاه يتبين أن نسبة الاستقلالية المالية التي تعبر عن تمويل المؤسسة لمشروعها من طرف المالكين و الدائنين، فوجدت النسبة في السنة الأولى أقل من الواحد أي المؤسسة تابعة للغير لكن الأمور تغيرت في السنوات الأخرى بحيث أصبحت مؤسسة كافير قادرة على تسديد ديونها.

خامسا: نسبة قابلية التسديد

تحسب بالقانون التالي: نسبة قابلية التسديد = مجموع الديون ÷ مجموع الأصول

الشكل 11: نسبة قابلية التسديد

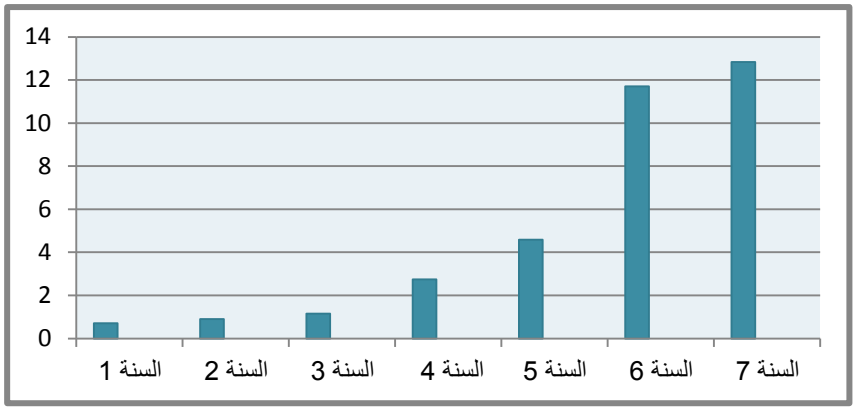

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا عن المعلومات المقدمة من المؤسسة و المدونة في الجدول رقم 3

تعبر نسبة قابلية السداد على قدرة المؤسسة كافير على الوفاء بديونها، فوجدت هذه النسب في السنة الأولى و الثانية من إطلاق المؤسسة لمشروعها أنها أقل من واحد صحيح مما يدل على عجز المؤسسة على تسديد مستحقاتها، لكن الأمور تغيرت في السنوات الأخرى بحيث أصبحت أكبر من الواحد أي موجودات المؤسسة تفوق حجم الديون. و حتى تكون المؤسسة مستقلة تماما فيجب أن تكون نسبة قابلية السداد أكبر من اثنين و هذا ما تبين من الجدول أعلاه و بالتالي المؤسسة في استقلالية مالية عن دائنيها، بالإضافة إلى قصر المدة الزمنية التي تتمثل في سبع سنوات أي كلما تقلصت المدة كان أفضل للمؤسسة.

خاتمة الفصل الثالث

بنك الفلاحة و التنمية الفلاحية يقوم بتمويل مشاريع ذات طابع فلاحي و هدفه تسريع عملية التنمية الاقتصادية لكون المشاريع التي يقوم بتمويلها لها تأثير على مختلف القطاعات.

فإجراءات القرض بين بنك البدر و المؤسسة التي تم اختيارها في هذه الدراسة يكون من خلال ملف القرض الذي يمر بعدة مراحل أهمها هي تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستعمال مجموعة من النسب المالية و المتمثلة في نسبة السيولة العامة، و نسبة التمويل الدائم، و نسبة التمويل الذاتي، و نسبة الاستقلالية المالية، و نسبة قابلية التسديد.

فهذه الدراسة تُقام عند مكتب الدراسات المحاسبية بطلب من البنك وتدخل في إطار تكوين ملف القرض المقدم من طرف المؤسسة، و اعتمادا على المعلومات المستخلصة من الدراسة تقرر لجنة القروض الرفض أو القبول.

مما سبق نستنتج أن مؤسسة كافير تتمتع باستقلالية مالية جيدة أي نتيجة الحساب تفوق الواحد الصحيح و هذا يدل على أن المؤسسة تستطيع تسديد ديونها في الآجال المحددة، و نفس الشيء ينطبق على النسب الأخرى فوكالة البدر تمنح القرض لمؤسسة كافير لمدة سبع سنوات و هذه النتيجة جسدت في الواقع كون المؤسسة توسعت في عملياتها الاستثمارية.

الخاتمة العامة

يعتبرالتمويل بمختلف أنواعه مهم في توسيع المؤسسات الاقتصادية التي تواجه عجز مالي فيقدم لها قرض لتلبية إحتياجاتها، فالقرض عبارة عن خدمات مالية تقدم للمؤسسات لتزويدهم بالأموال اللازمة لتمويل مشاريعهم الاستثمارية، و على المدين تسديد هذه القروض بما فيها الفائدة لمستحقيها في الأجال المتفق عليها و المحددة من طرف الدائن.

اقتصر التمويل في الجزائر قبل 1990 على التمويل البنكي المتمثل في البنوك التجارية، بعد هذا التاريخ تنوع التمويل بإدخال مصادر مستحدثة كرأس المال المخاطر ، و التمويل الإسلامي، و فتح رأس المال (البورصة). فنجد أن سياسة التمويلية المنتهجة بعد 1990 في الجزائر تنوعت بعدما كانت منحصرة في التمويل الداخلي الذي يمثل التمويل الذاتي إلى جانب الائتمان البنكي المعتمد من طرف البنوك التجارية.

من خلال هذا الاستنتاج الذي استخلصناه من التحليل النظري قمنا بإسقاطه على الدراسة الميدانية المتمثلة في آليات تمويل مؤسسة كافير لاستثماراتها في ولاية تلمسان، محاولة منا الجواب على الفرضيات التي اعتمدناها في هذه الدراسة.

الفرضية الأولى: تغير حجم المؤسسة من صغيرة إلى كبيرة يعمل على تغير أهدافها.

تُسير المؤسسة الصغيرة و المتوسطة من طرف مالك، أما المؤسسات الكبيرة يتم تسييرها من طرف مجلس الإدارة ، فالفصل بين الملكية و الإدارة لا يؤدي إلى تعظيم الإرباح فقط بل إلى تعظيم حصة المؤسسة أو رقم أعمالها في السوق. فالنظرية الحديثة تعمل على إيجاد التركيبة المثلى بين المدخلات قصد إنتاج و توزيع المخرجات.

هذا التحليل يتوافق مع مؤسسة كافير بحيث تبين من تعريف المؤسسة أن استثمارها انتقل من 250 مليون دج في بداية المشروع إلى 1000 مليون دج في عام 2000 مما مكنها من تغيير هيكلها لتصبح شركة ذات مسؤولية محدودة ، فلم تكتفي بذلك بل أسست فرع وحدة قرطبة متخصصة في تحويل اللحوم البيضاء عام 2011، فتحول هيكل المؤسسة من صغيرة لا يتجاوز عدد عمالها 25 عامل إلى مؤسسة كبيرة يفوق عدد عمالها 260 عامل، و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

الفرضية الثانية: التمويل الذاتي يكفي لوحده تمويل المشاريع الاستثمارية للمؤسسة.

التمويل الذاتي تستعمله المؤسسة في تمويل الاستثمارات حتى تخفف من عبء الخزينة و يضمن استمرارية نشاط المؤسسة. فالمؤسسة بصفة عامة تعتمد على التمويل الذاتي عند توفر الشروط الملائمة حتى تقوم بتسديد الاستحقاقات و الالتزامات كالضرائب مثلا ، و يتيح للمؤسسة الحرية في التصرف.

من خلال دراساتنا الميدانية لمؤسسة كافير بالرمشي-تلمسان- فالتمويل الذاتي لم يكفيها لتمويل استثماراتها لذا التجأت إلى بنك الفلاحة و التنمية الريفية لطلب قرض متوسط الأجل، و هذا ما ينفي صحة الفرضية الثانية.

الفرضية الثالثة: التمويل الخارجي ضروري لمباشرة المؤسسة مهامها.

عادة ما تلجأ المؤسسة للتمويل الخارجي عندا تواجه عجز في الخزينة، أو عدم قدرة المؤسسة تمويل استثماراتها بأموالها الخاصة، فقبل أن تصبح مؤسسة كافير شركة ذات مسؤولية محدودة، طلبت هذه الأخيرة قرض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية بحكم نشاط المؤسسة باعتبارها مؤسسة تختص في تربية الدواجن.

بعد دراسة ملف القرض من قبل البنك منح هذا الأخير قرض للمؤسسة لمدة سبع سنوات فأعادته المؤسسة في الآجال المحددة.نستنج أن التمويل الخارجي ضروري للمؤسسة لكي تحافظ على مستوى الاستثمارات، و هذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

الفرضية الرابعة: حساب النسب المالية مرحلة غير مهمة في ملف القرض.

يمر ملف القرض بمراحل نذكر منها تقديم وثائق ، و الزيارة الميدانية، و تحليل النسب المالية فتقيس هذه الاخيرة مدى اعتماد المصدر التمويلي الممنوح من طرف البنك في تمويل إحتياجات المؤسسة، و من أهم النسب المالية نجد نسبة التمويل الخاص، و نسبة الاستقلالية المالية، و نسبة التمويل الدائم، و نسبة قابلية السداد، و غيرها حتى يتمكن البنك من خلالها معرفة الخطر المالي الذي يترتب على مديونية المؤسسة.

في الدراسة الميدانية لمؤسسة كافير وجدنا بعض النسب في السنتين الأوليتين أقل من الواحد صحيح و هذا يدل على وضعية المؤسسة الحرجة و تعتبر حالة عادية لأن المشروع ما يزال في بدايته، بعد ذلك أصبحت موجبة و فاقت الواحد و هذا ما يعبر عن أن المؤسسة في أمان قادرة على تغطية أموالها الثابتة عن طريق الأموال الخاصة، وتستطيع تسديد ديونها فهذه النتيجة مهمة للبنك حتى يمنح هذا الأخير قرض للمؤسسة، و هذا ما ينفي صحة الفرضية الرابعة.

نتائج الدراسة النظرية

- تطور المؤسسة الاقتصادية وسياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري؛

- المداخل المفسرة لهيكل تمويل المؤسسة الاقتصادية بهدف إبراز الجانب النظري المفسر لقرارات التمويل في المؤسسة الاقتصادية و قرارات التمويل؛
- تسليط الضوء على سياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري، و مختلف الإصلاحات المنتهجة في قانون النقد و القرض؛
- كيفية تحول الاقتصاد الجزائري من نموذج المؤسسات الكبيرة إلى نموذج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- بذل مجهودات كبيرة من طرف الدولة في إنعاش المؤسسات، و خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ضعف هيكل الاستدانة للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة، و مساندة الدولة لها من خلال هياكل الدعم؛
- التوسع في نشاط المؤسسة ضعيف مما يفرض التفتح على المصادر الخارجية للتمويل المعتمد من البنوك التجارية؛
- استحداث آليات جديدة تمكن تلك المؤسسات من إيجاد مصادر جديدة للتمويل من غير البنوك؛
- العراقيل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، و المتمثلة في صعوبة الإجراءات الإدارية و التنفيذية، و الشروط المفروضة على القروض والضمانات المطلوبة من البنوك والتي تعيق نموها وتطورها ومعرفة أسبابها.

نتائج الدراسة الميدانية

- الدور الايجابي لبنك الفلاحة و التنمية الفلاحية في تمويل المشاريع الاقتصادية بصفته بنك مختص في تمويل القطاع الفلاحي بصفة عامة، و قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة قصد مسايرة التحولات الاقتصادية التي تعمل بقواعد اقتصاد السوق؛
- التعرف على مراحل منح القروض من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية "البدر"؛
- حصول مؤسسة كافير على قرض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية كونها مؤسسة تختص في تربية الدواجن؛
- لجأت المؤسسة إلى التمويل الخارجي متوسط الأجل الشيء الذي انعكس ايجابيا على رأس المال العامل مكنها من استقلالية مالية عن دائنيها؛
- لا تعاني مؤسسة كافير من اختلال في الهيكل المالي بحيث نسبة إجمالي الأصول إلى إجمالي الديون تفوق بكثير الواحد صحيح؛
- المؤسسة في هامش أمان فهذا يدل على أن رأس المال موجب (تمويل الاستعمالات الثابتة بالأموال الدائمة >1)؛

- مؤسسة كافير سددت دينها لبنك البدر، و توسعت في عملياتها الاستثمارية بحيث انتقلت من مؤسسة صغيرة إلى مؤسسة كبيرة؛
- الدور الفعال الذي تلعبه مؤسسة كافير في التنمية الاقتصادية في تلمسان و خاصة بلدية الرمشي، بحيث عملت على خلق مناصب شغل، و توفير الحاجات الضرورية للمواطن.

التوصيات

من خلال دراستنا لموضوع تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، و الدراسة الميدانية لمؤسسة كافير لتربية الدواجن بالمنطقة الصناعية بالرمشي ولاية تلمسان، نقترح التوصيات التالية:

- العمل على تنويع التمويل الخارجي و خاصة المستحدث في الجزائر كالتمويل الايجاري و التمويل برأس المال المخاطر كونه يجعل المؤسسات تستفيد من مزايا كتخفيض الرسوم الجمركية، و الإعفاءات الضريبية؛
- العمل بمرونة في دراسة ملف القرض للتخفيف من الإجراءات القانوتية مثلا إتخاذ قرار الرفض أو القبول يجري على المستوى المحلي؛
- عمل البنوك بصيغ التمويل الاسلامي لمساعدة المؤسسات الناشئة و خاصة المؤسسات المصغرة و الصغيرة.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

❖ الكتب

- أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية،ط2 ،1993.
- الشيرازي عباس المهدي، نظرية المحاسبة، دار السلاسل للطباعة و النشر، الكويت، 1990.
- جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996.
- حمزة الشيحي، إبراهيم الجز راوي، الإدارة المالية الحديثة، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 1998.
- حمزة محمود الزبيدي ، أساسيات الإدارة المالية، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الطبعة 1، عمان 2006.
- دخموش العربي، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، مطبعة جامعة متنوري، قسنطينة، 2001.
- رايس وفاء، نظام التسيير بالأهداف في المؤسسات العامة بين النظرية و التطبيق، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2016.
- سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر2000 .
- عبد الغفار حنفي، رسمية زكي قريا قص، أساسيات التمويل و الإدارة المالية، دار الجامعية الإسكندرية، 2004.
- عبد الغفار عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للطباعة و النشر و التوزيع، الأردن،2001 .
- عبد الله محمد حامد، نظم المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات الإدارية، دار أمجد للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2015.
- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة ، الدار الجامعية، الاسكندرية ، 2009.
- عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل، دار النهضة العربية، 2001.
- عمار العوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول للنظام الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، المطبعة الخامسة الجزائر، 2008.
- كاسر نصر المنصور، إدارة الإنتاج و العمليات، دار حامد للنشر و التوزيع: عمان، الأردن، 2000.
- لحسين عمر، الجات و الخصخصة، الكيانات الاقتصادية الكبرى التكاثر البشري و الرفاهية، مشكلات اقتصادية معاصرة، دار الكتاب الطبعة الأولى 1414 هـ/1998م
- ماجد راغب الحلو،القانون الإداري، دار المطبوعات الجامعية: الإسكندرية، جمهورية مصر، 1994.
- محسن احمد الخضيري، البنوك الإسلامية، الدار العربية للصحافة والطباعة والنشر: مدينة الرياض، المملكة العربية السعودية ،1999.
- محمد الوطيان، البنوك الإسلامية، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، الكويت، الإمارات المتحدة،2000 .
- محمد بلقا سم حسن بهلول، الجزائر بين الأزمة و السياسة، مطبعة دحلب، الجزائر، 1993.
- محمد جمال مطلق الذنيبات، الوجيز في القانون الإداري، الدار العلمية و دار الثقافة: عمان، الأردن، 2003.
- محمد رفيق طيب، "مدخل للتسيير" الجزء الأول ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون الجزائر 1995 .

- محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية :الاستثمار والتمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية، دار حامد للنشر .والتوزيع: عمان، الطبعة الأولى، الأردن، 2008.

- محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1999.

- محمد علي شتا، إدارة المؤسسات العامة، مكتبة عين شمس: القاهرة، جمهورية مصر، 1976.

- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر،2000 .

- محمد مسن، تدبير المؤسسات – تقنيات و استراتيجيات – منشورات ألفا، الجزائر، 2008.

- محمد هيكل، مهارات و إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، 2003، القاهرة.

- وليد ناجي الحيالي، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي (منهج علمي وعملي متكامل)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2004.

❖ الرسائل

- العايب ياسين، إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد المالي، جامعة منتوري قسنطينة، 2010-2011.

- بن سمينة دلال، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة، 2003-2004.

- حنين جلال الدماغ، دور التمويل في تنمية المشاريع الصغيرة ،)دراسة تطبيقية على المشاريع النسائية الممولة من مؤسسات الإقراض في قطاع غزة NGOs ، (1995 – 2008)، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ،جامعة الأزهر – غزة، 2010.

- فتاح أمال غالب، تحديد قيمة المنشاة باد خال نظريتي التبادل و الالتقاط دراسة تطبيقية ، أطروحة دكتوراه فلسفة في إدارة الأعمال، مقدمة إلى كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة المستنصرة،2005.

- قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية تحت إشراف الدكتور:عبد الرزاق قاسم، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015.

❖ المجلات

- احمد حسين بتال، محمد مزعل الراوي، وسام حسين علي، دور المصارف الخاصة في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الإدارية، المجلد 4، العدد 7، 2011.

- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد السابع، جامعة الشلف، الجزائر، 2010.

❖ الملتقيات

- بن يعقوب الطاهر، شريف مراد، المهام و الوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار معايير التنمية المستدامة ، المؤتمر الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 08/07 أفريل 2008.

- زغيب مليكة، غلاب نعيمة، عنوان المداخلة: تحليل أساليب تمويل المؤسسات الاقتصادية:دراسة حالة المجمع الصناعي العمومي للحليب و مشتقاته،الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات –دراسة حالة الجزائر و الدول النامية– 2006 ،جامعة محمد خيضر بسكرة.

- محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، 25-28 ماي 2003.

❖ **الجرائد**

- الجريدة الرسمية ، المادة 21 من الأمر رقم 01-03 ، العدد47 الصادر في 22 أوت 2001، الجمهورية الديمقراطية الشعبية.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

- Claude Bekolo et Emmanuel Beyina, Le financement par capital risque dans les pme innovantes : le cas spécifique des PME innovantes camerounaises, revue innovations /développement durable et innovations, la responsabilité de l'entreprise, édition : de Boeck supérieur No 29, 2009 /1, Paris.

- Dominique Dufour et Eric Molay, la structure financière des PME françaises : une analyse sectorielle sur données de PANEL, HAL Id: hal-00479529, Nice, France, May 2010.

- ministère du développement industriel et de la promotion de l'investissement, données du 1er semestre 2017, Bulletin d'information statistique de la PME, n° 31, novembre 2017, p9 .

- Parrat Fréderic, le gouvernement d'entreprise-ce qui à déjà changé ce qui va encore évoluer-édition maxima : paris, France, 1999,P 119 .

- Prosper Nzabonimpa, étude du problème de financement des petites et moyennes entreprises manufacturières au Rwanda, mémoires de la maitrise en gestion des PMO, université du Québec à Chicoutimi, septembre 1991.
- Mustapha Baba Ahmed, L'Algérie : diagnostic d'un nom développement, ed L'harmattan ,1999, p82et83.

- Rapport d'activité, édité par BADR, 2000, P32

- Toussaint.J.P, Brond.G, Duclaud.E, l'entreprise horticole: approche globale et environnement, Educagri, Dijon, 2eme Ed, 2004 , p40.

موقع الانترنت

- http://www.startimes.com/?t=31685837 le 27-03-2018

قائمة الملاحق

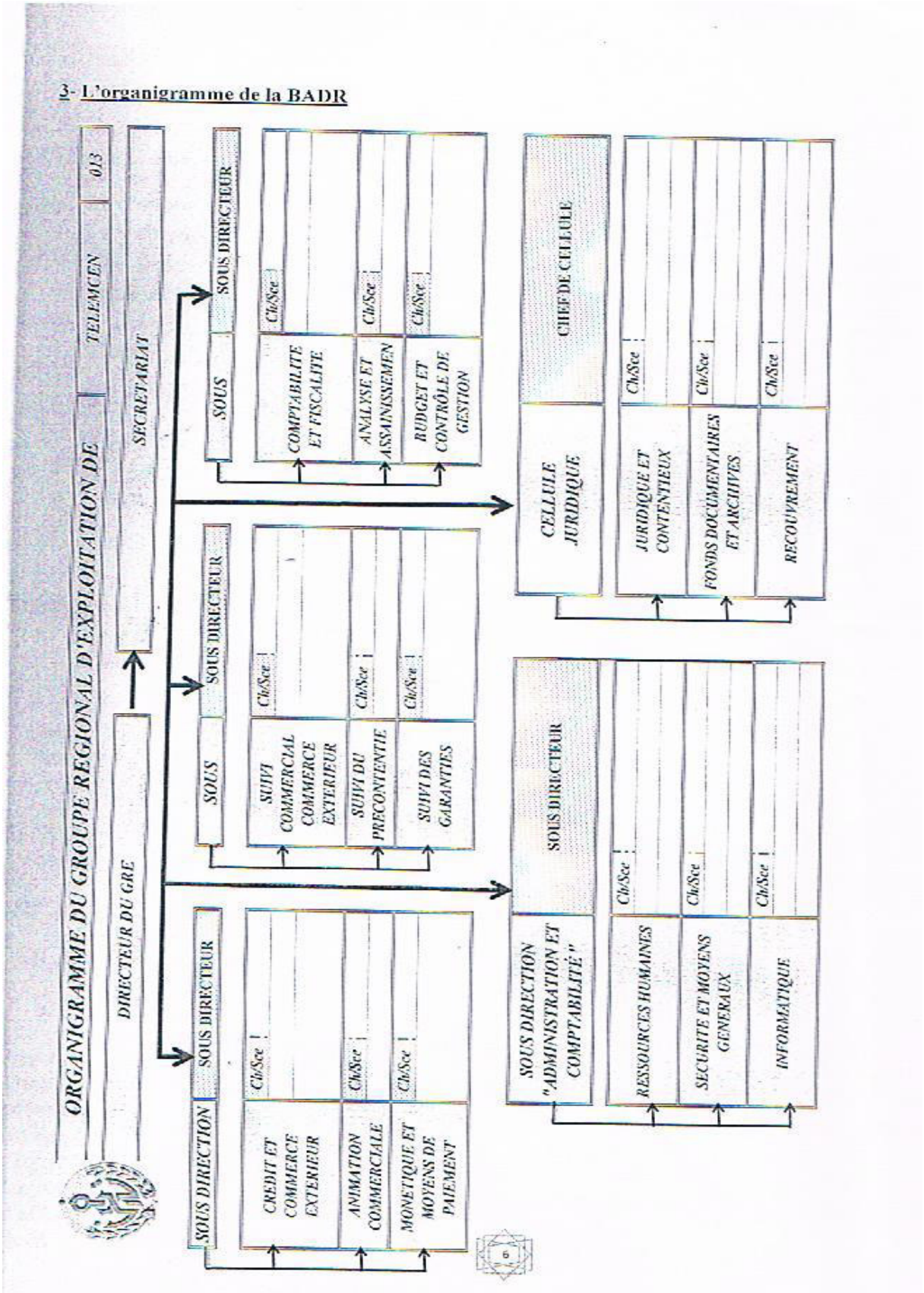

الملحق 1: الهيكل التنظيمي لبنك البدر

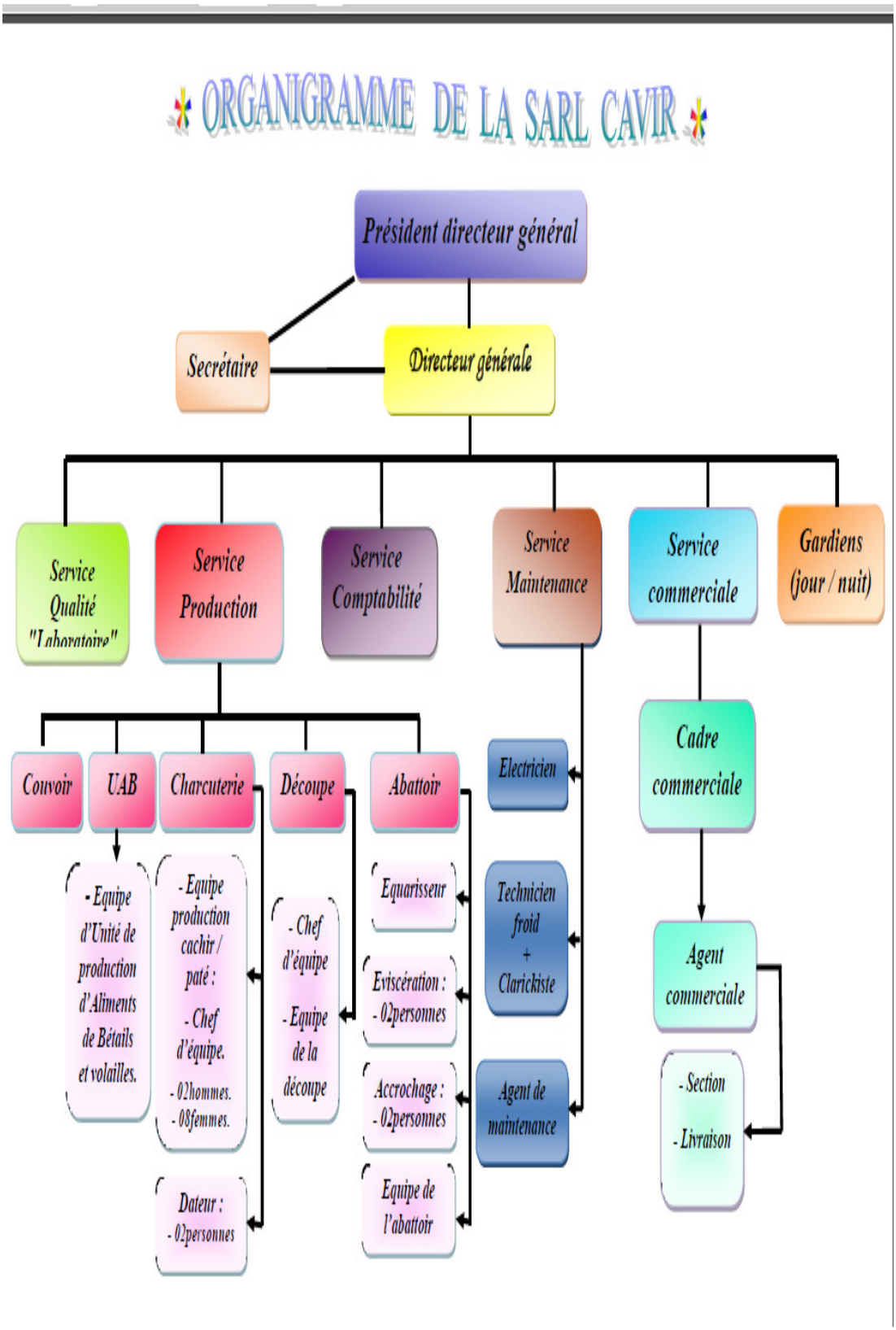

الملحق 2 : الهيكل التنظيمي لمؤسسة كافير

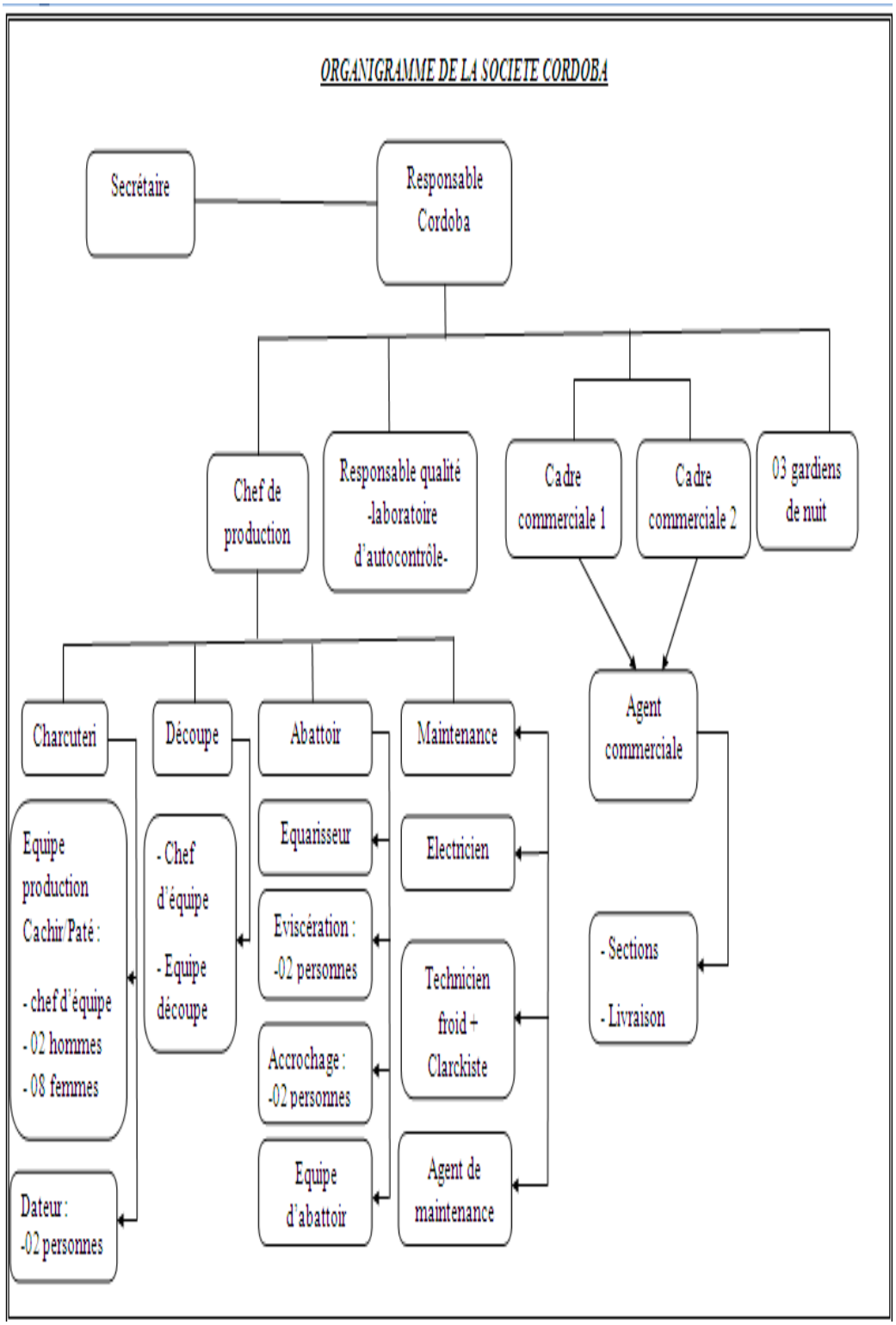

الملحق 3: الهيكل التنظيمي لفرع قرطبة–كافير–

CREDITS

بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

Crédit « ETTAHADI »

Définition :

ETTAHADI est un crédit d'investissement partiellement bonifié, octroyé dans le cadre de la création de nouvelles exploitations agricoles et d'élevage, ou d'exploitations existantes sur les terres agricoles non exploitées relevant de la propriété privée ou du domaine privé de l'Etat.

Secteur :
- Agriculture.

Population concernée :
- Personnes physiques/morales présentant un cahier de charges validé par les structures habilitées du Ministère de l'agriculture et du développement rural,
- Les propriétaires de terres privées non exploitées et les concessionnaires de nouvelles exploitations agricoles et/ou d'élevage relevant du domaine privé de l'Etat,
- Les agriculteurs et les éleveurs, à titre individuel ou organisés en coopératives ou groupements légalement constitués,
- Les entreprises économiques, publiques ou privées, intervenant dans les activités de productions agricoles, de valorisation, de transformation ou de distribution des produits agricoles et agroalimentaires,
- Les fermes pilotes,
- Les agriculteurs des EAC, bénéficiaires d'un droit de concession, peuvent bénéficier, à titre individuel, de ce crédit (projets de plantation ou d'acquisition d'équipements notamment d'irrigation).

Actions ciblées :
- Travaux de préparation, d'aménagement et de protection des sols,
- Opérations de développement de l'irrigation agricole,
- Acquisition de facteurs et de moyens de production,
- Réalisation d'infrastructures, stockage, transformation, conditionnement et valorisation,
- Production artisanale,
- Protection et développement des patrimoines génétiques animal et végétal.

Dossier à fournir :

- ***Personnes physiques/ morales :***
  - Demande de crédit,
  - Extrait de naissance,
  - Factures pro-format/ Devis,
  - Situation fiscale,
  - Permis de construire (pour bâtiments exploitation),
  - Acte de propriété ou de concession,
  - Etude technico-économique, établie par un bureau spécialisé agréé par le BNEDER,
  - Autorisation des services de l'hydraulique pour forage,
  - Agrément sanitaire (en cas de nécessité),
  - Autorisation des services de l'environnement (cas de l'élevage),
  - Attestation de validation de projet validée.
- ***Personnes morales :***

  Mêmes pièces que les personnes physiques, en plus de :
  - Bilans fiscaux des 3 derniers exercices (dernier bilan certifié par un commissaire aux comptes) + Situation intermédiaire de l'année en cours,
  - Copie certifiée conforme des statuts,
  - Copie certifiée conforme de l'agrément (pour les coopératives),
  - Registre de commerce,
  - Procès verbal de désignation d'un représentant disposant du pouvoir de contracter un emprunt (sociétés et coopératives).

Caractéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :
- CMT : 01-13 : CMT ETTAHADI bonifié agricole.
- CLT : 02-13 : CLT ETTAHADI bonifié agricole.

Série du prêt :
- CMT : 379 : CMT ETTAHADI.
- CLT : 384 : CLT ETTAHADI.

Montant du prêt :
- CMT : Minimum : 1.000.000 DA. Maximum : 100.000.000 DA.
- CLT : Minimum : 1.000.000 DA. Maximum : 100.000.000 DA.

Type/ durée du différé :
- CMT : 01 à 02 ans.
- CLT : 01 à 05 ans.

Durée du prêt :
- CMT : Minimum : 03 ans. Maximum : 7 ans avec 01 à 02 ans de différé.
- CLT : Minimum : 08 ans. Maximum : 15 ans avec 01 à 05 ans de différé.

Date limite d'utilisation :
- CMT : de 05 à 12 mois maximum à partir de la mise en place du crédit.
- CLT : de 06 à 24 mois maximum à partir de la mise en place du crédit.

Apport personnel :

Pourcentage **à définir** du montant total du projet :
- Minimum 10% du coût du projet pour une superficie <=10 hectares.
- Minimum 20% du coût du projet pour les exploitations de plus de 10 hectares.

Taux de bonification/ Taux d'intérêt :
- CMT :

  5,25% bonifié comme suit : (à la charge du client)
  - 0% les 05 premières années.
  - 1% la 6ème et la 7ème année.
- CLT :

  5,25% bonifié comme suit : (à la charge du client)
  - 0% les 05 premières années.
  - 1% la 6ème et la 7ème année.
  - 3% la 8ème et la 9ème année.
  - A partir de la 10ème année, intérêt non bonifié (5,25%).

.../...

الملحق 4: قرض التحدي

REMIERE PARTIE : THEORIQUE

IAPITRE 1 : PRESENTATION DE LA BADR

La Banque de l'Agriculture et du Développement Rural est une institution financière nationale abrégée comme suit B.A.D.R, c'est une société par action au capital social actuel 54.000.000.000DA.

1- HISTORIQUE

La BADR est créé par décret N°82-106 le13 Mars 1982, au cours de huit années après sa création, la BADR a eu pour objectif, d'asseoir sa présence dans le monde rural en ouvrant de nombreuses agences dans les zones à vocation agricole.
Après la loi 90/10 ayant mis un terme à la spécialisation des banques, la BADR a élargie son champ d'intervention vers les autres secteurs d'activités, tout en restant un partenaire privilégié du secteur agricole.
En 1991, la BADR a mis en place le système « SWIFT » pour l'exécution des opérations de commerce international.

En 1998, c'était la mise en service de la carte de retrait interbancaire.

Ø Période de 2000- Avril 2002

L'étape actuelle se caractérise par l'implication intéressante des banques publiques dans la relance des investissements productifs et la mise en adéquation de leurs activités et du niveau de leurs prestations avec les principes de l'économie du marché.

En matière d'intervention dans le financement de l'économie, la BADR a considérablement augmenté le volume des crédits consentis aux PME/PMI du secteur privé (toutes branches confondues) tous en accroissent son aide au monde agricole et para agricole.

Afin de se mettre au diapason des profondes mutations économiques et sociales et répondre aux attentes de la clientèle, la BADR a mis en place un programme d'action quinquennal, axé notamment sur la modernisation de la banque, l'amélioration des prestations, ainsi que l'assainissement comptable et financier.

Ce programme a conduit à ce jour aux réalisations suivantes :

- 2000 : établissement d'un diagnostic exhaustif des forces et faiblesses de la BADR et élaboration d'un plan de mise à niveau de l'institution par rapport aux normes internationales ;

- 2000 : généralisation de système réseau local avec réorganisation du logiciel SYBU en client serveur ;

الملخق 5: تعريف بنك البدر

- 2001 : assainissement comptable et financier ;

- 2001 : refonte et raccourcissement des procédures de traitement, d'acheminement et de sanction des dossiers de crédits. Les délais varient, aujourd'hui, entre 20 et 90 jours, selon qu'il s'agisse d'un dossier d'exploitation, d'investissement, ou encore, de son niveau de sanction (Agences locaux d'exploitation, groupes régionaux d'exploitation « ex-succursale », Direction générale) ;

- 2001 : concrétisation du concept de « banques assises » avec « Services personnalisables » (Agence pilote Amirouche, Chéraga...) ;

- 2001 : introduction du nouveau plan des comptes au niveau de la comptabilité centrale ;

- 2001 : généralisation du réseau MEGA PAC à travers nos agences et structures centrales ;

- 2001 : la mise en place d'une application relative à la dématérialisation des moyens de paiement et au transport d'images d'appoints ;

- 2002 : généralisation de la norme « banque assise » avec « service personnalisé » aux agences principales du territoire national.

En 11 points la BADR, c'est :

1. La première banque en Algérie ;

2. L'utilisation du « Swift » depuis 1991 ;

3. Le traitement informatisé de l'ensemble du compte extérieur ;

4. Le réseau le plus dense ;

5. Une banque universelle qui intervient dans le financement de toutes les opérations économiques ;;

6. 30 % du commerce extérieur algérien ;

7. Première banque algérienne à concrétiser le concept de « banque assise » avec service personnalisé » ;

8. L'information totale du réseau sur la base d'un logiciel propriété de la BADR et développer par ses propres informaticiens ;

9. Le traitement en temps réel et à distance des opérations bancaires grâce à la télétransmission ;

10. La mise en place des crédits documentaires en 24 heures ;

الملحق 6: انجازات بنك البدر

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Abou Bekr Belkaid
Tlemcen
Faculté des sciences Economiques, sciences commerciales et sciences de Gestion

جامعة أبو بكر بلقايد
تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية و المحاسبة

Année universitaire :2016-2017

الرقم: 2018 / SF / 779

المؤسسة المستقبلة: .....مؤسسة كافير.....

في إطار تجسيد و تطوير العلاقات بين الجامعة و المؤسسات الإدارية و الاقتصادية، يلتزم طلبة كلية العلوم الإقتصادية، علوم التسيير و العلوم التجارية بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان بتحضير مذكرة تخرج، و حرصا منا على تزويد الطالب بمعلومات ميدانية و عملية نرجوا من سيادتكم استقبال الطلبة الآتية أسمائهم و تزويدهم بالمعلومات و البيانات اللازمة.

أسماء الطلبة:

1- ...بوشليط حسام أنيس.....

2- ...بن اهيم علاء الدين.....

تقبلوا منا سيدي أسمى معاني التقدير و الإحترام.

مسؤول المؤسسة المستقبلة

رئيس القسم

CAVER
S.a.r.l
ZI Ilot A, REMCHI 13500

الملحق 7: وثيقة التربص في مؤسسة كافير

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Abou Bekr Belkaid
Tlemcen
Faculté des sciences Economiques, sciences commerciales et sciences de Gestion

جامعة أبو بكر بلقايد
تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية و المحاسبة

Année universitaire :2016-2017

الرقم: 2018/SF/790

المؤسسة المستقبلة: ...بنك الفلاحة و التنمية...

في إطار تجسيد و تطوير العلاقات بين الجامعة و المؤسسات الإدارية و الاقتصادية، يلتزم طلبة كلية العلوم الإقتصادية، علوم التسيير و العلوم التجارية بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان بتحضير مذكرة تخرج، و حرصا منا على تزويد الطالب بمعلومات ميدانية و عملية نرجوا من سيادتكم استقبال الطلبة الآتية أسمائهم و تزويدهم بالمعلومات و البيانات اللازمة.

أسماء الطلبة:

1- ..بوشليخ...عصام...أنس.....

2- .....بن اهيم...علاء...الدين.....

تقبلوا منا سيدي أسمى معاني التقدير و الإحترام.

مسؤول المؤسسة المستقبلة

H. GHORZI
Assistant Administratif

Banque de ... Développ...
22 MAI 2018
TLEMCEN
Arrivée N°:

رئيس القسم

Salim BENL...

الملحق 8: وثيقة التربص في بنك البدر

الفهرس

الفهرس

الإهداء ..... أ
التشكرات ..... ت
الملخص .....ث
قائمة المحتويات .....ج
قائمة الأشكال .....د
قائمة الجداول .....د
قائمة الملاحق .....ذ
المقدمة العامة 01
الفصل الأول: المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آليات تمويلها 06
مقدمة الفصل الأول 07
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسة 08
المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية و أهدافها 08
الفرع الأول: مفهوم المؤسسة و مداخل تحليلها 08
الفرع الثاني : المؤسسة من وجهة نظر المدارس الاقتصادية 09
الفرع الثالث : المؤسسة من وجهة نظر النظم الاقتصادية 09
الفرع الرابع: خصائص المؤسسة 10
الفرع الخامس: أهداف المؤسسة 11
المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الاقتصادية 12
الفرع الأول: تصنيف المؤسسات على أساس مجال النشاط 12
الفرع الثاني: تصنيف المؤسسات من حيث أغراضها 13
الفرع الثالث: تصنيف المؤسسات حسب الحجم 14
الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات من حيث طبيعة النشاط 16
الفرع الخامس: تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني 17
المطلب الثالث: الوظائف الأساسية في المؤسسة 17
الفرع الأول: وظيفة الإنتاج 18
الفرع الثاني: الوظيفة الإدارية 18
الفرع الثالث: وظيفة التموين 19
الفرع الرابع: وظيفة التسويق 19
الفرع الخامس: الوظيفة المالية و المحاسبية 20
المبحث الثاني: الهيكل المالي للمؤسسات 21
المطلب الاول: الاسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات 21
الفرع الأول: النظرية التقليدية 22
الفرع الثاني: النظرية الحديثة للمشروع 23

المطلب الثاني: نسب الهيكل المالي للمؤسسة 24
الفرع الاول: نسب التمويل 25
الفرع الثاني: نسب السيولة 26
الفرع الثالث: نسب المردودية 28
المطلب الثالث: اليات تمويل المؤسسات 28
الفرع الاول: التمويل الذاتي 29
الفرع الثاني: التمويل الخارجي 29
الفرع الثالث: التمويل التأجيري 30
الفرع الرابع: التمويل الغير الرسمي 31
الفرع الخامس: التمويل من خلال صيغ التمويل الاسلامية 32
المبحث الثالث: تطور المؤسسات و مصادر تمويلها في الجزائر.....34
المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات في الجزائر 34
الفرع الاول: التسيير الاشتراكي للمؤسسات العمومية 34
الفرع الثاني: اعادة هيكلة المؤسسات العمومية 35
الفرع الثالث: استقلالية المؤسسات العمومية 36
الفرع الرابع: خصخصة المؤسسات العمومية 36
المطلب الثاني: سياسة تمويل المؤسسات في الجزائر 37
الفرع الاول: سياسة تمويل المؤسسات من 1962 الى 1990 37
الفرع الثاني: سياسة تمويل المؤسسات بعد 1990 38
المطلب الثالث: تحول نمط المؤسسات من كبيرة إلى صغيرة و متوسطة في الجزائر 39
الفرع الاول: تعريف و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 39
الفرع الثاني: هياكل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 40
الفرع الثالث: العراقيل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 41
خاتمة الفصل الأول .....42.
الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية حول مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية 44
مقدمة الفصل الثاني 45
المبحث الأول: الدراسات الوطنية 46
1. دراسة زغيب مليكة، و غلاب نعيمة 46
2. دراسة العايب ياسين 47
3. دراسة محمد زيدان 48
المبحث الثاني: الدراسات العربية 50
1. دراسة قمر المللي 51
2. دراسة حنين جلال الدماغ 52

3. دراسة احمد حسين بتال و آخرون 54
المبحث الثالث: الدراسات الأجنبية 55
1. دراسة Dominique Dufour et Eric Molay 55
2. دراسة Claude Bekolo et Emmanuel Beyina 57
3. دراسة Prosper Nzabonimpa 59
خاتمة الفصل الثاني 64
الفصل الثالث: دراسة حالة مؤسسة تربية الدواجن– كافير– تلمسان 65
مقدمة الفصل الثالث 66
المبحث الأول: مدخل عام لمؤسسة كافير 67
المطلب الأول: نشأة و تطور مؤسسة كافير 67
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمؤسسة كافير 68
المطلب الثالث: وظائف مؤسسة كافير 70
المبحث الثاني: التمويل الخارجي لمؤسسة كافير.....71
المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) 71
المطلب الثاني: أهداف و مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية أهدافه و مهامه 71
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة 72
المبحث الثالث: إجراءات القرض بين مؤسسة كافير و بنك الفلاحة 73
المطلب الأول: دراسة ملف القرض و مراحله 73
المطلب الثاني: تحليل الوضعية المالية 75
خاتمة الفصل الثالث 79
الخاتمة العامة 80
المراجع 84
قائمة الملاحق 88
الفهرس 97